برنامج الأمم المتحدة للبيئة

CBD/SBI/7/6/Add.1

Distr.: General
8 May 2026

Arabic
Original: English

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

الهيئة الفرعية للتنفيذ
الاجتماع السابع
نيروبي، 4–12 أغسطس/أب 2026
البند 6 من جدول الأعمال المؤقت*
التقييم والاستعراض الخامس لفعالية بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية وتقييم منتصف المدة لخطة التنفيذ وخطة عمل بناء القدرات للبروتوكول

تحليل المعلومات بشأن تقييم واستعراض فعالية بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية وتقييم منتصف المدة لخطة التنفيذ وخطة عمل بناء القدرات للبروتوكول

مذكرة من الأمانة

أولاً- مقدمة

1- وفقاً للمادة 35 من بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، يُطلب من مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول أن يجري تقييماً لفعالية البروتوكول مرة كل خمس أعوام على الأقل. وفي الآونة الأخيرة، أجرى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول التقييم والاستعراض الرابع في اجتماعه العاشر (انظر المقرر CP-10/7).

2- واعتمد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، في المقررين CP-10/3 وCP-10/4، خطة تنفيذ لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، وخطة عمل لبناء القدرات لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، على التوالي. وفي المقررين CP-10/3 وCP-10/4، قرر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول إجراء ما يلي على التوالي: تقييم منتصف المدة لخطة التنفيذ بالاقتران مع التقييم والاستعراض الخامس لفعالية البروتوكول وتقييم منتصف المدة لخطة عمل بناء القدرات بالاقتران مع تقييم منتصف المدة لخطة التنفيذ.

3- وطلب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، في المقرر CP-10/3، إلى الأمينة التنفيذي للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي أن تُدرج في نموذج الإبلاغ الخاص بالتقرير الوطني الخامس بشأن تنفيذ بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية الأسئلة المصممة للحصول على معلومات عن مؤشرات خطة التنفيذ وأن تحلل وتجمع هذه المعلومات لتيسير تقييم منتصف المدة بالاقتران مع التقييم والاستعراض الخامس لفعالية بروتوكول قرطاجنة

* CBD/SBI/7/1.

وإتاحة هذه المعلومات لفريق الاتصال المعني ببروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، وحسب الاقتضاء، إلى لجنة الامتثال.

4- وطلب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول، في المقرر نفسه، إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ، أن تنظر، في اجتماع يعقد قبل الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول، في المعلومات المُقدّمة والاستنتاجات التي توصل إليها فريق الاتصال ولجنة الامتثال، وتقدّم نتائجها وتوصياتها إلى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في اجتماعه الثاني عشر بهدف تيسير تقييم منتصف المدة لخطة التنفيذ.

5- وتعرض هذه المذكرة تحليل وتوليف المعلومات المتعلقة بالتقييم والاستعراض الخامس لفعالية البروتوكول وتقييم منتصف المدة لخطة التنفيذ وخطة عمل بناء القدرات.

6- ويرد في القسم الثاني أدناه وصف للمنهجية المستخدمة في تحليل هذه المعلومات. ويتضمن القسم الثالث تحليلاً وتوليفاً للمعلومات ذات الصلة بقياس التقدّم المحرز نحو تحقيق أهداف وغايات خطة التنفيذ وخطة عمل بناء القدرات ونحو تنفيذ بروتوكول قرطاجنة.

ثانياً- المنهجية

7- قرر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، في المقررين CP-10/3 و CP-10/4، أن يتضمن خط أساس خطة التنفيذ وخطة عمل بناء القدرات المعلومات التي جُمعت في دورة الإبلاغ الرابعة.[1]

8- وتُقدّم هذه الوثيقة تحليلاً للمعلومات ذات الصلة بمؤشرات خطة التنفيذ وخطة عمل بناء القدرات مقارنة بالمعلومات المتحصل عليها قياساً إلى خط الأساس.

9- وتمثّلت المصادر الأساسية للمعلومات في التقارير الوطنية الخامسة بشأن تنفيذ البروتوكول، وغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، والخبرة المستمدة من مشاريع بناء القدرات، ولجنة الامتثال. وفي الحالات التي استُخدمت فيها مصادر إضافية للمعلومات لدعم التحليل، فقد جرى تحديدها من خلال المراجع الواردة في هذه الوثيقة.

10- وقُورنت المعلومات الواردة في التقارير الوطنية الخامسة والمُقدّمة حتى 2 مارس/آذار 2026 بالمعلومات التي قدمتها الأطراف في تقاريرها الوطنية الرابعة عند خط الأساس. وتسنى الحصول على مقارنة هذه البيانات بالاستفادة من أداة تحليل التقارير الوطنية عبر الإنترنت.[2] وقُورنت المعلومات ذات الصلة المنشورة على موقع غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية حتى 2 مارس/آذار 2026 مع المعلومات المماثلة المتاحة عند خط الأساس.[3] وبالنسبة لكل مؤشر من المؤشرات، يُقدّم مصدر المعلومات المستخدمة في مصفوفة من المصفوفات المتعلقة بمصادر المعلومات.[4]

11- واستُمدّت المعلومات الواردة في التقارير الوطنية والمستخدمة في هذه الوثيقة من التقارير الوطنية للأطراف التي قدمت تقريرها الوطني الخامس بحلول 2 مارس/آذار 2026 وسبق لها تقديم تقرير وطني رابع. والقصد من هذا النهج هو إتاحة إجراء استعراض متسق وقابل للمقارنة للتقدّم المحرز بمرور الوقت، وهو يتبع النهج المعتمد في التقييمين

[1] يمكن الاطلاع على المعلومات التي جمعت في دورة الإبلاغ الرابعة في الوثيقة CBD/SBI/3/3/Add.1.

[2] أداة تحليل التقارير متاحة على الموقع التالي: Reports | Biosafety Clearing-House.

[3] في حالة استخدام نقاط مرجعية مختلفة، فإنها ترد في هذه الوثيقة.

[4] يمكن الاطلاع على المصفوفة التي توضح بالتفصيل مصدر المعلومات التي جرى على أساسها تحليل كل مؤشر من المؤشرات على الموقع التالي: https://bch.cbd.int/protocol/issues/5ar.shtml. وفي حالة إيراد معلومات إضافية لوضع المعلومات المرتبطة مباشرة بالمؤشرات في سياقها، يشار إلى المصدر في هذه الوثيقة.

والاستعراضين الثالث والرابع لفعالية البروتوكول وتقييم الخطة الاستراتيجية لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية للفترة 2011–2020. 11.[5]

12- ومن بين الأطراف الـ 128 التي قدمت تقريرها الوطني الخامس على موقع غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية حتى 2 مارس/آذار 2026، قدم ما مجموعه 123 طرفاً تقريره الوطني الرابع.

13- وتُقدّم هذه المذكرة تحليلاً للمعلومات المتحصَّل عليها في دورة الإبلاغ الخامسة (الحالة الراهنة) والتغييرات المُبلّغ عنها منذ إنشاء خط الأساس. وتُعرض التغييرات على شكل "زيادة" ("+x في المائة") أو "انخفاض" ("-x في المائة") وتعكس التغييرات المطلقة. وتعكس التغييرات المُبلّغ عنها التغييرات الحاصلة على المستويين العالمي أو الإقليمي ولا تُظهر بالضرورة التغييرات التي أبلغت عنها فرادى الأطراف.

14- وبما أن النسب المئوية تُقرّب إلى أقرب عدد صحيح لتجنب استخدام الأعداد العشرية، فإن النسب المئوية المقرّبة لا تساوي دائماً النتيجة المتوقعة.[6]

15- وبالإضافة إلى توفير معلومات عن الحالة الراهنة والتغييرات قياساً إلى خط الأساس على الصعيد العالمي، تُقدّم تصنيفات إقليمية لمؤشرات معينة للمساعدة في توضيح الحالة المُبلّغ عنها أو التغييرات قياساً إلى خط الأساس على المستوى العالمي. وتُعرض التصنيفات الإقليمية بترتيب تصاعدي من حيث الحجم (من أدنى نسبة مئوية إلى أعلى نسبة مئوية). وبما أن عدد الأطراف في بعض المجموعات الإقليمية محدود، فإن التغييرات الطفيفة قد تؤدي لدى التعبير عنها بالنسب المئوية إلى حدوث اختلافات كبيرة.

16- ويغطي التحليل كل غاية من غايات خطة التنفيذ وخطة عمل بناء القدرات ويستخدم المؤشرات الخاصة بها لتقييم التقدّم المحرز.

ثالثاً- تحليل الحالة والاتجاهات في تنفيذ بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية

17- يعرض هذا القسم تحليلاً مقارناً للحالة والاتجاهات في تنفيذ بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، وفقاً لغايات خطة التنفيذ وخطة عمل بناء القدرات.

18- وترد الأرقام الرئيسية وأبرز النقاط في القسم الفرعي (أ) لكل غاية على حدة بينما يرد التحليل الكامل في القسم الفرعي (ب).

ألف- الغاية ألف-1- تكون لدى الأطراف أطر وطنية للسلامة الأحيائية

(أ) الأرقام الرئيسية وأبرز النقاط

- أفاد ثمانية وأربعون في المائة من الأطراف في بروتوكول قرطاجنة بأنه اتخذ التدابير الوطنية اللازمة لتنفيذ البروتوكول كلياً (+2 في المائة) و43 في المائة جزئياً (+4 في المائة)

[5] على سبيل المثال، إذا أبلغت بعض الأطراف في منطقة معينة عن إحراز تقدم بشأن مسألة معينة، فلن يظهر في التحليل ما إذا كان نفس العدد من الأطراف في هذه المنطقة قد أبلغ عن عكس ذلك.

[6] على سبيل المثال، سيُعرض تغيير قدره +4,4 في المائة من الأطراف التي أفادت بـ "نعم" بالتزامن مع تغيير قدره +4,2 في المائة من الأطراف التي أفادت بـ "نعم، إلى حد ما" على أنه 4 في المائة من الأطراف التي أفادت بـ "نعم" و4 في المائة من الأطراف التي أفادت بـ "نعم، إلى حد ما". ويمكن عرض المجموع على أنه تغيير قدره +9 في المائة من الأطراف (4,4 + 4,2 = 8,6، مقربة إلى 9 في المائة) التي أفادت إما بـ "نعم" أو "نعم، إلى حد ما".

- لوحظت اختلافات إقليمية كبيرة في نسبة الأطراف التي أفادت بتطبيق التدابير كلياً (100 في المائة في منطقة واحدة مقابل 10 في المائة في منطقة أخرى). وكانت هذه الاختلافات بين المناطق أقل وضوحاً بكثير لدى تناول الأطراف التي أفادت بتطبيق التدابير كلياً مع الأطراف التي أفادت بتنفيذها جزئياً (من 84 في المائة إلى 100 في المائة)
- ذكرت عدة أطراف، في إجاباتها النصية الحرة، أن الصكوك القانونية للسلامة الأحيائية قيد الإعداد ولاحظت عدة أطراف أن التأخير في اعتماد هذه الصكوك يعيق تنفيذ البروتوكول
- تعيين نقاط الاتصال الوطنية والسلطات الوطنية المختصة:
  - عيّن ثمانية وتسعون في المائة من جميع الأطراف في البروتوكول (170 طرفاً من أصل 173) نقطة الاتصال الخاصة به للبروتوكول (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس)
  - عيّن ثمانية وتسعون في المائة من جميع الأطراف في البروتوكول (170 طرفاً من أصل 173) نقطة الاتصال الخاصة بهم لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية (−1 في المائة)
  - عيّن اثنان وتسعون في المائة من جميع الأطراف في البروتوكول (160 طرفاً من أصل 173) سلطة وطنية مختصة واحدة أو أكثر (+3 في المائة).
  - أتاح أربعة وثمانون في المائة من جميع الأطراف في البروتوكول (146 من أصل 173 طرفاً) لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية معلومات تتعلق بنقطة الاتصال الخاصة بهم لتلقي الإخطارات بموجب المادة 17 (+6 في المائة)
- أفاد واحد وتسعون في المائة من الأطراف بأن لديه موظفين مؤهلين لإدارة الوظائف المرتبطة ارتباطاً مباشراً بالسلامة الأحيائية (+3 في المائة). وأفاد 42 في المائة فقط بأن هذا العدد كافٍ. ووصفت الأطراف، في ردودها النصية الحرة، مدى هشاشة القدرات التقنية وعدم كفاية مستويات التوظيف في أغلب الأحيان بسبب تناوب الموظفين ونقص التدريب، حيث يعمل موظفو السلامة الأحيائية في كثير من الأحيان على مجموعة متنوعة من المواضيع
- حددت الأطراف التي أفادت بأنه لا يزال لديها احتياجات في مجال بناء القدرات (100 طرف) مجالات الاحتياج التالية: الموارد المؤسسية والبشرية (88 في المائة)؛ ودمج السلامة الأحيائية في التشريعات والسياسات والمؤسسات القطاعية والمشتركة بين القطاعات (78 في المائة)

(ب) تحليل المعلومات

19- تتضمن الغاية ألف−1− ثلاثة أهداف يتعين بلوغها من أجل تحقيق الغاية وثلاثة مؤشرات لقياس التقدّم المحرز نحو تحقيق الأهداف. وفيما يتعلق بالمؤشر ألف−1 (أ) (النسبة المئوية للأطراف التي لديها تدابير لتنفيذ أحكام البروتوكول)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤالين 7 و8 من التقرير الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز فيما يتعلق بهذا المؤشر.

20- وأفاد ثمانية وأربعون في المائة من الأطراف بأنه اتخذ التدابير الوطنية اللازمة لتنفيذ البروتوكول كلياً، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 2 في المائة قياساً إلى خط الأساس. ولوحظت اختلافات إقليمية كبيرة. وأفادت التقارير بأن التدابير قد طبقها كلياً 10 في المائة من الأطراف في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي (+5 في المائة)؛ و36 في المائة من الأطراف في المنطلقة الأفريقية (+3 في المائة)؛ و42 في المائة من الأطراف في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (+4 في المائة)؛ و68 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الشرقية (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس)؛ وجميع الأطراف داخل منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس).

21- وأفاد ما مجموعه 43 في المائة من الأطراف بأن التدابير الوطنية قد طُبّقت جزئياً، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 4 في المائة قياساً على خط الأساس. وعلى المستوى الإقليمي، أفادت التقارير بأن التدابير لم ينفذها جزئياً أي طرف من الأطراف في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس)؛ و32 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الشرقية (+6 في المائة)؛ و42 في المائة من الأطراف في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس)؛ و54 في المائة من الأطراف في المنطلقة الأفريقية (+10 في المائة)؛ و75 في المائة من الأطراف في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس). ويرد مزيد من المعلومات في إطار الغاية ألف-4 (الامتثال) أدناه.

22- ولدى تناول الأطراف مجتمعة، أفاد 91 في المائة منها بأن التدابير قد طبقت كلياً أو جزئياً، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 6 في المائة. وكانت الاختلافات بين المناطق أقل وضوحاً بكثير لدى تناول الأطراف التي أفادت بأن التدابير مطبقة كلياً مع الأطراف التي أفادت بأن التدابير مُنفّذة جزئياً. وبلغت النسب الناتجة للأطراف 84 في المائة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (+4 في المائة)؛ و85 في المائة في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي (+5 في المائة)؛ و90 في المائة في المنطلقة الأفريقية (+13 في المائة)؛ و100 في المائة في منطقة أوروبا الشرقية (+6 في المائة)؛ و100 في المائة في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس).

23- وأفاد ثلاثة في المائة من الأطراف بأنه لم تُتّخذ سوى تدابير مؤقتة (-1 في المائة)؛ وأفاد 5 في المائة من الأطراف بوجود مشاريع تدابير فقط (-5 في المائة)؛ وأفاد 1 في المائة من الأطراف بعدم اتخاذ أي تدابير حتى الآن (-1 في المائة). ويرد أدناه مزيد من المعلومات في سياق الغاية ألف-4 (الامتثال) وفي الشكل الأول.

الشكل الأول

اتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ البروتوكول

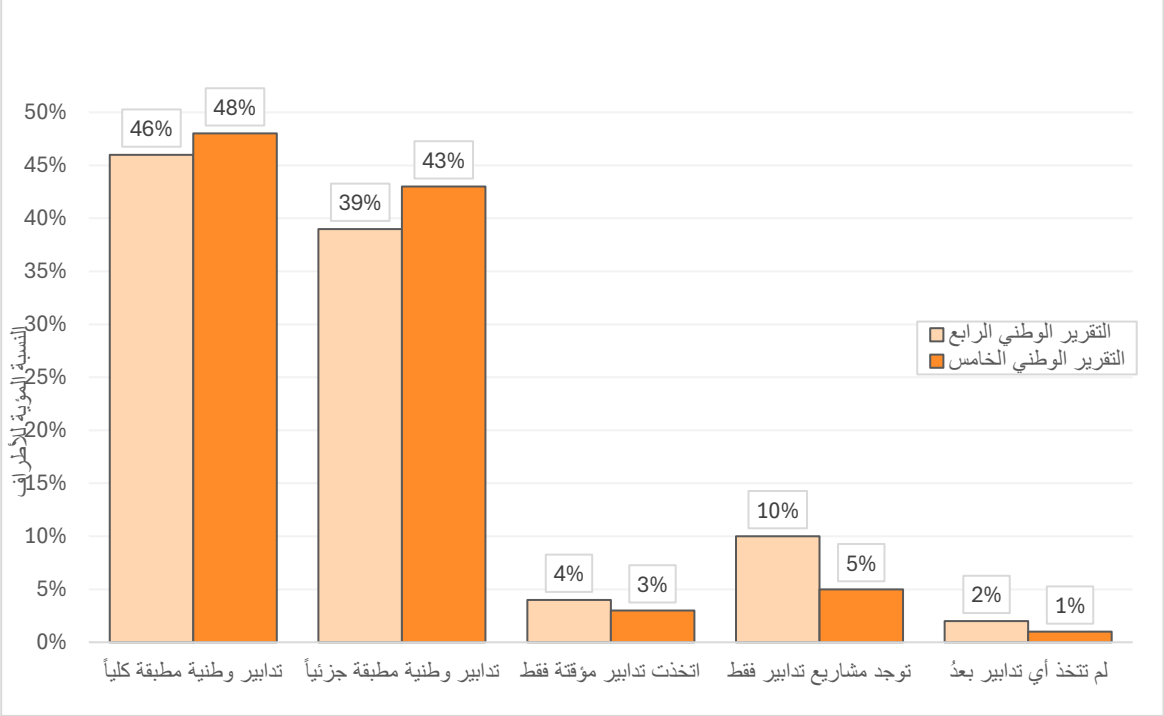

24- وفيما يتعلق بالأنواع المحددة من الصكوك التي أفادت الأطراف بوجودها لتنفيذ البروتوكول، فمن بين الأطراف الـ 123 التي جرى تناولها، أفاد 83 طرفاً بوجود قانون واحد أو أكثر بشأن السلامة الأحيائية (+7 قياساً إلى خط الأساس)؛ وأفاد 80 طرفاً بوجود لائحة وطنية واحدة أو أكثر بشأن السلامة الأحيائية (+7 قياساً إلى خط الأساس)؛ وأفاد 64 طرفاً بوجود مجموعة واحدة أو أكثر من المبادئ التوجيهية المتعلقة بالسلامة الأحيائية (+5 قياساً إلى خط الأساس)؛

وأفاد 86 طرفاً بوجود قوانين أو لوائح أو مبادئ توجيهية أخرى تنطبق بشكل غير مباشر على السلامة الأحيائية (+14 قياساً إلى خط الأساس). وأفاد طرفان بعدم وجود صكوك.

25- وفيما يتعلق بالمؤشر ألف-1 (ب) (النسبة المئوية للأطراف التي عينت نقطة اتصال وطنية وسلطات وطنية مختصة للبروتوكول وجهة اتصال لتدابير الطوارئ (المادة 17) وأخطرت الأمانة بذلك)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية لقياس التقدّم المحرز في هذا الصدد.

26- وعيّن ثمانية وتسعون في المائة من الأطراف في البروتوكول (170 طرفاً) نقطة الاتصال الوطنية الخاصة به لبروتوكول قرطاجنة، وهو ما لا يمثل أي تغيير قياساً إلى خط الأساس. وعيّن ثمانية وتسعون في المائة من الأطراف في البروتوكول (170 طرفاً) نقطة الاتصال الخاصة به لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، وهو ما يمثل انخفاضاً بنسبة 1 في المائة قياساً إلى خط الأساس. وعيّن ما مجموعه 92 في المائة من جميع الأطراف في البروتوكول (160 طرفاً) سلطة وطنية مختصة واحدة أو أكثر، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 3 في المائة قياساً إلى خط الأساس. وعلاوة على ذلك، قدّم ما مجموعه 84 في المائة من الأطراف في البروتوكول (146 طرفاً) إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية معلومات تتعلق بنقطة الاتصال الخاصة به لتلقي الإخطارات بموجب المادة 17، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 6 في المائة قياساً إلى خط الأساس.

27- وفيما يتعلق بالمؤشر ألف-1(ج) (النسبة المئوية للأطراف التي لديها موظفون مؤهلون لتشغيل أطرها الوطنية للسلامة الأحيائية)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤال 11 من التقرير الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز في هذا الصدد. واستُخدمت أيضاً معلومات إضافية مقدمة في الردّ على السؤالين 12 و99 من التقرير الوطني الخامس.

28- وأفاد ما مجموعه 91 في المائة من الأطراف بوجود موظفين مؤهلين لإدارة الوظائف المرتبطة مباشرة بالسلامة الأحيائية، أي بزيادة بنسبة 3 في المائة قياساً إلى خط الأساس. وعلى المستوى الإقليمي، لوحظ تباين طفيف: ففي منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، أفاد 85 في المائة من الأطراف بوجود موظفين مؤهلين (+5 في المائة)؛ وفي منطقة آسيا والمحيط الهادئ، 85 في المائة (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس)؛ وفي المنطقة الأفريقية، 92 في المائة (+7 في المائة)؛ وفي منطقة أوروبا الشرقية، 95 في المائة (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس)؛ وفي منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى، 100 في المائة (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس).

29- ومن بين الأطراف التي أفادت بأن لديها موظفين مؤهلين لإدارة الوظائف المرتبطة ارتباطاً مباشراً بالسلامة الأحيائية، أفاد 42 في المائة بأن عدد الموظفين كان كافياً.[7]

30- وقدمت الأطراف مزيداً من المعلومات رداً على السؤال 99 من التقرير الوطني الخامس، بشأن ما إذا كانت قد أنشأت قدرات مؤسسية كافية لتمكين السلطة الوطنية المختصة من أداء الوظائف التي يتطلبها بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية. وقد فعل ذلك ستة وخمسون في المائة من الأطراف (-1 في المائة)، في حين أفاد 31 في المائة بأنه فعل ذلك إلى حد ما (+5 في المائة). وأفاد ثلاثة عشر في المائة من الأطراف بأنه لم يفعل ذلك (-3 في المائة).

31- وفي المساهمات المكتوبة التي قدمتها الأطراف، وصف العديد منها بمستويات متفاوتة من التفصيل الإطار القانوني والمؤسسي الوطني للسلامة الأحيائية. وأشارت عدة أطراف إلى أن هناك صكوكاً أخرى قيد الإعداد. وأظهرت التوصيفات أن لدى معظم الأطراف مجموعة متنوعة من الصكوك التي تنطبق على السلامة الأحيائية، بما في ذلك التشريعات الأولية أو الثانوية، والأدوات السياساتية أو أدوات التوجيه التقني، وأن لديها، في الكثير من الأحيان، مزيج من عدة أدوات. ومع ذلك، ذكرت عدة أطراف أن انتظار اعتماد صكوك قانونية مهمة للسلامة الأحيائية يعيق تنفيذ البروتوكول، وأوضحت بعض هذه الأطراف أنه يجري استخدام صكوك قانونية أخرى لتنفيذ التزامات معينة بموجب البروتوكول إلى

[7] معلومات قُدّمت رداً على السؤال 12 في نموذج الإبلاغ الخاص بالتقرير الوطني الخامس.

حين اعتماد تشريعات محددة للسلامة الأحيائية. وأشارت عدة أطراف إلى أن السلامة الأحيائية قد أُدمجت في مجموعة متنوعة من الصكوك القانونية والسياساتية، بما في ذلك الاستراتيجية وخطة العمل الوطنيتان للتنوع البيولوجي، في سياق الجهود الرامية إلى تعميم السلامة الأحيائية. وذكرت عدة أطراف أن وضع أهداف وطنية للتنوع البيولوجي في سياق إطار كونمينغ–مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي يشمل العمل على تحقيق أهداف وطنية مكرسة للسلامة الأحيائية. وفي حين أشار العديد من الأطراف إلى أن لديه موظفين متخصصين، وصفت الأطراف مدى هشاشة القدرات التقنية وعدم كفاية مستويات التوظيف في أغلب الأحيان بسبب تناوب الموظفين ونقص التدريب. وذكرت عدة أطراف أن موظفيها المعنيين بالسلامة الأحيائية يشاركون في أعمال ترتبط بمجموعة متنوعة من المواضيع. وفي حين أشار العديد من الأطراف إلى تخصيص ميزانية وطنية للسلامة الأحيائية، ذكرت عدة أطراف أن الموارد المالية غير كافية ولا يمكن التنبؤ بها. وأشار عدد قليل من الأطراف إلى أنه يتعين، بالنظر إلى التطور السريع للتكنولوجيات الحيوية وتزايد حجم التجارة، تعزيز القدرات بما يتجاوز المستويات الحالية وتوفير موارد إضافية.

32- وبالنسبة للغاية ألف–1، حُدّد، في إطار خطة عمل بناء القدرات لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، المجالان الرئيسيان التاليان لبناء القدرات: وضع وتنفيذ التدابير القانونية والإدارية والتدابير الأخرى اللازمة لتنفيذ البروتوكول؛ وتعزيز قدرات السلطات الوطنية المختصة.

33- ومن بين الأطراف التي أفادت بأنه لا تزال لديها احتياجات في مجال بناء القدرات، أفاد 88 في المائة منها بأن بناء القدرات مطلوب في مجال الموارد المؤسسية والبشرية (+5 في المائة)، وأفاد 78 في المائة منها بأن بناء القدرات مطلوب لدمج السلامة الأحيائية في التشريعات والسياسات والمؤسسات القطاعية والمشتركة بين القطاعات (+1 في المائة).[8] ومن بين الأطراف الـ 98[9] التي أفادت بأنها اضطلعت بأنشطة لتنمية و/أو تعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية في مجال السلامة الأحيائية، أفاد 73 في المائة منها بأن هذه الأنشطة نُفّذت في مجال القدرات المؤسسية والموارد البشرية[10] (+7 في المائة)، وأفاد 40 في المائة بأن هذه الأنشطة نُفّذت في مجال دمج السلامة الأحيائية في التشريعات والسياسات والمؤسسات القطاعية والمشتركة بين القطاعات (–6 في المائة).[11] وفي الفترة المشمولة بالتقرير، اتّخذ عدد من المبادرات التي استفادت من خلالها سبعة أطراف من المساعدة القانونية التقنية لتعزيز أطر السلامة الأحيائية الخاصة بها بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة. وعلاوة على ذلك، نشرت أمانة الاتفاقية مجلداً يهدف إلى دعم الأطراف في جهودها الرامية إلى تعميم السلامة الأحيائية عبر مجموعة متنوعة من الصكوك القانونية والسياساتية القطاعية والمشتركة بين القطاعات.[12] ويرد مزيد من المعلومات في سياق الغاية ألف–4 (الامتثال) أدناه.

باء- الغاية ألف–2- تقوم الأطراف بتحسين توافر وتبادل المعلومات ذات الصلة من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية

(أ) الأرقام الرئيسية وأبرز النقاط

[8] رداً على السؤالين 122 و123 من نموذج الإبلاغ الخاص بالتقرير الوطني الخامس.

[9] من بين هذه الأطراف الـ 98، أفاد 35 طرفاً بأنه اضطلع بهذه الأنشطة إلى حد ما.

[10] مجال القدرات المؤسسية والموارد البشرية هو أحد المجالات العديدة التي يمكن للأطراف اختيارها في إطار المسألة الأوسع المتعلقة بتنمية القدرات.

[11] جاءت المعلومات التي قدمتها الأطراف الـ 98 رداً على السؤالين 118 و119 من نموذج الإبلاغ الخاص بالتقرير الوطني الخامس.

[12] *Legislative Study on Biosafety Mainstreaming: Integrating the Cartagena Protocol on Biosafety into National Sectoral and Cross-Sectoral Policies, Laws and Institutional Frameworks*, Biosafety Technical Series 06, Miranda Geelhoed, author (مونتريال، كندا، أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، 2024).

- ذكرت أغلبية الأطراف أن جميع المعلومات الإلزامية قد نُشرت، عند توافرها، على موقع غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية فيما يتعلق بما يلي: التشريعات واللوائح والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالتنفيذ بما في ذلك إجراءات الاتفاق المسبق عن علم (ذكر 70 في المائة من الأطراف أنه نشر هذه المعلومات على موقع غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية)؛ والتشريعات واللوائح والمبادئ التوجيهية المطبقة على استيراد الكائنات الحية المحوّرة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز (67 في المائة من الأطراف)؛ والقرارات المتعلقة باستيراد الكائنات الحية المحوّرة المراد إدخالها قصداً إلى البيئة (63 في المائة من الأطراف)؛ والقرارات المتعلقة بالاستخدام المحلي للكائنات الحية المحوّرة التي قد تكون خاضعة للنقل عبر الحدود للاستخدام مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز (63 في المائة من الأطراف)؛ والقرارات المتعلقة باستيراد الكائنات الحية المحوّرة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز، والتي اتُّخذت بموجب الأطر التنظيمية المحلية (الفقرة 4 من المادة 11 من بروتوكول قرطاجنة) أو وفقاً للمرفق الثالث للبروتوكول (عملاً بالفقرة 6 من المادة 11) (69 في المائة من الأطراف)؛ وملخصات لتقييمات المخاطر أو الاستعراضات البيئية للكائنات الحية المحوّرة الناشئة عن العمليات التنظيمية والمعلومات ذات الصلة المتعلقة بنواتجها (65 في المائة من الأطراف).
- كان توافر المعلومات عن عمليات النقل غير المشروع عبر الحدود وعمليات النقل غير المقصود عبر الحدود للكائنات الحية المحوّرة منخفضاً، مع محدودية الإبلاغ من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية. وأشارت 10 أطراف فقط إلى توافر المعلومات عن عمليات النقل غير المقصود عبر الحدود، وأفاد 50 في المائة منها بأنه نشر جميع المعلومات ذات الصلة من خلال غرفة تبادل المعلومات. وأفاد واحد وعشرون طرفاً بتوافر معلومات فيما يتعلق بعمليات النقل غير المشروع عبر الحدود، حيث أشار 38 في المائة من الأطراف إلى أنه نشر جميع المعلومات ذات الصلة من خلال غرفة تبادل المعلومات.
- تزايد استخدام غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية بشكل كبير، حيث ارتفع عدد المستخدمين النشطين، في الفترة من 1 مارس/آذار 2025 إلى 28 فبراير/شباط 2026، بنسبة 88 في المائة وزادت مشاهدات الصفحة بنسبة 33 في المائة مقارنة بالفترة من 7 يونيو/حزيران 2023 إلى 6 يونيو/حزيران 2024)، وهي الفترة الأولى التي كانت فيها إحصاءات قياس حركة المرور الجديدة لخدمة "Google Analytics 4" متاحة.

(ب) تحليل المعلومات

34- تتضمن الغاية ألف-2- هدفين يتعين بلوغهما من أجل تحقيق الغاية وأربعة مؤشرات لقياس التقدّم المحرز نحو تحقيق هذين الهدفين. وفيما يتعلق بالمؤشر ألف-2 (أ) (النسبة المئوية للأطراف التي تتيح معلومات إلزامية لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤالين 112 من التقرير الوطني الرابع و102 من التقرير الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز.

35- ومن بين الأطراف الـ 115 التي أبلغت عن توافر المعلومات، أفاد 70 في المائة من الأطراف بأنه نشر على موقع غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية جميع المعلومات المتصلة بالتشريعات واللوائح والمبادئ التوجيهية المتعلقة بتنفيذ البروتوكول، فضلاً عن المعلومات التي تحتاجها الأطراف لإجراءات الاتفاق المسبق عن علم. ويمثل ذلك انخفاضاً بنسبة 2 في المائة قياساً إلى خط الأساس. وأفاد 24 في المائة آخرون من الأطراف بأن هذه المعلومات لم تكن متاحة جزئياً إلا على موقع غرفة تبادل المعلومات، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 6 في المائة قياساً إلى خط الأساس.

36- وفيما يتعلق بالتشريعات واللوائح والمبادئ التوجيهية المنطبقة على استيراد الكائنات الحية المحوّرة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز، ذكر 67 في المائة من الأطراف، من بين الأطراف الـ 100 التي أفادت بتوافر المعلومات، أن جميع المعلومات قد نُشرت على موقع غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، وهو انخفاض

بنسبة 6 في المائة قياساً إلى خط الأساس. وأفاد 24 في المائة آخرون من الأطراف بأن هذه المعلومات أصبحت متاحة جزئياً على موقع غرفة تبادل المعلومات، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 12 في المائة قياساً إلى خط الأساس.

37- وفيما يتعلق بحالة المعلومات الإلزامية المُقدّمة إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية بشأن الاتفاقات والترتيبات الثنائية والمتعددة الأطراف والإقليمية، أفاد 35 في المائة من الأطراف التي أبلغت عن توافر المعلومات (43 طرفاً) أن جميع المعلومات قد نُشرت على موقع غرفة تبادل المعلومات، وهو ما لا يمثل أي تغيير قياساً إلى خط الأساس. وأفاد 16 في المائة إضافيون من الأطراف بأن هذه المعلومات أصبحت متاحة جزئياً على موقع غرفة تبادل المعلومات، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 2 في المائة قياساً إلى خط الأساس.

38- وفيما يتعلق بالإخطارات المتعلقة بعمليات الإطلاق التي قد تؤدي إلى نقل غير مقصود عبر الحدود لكائن حي محور، والتي يُحتمل أن تكون لها آثار ضارة كبيرة على التنوع البيولوجي (الفقرة 1 من المادة 17)، ذكر 50 في المائة، من الأطراف الـ 10 التي أفادت بتوافر المعلومات، أن جميع المعلومات قد نُشرت على موقع غرفة تبادل المعلومات، وهو ما يمثل انخفاضاً بنسبة 4 في المائة قياساً إلى خط الأساس. وأفاد عشرة في المائة من الأطراف (طرف واحد) بأن هذه المعلومات أصبحت متاحة جزئياً على موقع غرفة تبادل المعلومات، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 10 في المائة قياساً إلى خط الأساس.[13]

39- ومن بين الأطراف التي أفادت بتوافر معلومات بشأن حالات النقل غير المشروع للكائنات الحية المحوّرة عبر الحدود (21 طرفاً)، أفاد 38 في المائة منها بأن جميع المعلومات قد نُشرت على موقع غرفة تبادل المعلومات، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 8 في المائة قياساً إلى خط الأساس. وأفاد 14 في المائة إضافيون بأن هذه المعلومات متاحة جزئياً على موقع غرفة تبادل المعلومات، وهو ما يمثل انخفاضاً بنسبة 3 في المائة قياساً إلى خط الأساس. ويرد مزيد من المعلومات في هذا الصدد في إطار الغاية ألف-6 أدناه.

40- ومن بين الأطراف التي أفادت بتوافر قرارات بشأن استيراد الكائنات الحية المحوّرة المراد إدخالها قصداً إلى البيئة (46)، أفاد 63 في المائة بأن جميع المعلومات قد نُشرت على موقع غرفة تبادل المعلومات، وهو ما لا يمثل أي تغيير قياساً إلى خط الأساس، وأفاد 20 في المائة أخرى من الأطراف بأن هذه المعلومات أصبحت متاحة جزئياً على موقع غرفة تبادل المعلومات، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 11 في المائة قياساً إلى خط الأساس.

41- ومن بين الأطراف التي أفادت بتوافر قرارات بشأن الاستخدام المحلي للكائنات الحية المحوّرة التي قد تكون خاضعة للنقل عبر الحدود للاستخدام مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز (51 طرفاً)، أفاد 63 في المائة بأن جميع المعلومات قد نُشرت على موقع غرفة تبادل المعلومات، وهو ما يمثل انخفاضاً بنسبة 7 في المائة قياساً إلى خط الأساس. وأفاد 16 في المائة إضافيون من الأطراف بأن هذه المعلومات أصبحت متاحة جزئياً على موقع غرفة تبادل المعلومات، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 14 في المائة.

42- ومن بين الأطراف التي أفادت بأن القرارات المتعلقة باستيراد الكائنات الحية المحوّرة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز، والتي اتُّخذت بموجب الأطر التنظيمية المحلية (المادة 11 (4)) أو وفقاً للمرفق الثالث للبروتوكول (عملا بالمادة 11 (6)) كانت متاحة (55 طرفاً)، أفاد 69 في المائة منها بأن جميع المعلومات قد نُشرت على موقع غرفة تبادل المعلومات، وهو ما لا يمثل أي تغيير قياساً إلى خط الأساس، في حين أفاد 11 في المائة من هذه الأطراف بأن هذه المعلومات أصبحت متاحة جزئياً على موقع غرفة تبادل المعلومات، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 2 في المائة قياساً إلى خط الأساس.

[13] بسبب العدد المحدود للأطراف المجيبة، كانت النتائج شديدة الحساسية للإجابات الفردية، مما قد يؤثر تأثيراً غير متناسب على النسب المئوية المبلغ عنها.

43- وفيما يتعلق بالحالات التي يجوز فيها القيام بالنقل المقصود عبر الحدود في نفس الوقت الذي يتم فيه إخطار طرف الاستيراد به (المادة 13 (1) (أ))، أفاد 54 في المائة، من الأطراف الـ13 التي أفادت بتوافر المعلومات، بأن جميع المعلومات قد نُشرت على موقع غرفة تبادل المعلومات، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 25 في المائة قياساً إلى خط الأساس. وأفاد ثمانية في المائة من الأطراف (طرف واحد) بأن هذه المعلومات أصبحت متاحة جزئياً على موقع غرفة تبادل المعلومات، وهو ما يمثل انخفاضاً بنسبة 8 في المائة قياساً إلى خط الأساس.[14]

44- وفيما يتعلق بالكائنات الحية المحوّرة المعفاة من إجراء الاتفاق المسبق عن علم (المادة 13 (1) (ب))، أفاد 44 في المائة من الأطراف التسعة التي أفادت بتوافر المعلومات أن جميع المعلومات قد نُشرت على موقع غرفة تبادل المعلومات، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 7 في المائة قياساً إلى خط الأساس. ولم يذكر أي طرف بأن هذه المعلومات أصبحت متاحة جزئياً على موقع غرفة تبادل المعلومات، وهو ما لا يمثل أي تغيير قياساً إلى خط الأساس).[15]

45- ومن بين الأطراف التي أفادت بتوافر ملخصات لتقييمات المخاطر أو الاستعراضات البيئية للكائنات الحية المحوّرة الناشئة عن العمليات التنظيمية والمعلومات ذات الصلة المتعلقة بنواتجها (60 طرفاً)، أفاد 65 في المائة بأن جميع المعلومات قد نُشرت على موقع غرفة تبادل المعلومات، وهو ما يمثل انخفاضاً بنسبة 3 في المائة قياساً إلى خط الأساس. في حين أفاد 20 في المائة بأن هذه المعلومات متاحة جزئياً على موقع غرفة تبادل المعلومات، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 4 في المائة قياساً إلى خط الأساس.

46- وقدّم ثمانية وسبعون طرفاً إجابة نصية حرة على السؤال 103 الذي طُلب فيه من الأطراف تقديم تفسير لسبب توافر المعلومات، ولكن ليس على موقع غرفة تبادل المعلومات أو جزئياً فقط على موقع غرفة تبادل المعلومات. وأفاد العديد من الأطراف بأن المعلومات ذات الصلة موجودة على المستوى الوطني، ولكن لم تُحمّل بعدُ بالكامل على موقع غرفة تبادل المعلومات. وشملت الأسباب الأكثر شيوعاً التي قدمتها الأطراف التأخيرات الإدارية، والحاجة إلى تجميع المعلومات والتحقق من صحتها من مؤسسات متعددة، ومحدودية القدرات التقنية و/أو البشرية على الاحتفاظ بسجلات غرفة تبادل المعلومات الخاصة بها وتحديثها. وأشارت بعض الأطراف إلى اعتبارات السرية بوصفها سبباً لعدم نشر المعلومات على موقع غرفة تبادل المعلومات.

47- ولاحظت لجنة الامتثال وجود تناقضات بين المعلومات التي قدّمتها الأطراف في التقارير الوطنية والمعلومات التي نشرتها الأطراف من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية. وعلاوة على ذلك، تستعرض اللجنة بصورة روتينية مدى اكتمال المعلومات المنشورة على موقع غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية. ويرد مزيد من المعلومات في إطار الغاية ألف-4 (الامتثال) أدناه.

48- وفيما يتعلق بالمؤشر ألف-2 (ب) (النسبة المئوية للأطراف التي تنشر أي معلومات غير إلزامية متعلقة بالسلامة الأحيائية من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية)، استُخدمت المعلومات غير الإلزامية المُقدّمة رداً على السؤالين 112 من التقرير الوطني الرابع و102 من التقرير الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز. واستناداً إلى الإجابات المُقدّمة على الأسئلة الفرعية الواردة في السؤال 102 من التقرير الوطني الخامس، والمتعلقة بالمعلومات غير الإلزامية، ذكر 35 في المائة من الأطراف (61 طرفاً) أنه نشر معلومات غير إلزامية من خلال غرفة تبادل المعلومات، وهو ما يمثل انخفاضاً بنسبة 8 في المائة قياساً إلى خط الأساس.

[14] بسبب العدد المحدود للأطراف المجيبة، كانت النتائج شديدة الحساسية للإجابات الفردية، مما قد يكون له تأثير غير متناسب على النسب المئوية المبلغ عنها.

[15] بسبب العدد المحدود للأطراف المجيبة، كانت النتائج شديدة الحساسية للإجابات الفردية، مما قد يكون له تأثير غير متناسب على النسب المئوية المبلغ عنها.

49- وفيما يتعلق بالمؤشر ألف-2 (ج) (عدد المستخدمين النشطين لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية وعدد الزيارات إليها)، فقد تسنى توفير المعلومات المستقاة من خلال خدمة "Google Analytics" لقياس التقدّم المحرز.

50- وتسنى الحصول على الإحصائيات المتعلقة بعدد المستخدمين النشطين لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية والزيارات إليها من خلال خدمة "Google Analytics"، التي انتقلت إلى نظام جديد لقياس حركة المرور (Google Analytics 4). وقد أدى ذلك إلى عدم إمكانية الوصول إلى البيانات التاريخية التي تعود إلى ما قبل يونيو/حزيران ٢٠٢٣. ونتيجة لذلك، قارن المؤشر الفترة الأخيرة من حركة المرور والنشاط على المنصة (1 مارس/آذار 2025 – 28 فبراير/شباط 2026) مع الفترة الكاملة الأولى التي أُتيحت الإحصاءات عنها في شكل خط أساس (7 يونيو/حزيران 2023 – 6 يونيو/حزيران 2024). وارتفع عدد المستخدمين النشطين على موقع غرفة تبادل المعلومات من 147 86 مستخدماً في الفترة الأولى إلى 371 162 مستخدما في الفترة الثانية، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 88 في المائة، وارتفع أيضاً عدد مشاهدات الصفحات من 140 578 مشاهدة في الفترة الأولى إلى 499 771 مشاهدة في الفترة الثانية، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 33 في المائة (انظر الشكل الثاني).

الشكل الثاني

حركة المرور على غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية

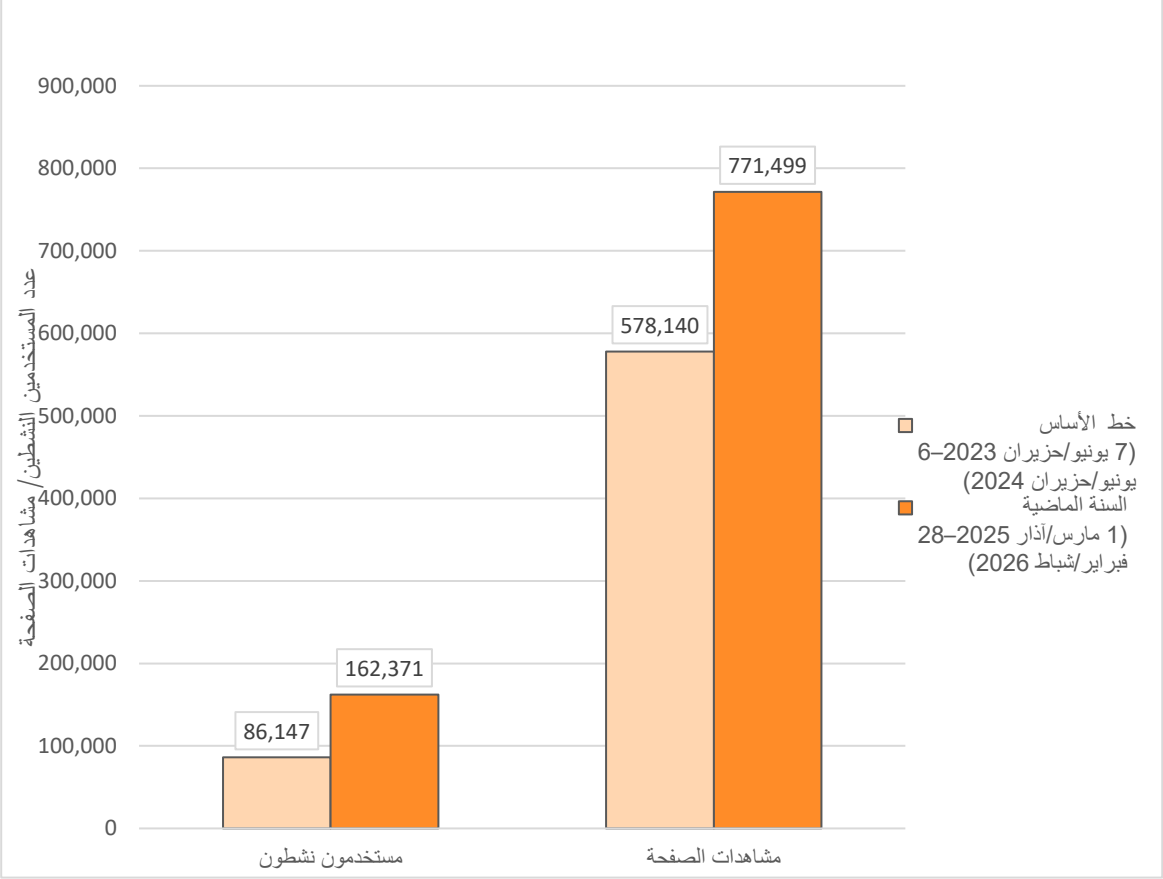

51- وفيما يتعلق بالمؤشر ألف-2 (د) (النسبة المئوية من القرارات في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية المشفوعة بتقارير عن تقييم المخاطر)، استُخدمت المعلومات المستقاة من غرفة تبادل المعلومات لقياس التقدّم المحرز. وارتفعت النسبة بين عدد تقارير تقييم المخاطر وعدد القرارات المتعلقة بالكائنات الحية المحوّرة[16] على موقع غرفة تبادل

[16] لهذا الغرض، جرى النظر في الفئات التالية من القرارات: القرارات المتعلقة بالكائنات الحية المحورة المراد إدخالها قصداً إلى البيئة (وفقا للمادة 10 من بروتوكول قرطاجنة أو الإطار التنظيمي المحلي)؛ والقرارات المتعلقة بالاستخدام المحلي لكائن حي محور يراد استخدامه مباشرة كغذاء أو كعلف أو

المعلومات من 92 في المائة (198 1 تقييماً للمخاطر مقابل 299 1 قراراً) في يناير/كانون الثاني 2020 إلى 99 في المائة (402 1 تقييماً للمخاطر مقابل 414 1 قراراً) اعتباراً من 28 فبراير/شباط 2026، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 7 في المائة.

52- وبالنسبة للغاية ألف-2، حُدّد، في إطار خطة عمل بناء القدرات، مجالان رئيسيان اثنان لبناء القدرات، وهما: نشر المعلومات على موقع غرفة تبادل المعلومات، والوصول إلى المعلومات واستخدامها على غرفة تبادل المعلومات.

53- ومن بين الأطراف الـ 98 التي أفادت بأنها اضطلعت بأنشطة لتنمية و/أو تعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية في مجال السلامة الأحيائية، أفاد 55 في المائة منها بأن هذه الأنشطة نُفّذت في مجال تبادل المعلومات وإدارة البيانات بما في ذلك المشاركة في غرفة تبادل المعلومات، وهو ما يمثل انخفاضاً بنسبة 1 في المائة. ومن بين الأطراف المائة التي أفادت بأنه لا تزال لديها احتياجات في مجال بناء القدرات، أفاد 72 في المائة منها بأن لديها هذه الاحتياجات في مجال تبادل المعلومات وإدارة البيانات بما في ذلك المشاركة في غرفة تبادل المعلومات، وهو ما لا يمثل أي تغيير قياساً إلى خط الأساس.

54- وأُطلقت المنصة الجديدة لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية في نوفمبر/تشرين الثاني 2021. وفي إطار عملية الإطلاق، أُعدّت مواد مساعدة واسعة النطاق لمساعدة المستخدمين في تصفح الموقع الجديد. وتضمنت مواد المساعدة هذه مقالات متاحة باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة بالإضافة إلى 44 درساً بالفيديو (انظر قاعدة المعرفة التابعة لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية على الرابط التالي: قاعدة المعرفةBiosafety Clearing-House |). وعُقدت، منذ إطلاق المنصة الجديدة، حلقات عمل حضورية متعددة مع دورات تدريبية مخصصة لغرفة تبادل المعلومات لتوفير الإرشاد والدعم اللازمين لاستخدام الغرفة. وفي إطار مشروع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومرفق البيئة العالمية بشأن بناء القدرات المستدامة من أجل المشاركة الفعالة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، الذي نُفّذ بين عامي 2016 و2025، عُقدت سلسلة من حلقات العمل التدريبية الوطنية والإقليمية والعالمية لدعم الأطراف المؤهلة في استخدام غرفة تبادل المعلومات بفعالية.[17] وعلاوة على ذلك، أُدمجت الدورات التدريبية المخصصة لغرفة تبادل المعلومات في حلقات عمل بشأن مواضيع ذات صلة، بما في ذلك تقييم المخاطر والجمارك، وحلقات عمل إقليمية بشأن تقديم التقارير الوطنية قبل الموعد النهائي لتقديم التقرير الوطني الخامس. وعُقدت حلقات عمل تدريبية مخصصة بشأن غرفة تبادل المعلومات على هامش الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في ديسمبر/كانون الأول 2022 وعلى هامش الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في أكتوبر/تشرين الأول 2024. واستضافت الأمانة سلسلة من الحلقات الدراسية الشبكية بشأن مختلف ميزات ووظائف غرفة تبادل المعلومات في عامي 2023 و2024، غطت مواضيع من قبيل كيفية البحث في غرفة تبادل المعلومات وكيفية نشر المعلومات، بما فيها المعلومات العلمية، على موقع غرفة تبادل المعلومات، بالإضافة إلى حلقة دراسية شبكية خاصة بالعثور على مواد المساعدة على المنصة.

55- وتُستخدم مواد المساعدة المتاحة على غرفة تبادل المعلومات بانتظام. وفي ٢ مارس/آذار ٢٠٢٦، بلغ إجمالي مشاهدات دروس الفيديو الـ ٤٤ ما مجموعه ٢٠٥٥ مشاهدة فعلية. وفي الفترة من 1 مارس/آذار 2025 إلى 28

للتجهيز، بما في ذلك طرحه في السوق (الفقرة 1 من المادة11). وبالنسبة لكل قرار من القرارات في هذه الفئات، جرى التحقق مما إذا كان قد قُدّم تقرير تقييم المخاطر المقابل إلى غرفة تبادل المعلومات.

[17] يمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات عن مشروع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومرفق البيئة العالمية لبناء القدرات المستدامة من أجل المشاركة الفعالة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية على الرابط التالي: www.thegef.org/projects-operations/projects/5688.

فبراير/شباط 2026، حظيت قاعدة المعرفة بـ 719 47 مشاهدة من 508 20 مستخدماً نشطاً (يمثلون 13 في المائة من المستخدمين النشطين لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية).[18]

56- وقدّم تسعة وثمانون طرفاً إجابة نصية حرة على السؤال 108، الذي طُلب فيه من الأطراف تقديم مزيد من التفاصيل عن تنفيذ المادة 20 في بلدانها. وتباين تنفيذ غرفة تبادل المعلومات تبايناً كبيراً، حيث أشارت بعض الأطراف إلى أنها تتعهد نظماً قوية ومنسقة تنسيقاً جيداً، في حين أشارت أطراف أخرى إلى أنها تواجه تحديات تعيق التنفيذ الفعال في هذا الصدد. وأشارت الأطراف ذات النظم الأقوى في أغلب الأحيان إلى النشر المنتظم للمعلومات الإلزامية وغير الإلزامية من خلال غرفة تبادل المعلومات، بدعم من الأطر الوطنية القائمة والتنسيق الفعال بين الوكالات. وأشارت الأطراف التي تواجه قيوداً عادةً إلى التحديات المتعلقة بالقدرات، بما في ذلك الموارد البشرية والتقنية المحدودة، فضلاً عن التحديات المتعلقة بالتنسيق بين الوكالات. وأبرزت عدة أطراف تواجه قيوداً الحاجة إلى مواصلة الدورات التدريبية وأنشطة بناء القدرات لتعزيز تنفيذها للمادة 20.

جيم- الغاية ألف-3- تتيح الأطراف معلومات كاملة عن تنفيذ البروتوكول في الوقت المناسب

(أ) الأرقام الرئيسية وأبرز النقاط

- قدّم تسعة وستون في المائة من الأطراف (119 طرفاً) تقريره الوطني الخامس بحلول الموعد النهائي لتقديم التقارير مقابل نسبة 23 في المائة من الأطراف (39 طرفاً) التي قدمت تقريرها الوطني الرابع في الموعد المحدد، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 46 في المائة في معدل تقديم التقارير
- حتى منتصف فبراير/شباط 2026، تلقى واحد وسبعون طرفاً مؤهلاً على الدفعة الأولى من الأموال المخصصة لإعداد تقريره الوطني الخامس. وفي المقابل، لم يتلق أي من الأطراف المؤهلة أموالاً لإعداد تقريره الوطني الرابع وقت الموعد النهائي لتقديمه في أكتوبر/تشرين الأول 2019.

(أ) تحليل المعلومات

57- تتضمن الغاية ألف-3- هدفاً واحداً يتعين تحقيقه من أجل تحقيق الغاية ومؤشرين اثنين لقياس التقدّم المحرز نحو تحقيق الهدف. وفيما يتعلق بالمؤشر ألف-3 (أ) (النسبة المئوية للأطراف التي قدمت تقريراً وطنياً كاملاً خلال الموعد النهائي المحدد)، فإن المعلومات المستخدمة لقياس التقدّم المحرز تمثل النسبة المئوية للأطراف التي قدمت تقريراً وطنياً كاملاً خلال الموعد النهائي المحدد.

58- وكان الموعد النهائي لتقديم التقرير الوطني الخامس هو 28 فبراير/شباط 2026. وبحلول هذا التاريخ، قدّم 119 طرفاً، من أصل 173 طرفاً من الأطراف التي أصبحت ملزمة بذلك، تقريره الوطني الخامس، وهو ما يمثل معدل تقديم قدره 69 في المائة. وقدم بلد واحد غير طرف تقريراً وطنياً خامساً. وكان الموعد النهائي لتقديم التقرير الوطني الرابع هو 1 أكتوبر/تشرين الأول 2019،[19] وبحلول هذا التاريخ، قُدّم 39 تقريراً وطنياً رابعاً، وهو ما يشكل معدل تقديم قدره 23 في المائة.[20] ومقابل معدل التقديم عند خط الأساس، يمثل معدل الإبلاغ عن التقرير الوطني الخامس زيادة بنسبة 46 في المائة.

[18] استناداً إلى ما مجموعه 371 162 مستخدماً نشطاً لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية خلال هذه الفترة الزمنية، كما هو مبيّن في الفقرة 50.

[19] على النحو الوارد في الإخطار 2019-019.

[20] بحلول 2 مارس/آذار 2026، ورد 129 تقريراً من الأطراف، منها تقرير واحد قُدِّم دون اتصال بالإنترنت. ويمثل هذا معدل تقديم قدره 75 في المائة وقت بدء إعداد وثيقة التحليل الحالية. وفي المقابل، أُعدّ تحليل التقييم والاستعراض الرابع استناداً إلى التقارير الوطنية الرابعة التي قدمت حتى 15

59- وفيما يتعلق بالمؤشر ألف-3 (ب) (النسبة المئوية للأطراف المؤهلة التي حصلت على تمويل من مرفق البيئة العالمية لإعداد تقريرها الوطني في الوقت المناسب)، قدم برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومرفق البيئة العالمية معلومات بشأن حصول الأطراف المؤهلة على الدعم المالي من مرفق البيئة العالمية لإعداد تقريرها الوطني.

60- ووفّر مرفق البيئة العالمية التمويل اللازم لدعم الأطراف في إعداد تقريرها الوطني الخامس، واستفاد منه ما مجموعه 105 أطراف مؤهلة. وكان على كل طرف مشارك في المشروع أن يبرم اتفاق تمويل صغير النطاق مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة يمكن بعده صرف الأموال. وبدأ صرف الدفعة الأولى من الأموال للمجموعة الأولى من الأطراف في نهاية الربع الثالث من عام 2025. وتسنى على وجه الخصوص تنفيذ ما يلي:

- حتى 10 ديسمبر/كانون الأول 2025، تلقى 33 طرفاً أول دفعة مخصصة له، في حين ظلت الدفعات المخصصة لـ 19 طرفاً آخر قيد المعالجة. ومن بين الأطراف الـ 53 المتبقية، كان 37 طرفاً في مراحل مختلفة من إعداد اتفاق التمويل الصغير النطاق، في حين لم يتلق برنامج الأمم المتحدة للبيئة أي رد من 16 طرفاً بشأن إعداد اتفاق التمويل الصغير النطاق
- حتى 11 فبراير/شباط 2026، تلقى 71 طرفاً الدفعة الأولى من تمويل مرفق البيئة العالمية لإعداد تقريره الوطني الخامس

61- وفي المقابل، لم يحصل أي طرف من الأطراف، بحلول الموعد النهائي لتقديم التقارير الوطنية الرابعة على تمويل مرفق البيئة العالمية، ولم تحصل الأطراف، بحلول نهاية فبراير/شباط 2020، على تمويل مرفق البيئة العالمية. وفي ذلك الوقت، كان التأخير يعزى جزئياً إلى تأخر الحصول على خطابات الالتزام من الأطراف المؤهلة، مما أدى إلى تأخير تقديم المشاريع إلى مرفق البيئة العالمية للموافقة عليها.

62- وبالنسبة للغاية ألف-3، حُدّد مجالان رئيسيان لبناء القدرات في خطة عمل بناء القدرات، وهما إنشاء وتعزيز نظم التنسيق الوطنية لجمع المعلومات المتعلقة بالسلامة الأحيائية؛ وإعداد تقرير وطني.

63- وأُعدّ عدد من الأدوات ومقاطع الفيديو والمواد الإرشادية لدعم الأطراف في عملية إعداد التقارير الوطنية. وكانت هذه المواد متاحة من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية باللغات الرسمية للأمم المتحدة.[21] وتضمن المشروع المُموّل من مرفق البيئة العالمية لمساعدة الأطراف المؤهلة في إعداد تقريرها الوطني الخامس وظيفة مكتب تقديم المساعدة للرد على استفسارات الأطراف.

64- وبالإضافة إلى ذلك، شمل المشروع المُموّل من مرفق البيئة العالمية لدعم إعداد التقارير الوطنية الخامسة وتقديمها تمويل أربع حلقات عمل إقليمية للأطراف المشاركة في المشروع. وعقدت حلقات العمل في نيروبي، في أكتوبر/تشرين الأول 2025؛ وليما، في نوفمبر/تشرين الثاني 2025؛ وكيشيناو، في يناير/كانون الثاني 2026؛ وبانكوك في يناير/كانون الثاني 2026. ونظّم برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بوصفه الوكالة المنفذة، حلقات العمل الإقليمية بدعم تقني من الأمانة ومرفق البيئة العالمية. وأتاحت حلقات العمل الفرصة لمناقشة المسائل المتعلقة بالحصول على التمويل وإعداد التقرير الوطني وتحميل التقرير على غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية. وقُيّمت حلقات العمل، التي شارك فيها ممثلو 76 طرفاً، تقييماً إيجابياً فيما يتعلق بالأهمية والفعالية، والتنظيم، وتعزيز اكتساب المعارف والمهارات، وإشراك المشاركين وتفاعلهم، والنتائج والمتابعة.

يناير/كانون الثاني 2020. وفي ذلك الوقت، ورد 99 تقريراً وطنياً رابعاً، وهو ما يمثل معدل تقديم قدره 58 في المائة (انظر الوثيقة CBD/SBI/3/3/Add.1، الفقرة 148).

[21] انظر https://bch.cbd.int/en/kb/tags/nr5/Frequently-Asked-Questions-Fifth-National-Report/6529434b05aa4d43a9bf0936.

دال- الغاية ألف-4- تمتثل الأطراف لمتطلبات البروتوكول

(أ) الأرقام الرئيسية وأبرز النقاط

- بدعم من لجنة الامتثال، استمر عدد التقارير الوطنية الرابعة المُقدّمة في التزايد، حيث قُدّم 59 تقريراً وطنياً رابعاً إضافياً، ليصل المجموع إلى 162 تقريراً (من أصل 171)
- حددت اللجنة سبع قضايا فردية من عدم الامتثال فيما يتعلق بتقديم التقارير الوطنية وحُلّت ست منها
- حددت اللجنة قضيتين فرديتين من عدم الامتثال فيما يتعلق بالالتزام بتعيين نقطة اتصال وطنية لبروتوكول قرطاجنة وسُويّت كلتاهما
- حددت اللجنة أربعاً وثلاثين قضية فردية من عدم الامتثال فيما يتعلق بالالتزام باتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ الالتزامات بموجب البروتوكول، وحُلّت ثمان منها أو لم تعد تعتبر من القضايا غير المحلولة

(ب) تحليل المعلومات

65- تتضمن الغاية ألف-4- هدفين يتعين بلوغهما من أجل تحقيق الغاية ومؤشرين اثنين لقياس التقدّم المحرز نحو تحقيق الهدفين. وفيما يتعلق بالمؤشر ألف-4 (أ) (النسبة المئوية للأطراف التي تمتثل لالتزاماتها بموجب البروتوكول)، فإن المعلومات المُقدّمة تتعلق بالالتزامات الرئيسية التي ركزت عليها لجنة الامتثال جهودها، وهي: (أ) الالتزام باتخاذ التدابير القانونية والإدارية وغيرها من التدابير اللازمة لتنفيذ الالتزامات بموجب البروتوكول؛ (ب) الالتزام بإتاحة معلومات معينة لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ (ج) الالتزام بتعيين نقاط اتصال وطنية وسلطات وطنية مختصة؛ (د) الالتزام بتقديم تقارير عن تنفيذ البروتوكول. وترد أعلاه المعلومات المتعلقة بهذه الالتزامات بالنسبة للمؤشرات ألف-1 (أ)، وألف-2 (أ)، وألف-2 (د)، وألف-3 (أ). وترد أدناه معلومات عن دور لجنة الامتثال في هذا الصدد.

66- وأجرت اللجنة استعراضها للامتثال للالتزام باتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ البروتوكول أساساً في سياق نظرها في قضايا عدم الامتثال الفردية. ويرد مزيد من المعلومات في مناقشة المؤشر ألف-4 (ب) أدناه.

67- واستعرضت لجنة الامتثال قضايا الامتثال فيما يتعلق باكتمال المعلومات على غرفة تبادل المعلومات، واتساق المعلومات الإلزامية الواردة في التقارير الوطنية الرابعة، والمعلومات التي تنشرها الأطراف من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية. وعلاوة على ذلك، جرت، في هذا الصدد، متابعة المسائل التي حددتها اللجنة فيما يتعلق بأنواع مختلفة من المعلومات، بما في ذلك بيانات الاتصال بنقاط الاتصال والسلطات الوطنية المختصة؛ والتدابير القانونية لتنفيذ البروتوكول؛ والقرارات المتعلقة بالكائنات الحية المحوّرة المراد إدخالها قصداً إلى البيئة بموجب إجراء الاتفاق المسبق عن علم؛ والقرارات المتعلقة بالاستخدام المحلي، بما في ذلك الطرح في الأسواق، للكائنات الحية المحوّرة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز، والتي قد تكون خاضعة للنقل عبر الحدود؛ والقرارات المتعلقة باستيراد هذه الكائنات؛ وملخصات تقييمات المخاطر فيما يتعلق بقرارات معينة؛ وقضايا النقل غير المقصود وغير المشروع للكائنات الحية المحوّرة عبر الحدود.

68- واستعرضت لجنة الامتثال مدى امتثال الأطراف لالتزامها بتقديم تقريريها الوطنيين الثالث والرابع واتخذت مجموعة من تدابير المتابعة التدرّجية في هذا الصدد. وفي إطار استعراض القضايا العامة المتعلقة بالامتثال، بدأت متابعة تقديم التقارير الوطنية الرابعة في يونيو/حزيران 2020، عقب الاجتماع السابع عشر للجنة، الذي عقد في أبريل/نيسان 2020. واستمرت المتابعة بعد الاجتماع الثامن عشر للجنة، الذي عقد في أكتوبر/تشرين الأول 2023. وفي الفترة ما بين يونيو/حزيران 2020 و2 مارس/آذار 2026، قُدّم مجموعه 59 تقريراً وطنياً رابعاً. ومن بين هذه التقارير، قُدّم نصفها تقريباً في الفترة ما بين يونيو 2020 و31 ديسمبر 2022، وقُدّم النصف الآخر تقريباً في الفترة ما بين 1 يناير/كانون

الثاني 2023 و2 مارس/آذار 2026. وتجدر الإشارة إلى أن الجزء الأول من الفترة المشمولة بالتقرير تزامن مع جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19)، وأن ذلك ربما يكون قد ساهم، إلى جانب التأخيرات في الحصول على تمويل مرفق البيئة العالمية لإعداد التقارير الوطنية الرابعة، في التأخر في تقديم تلك التقارير. وعلى الرغم من أن تقديم هذا العدد الكبير من التقارير الوطنية الرابعة لا يمكن أن يعزى فقط إلى المتابعة التي تضطلع بها اللجنة، فإن جهود اللجنة كانت مهمة، لا سيما فيما يتعلق بالأطراف التي تأخرت كثيراً في تقديم تقاريرها. ويرد مزيد من المعلومات عن استعراض الامتثال للالتزام بتقديم التقارير في مناقشة المؤشر ألف-4 (ب) أدناه.

69- ورحّب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول بالدور الداعم للجنة بوصفه مساهمة في التقدّم الذي أبلغت عنه الأطراف في تنفيذ التزاماتها بموجب البروتوكول.[22]

70- وفيما يتعلق بالمؤشر ألف-4 (ب) (النسبة المئوية للأطراف التي حلّت قضايا عدم الامتثال التي حددتها لجنة الامتثال)، استندت المعلومات اللازمة لقياس التقدّم المحرز إلى عدد قضايا عدم الامتثال الفردية التي حددتها لجنة الامتثال والتي جرى حلها. وقضايا عدم الامتثال الفردية هي القضايا التي لا يمكن حلها من خلال تدابير المتابعة العامة التي تتخذها اللجنة وتتعلق عادة بحالات عدم امتثال من جانب أطراف محددة استمرت لسنوات عديدة.

71- وارتبطت قضايا عدم الامتثال الفردية بالالتزامات التالية: الالتزام بتقديم تقرير وطني وفقاً للمادة 33 من بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية؛ والالتزام بتعيين نقطة اتصال وطنية لبروتوكول قرطاجنة وتبادل معلومات الاتصال من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، وفقاً للمادة 19 من البروتوكول؛ والالتزام باتخاذ التدابير القانونية والإدارية وغيرها من التدابير الضرورية والمناسبة لتنفيذ التزامات البروتوكول، وفقاً للفقرة 1 من المادة 2 من البروتوكول.

72- وفيما يتعلق بالقضايا الفردية لعدم الامتثال للمادة 33 من البروتوكول، لاحظت اللجنة، في اجتماعها التاسع عشر، أن هناك سبعة أطراف لم تقدّم بعدُ تقريرها الوطني الثالث أو الرابع على الرغم من الجهود التي بذلتها اللجنة لتذكيرها، في مناسبات متعددة على مدى سنوات عديدة، بالتزامها بتقديم التقارير بموجب المادة 33. وإقراراً من اللجنة بأن المتابعة مع سبعة أطراف قد جرت بطريقة تدريجية، وافقت على التوصية بأن يحذر[23] مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول، في اجتماعه الحادي عشر، الأطراف السبعة، ما لم يُقدّم تقرير قبل الاجتماع الحادي عشر.[24] وطلبت اللجنة أن يُبلغ رئيسها الأطراف المعنية بتوصيتها، وحثها في الوقت نفسه على تقديم تقريرها الوطني الرابع في أقرب وقت ممكن. وبحلول وقت انعقاد الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، كانت أربعة من هذه الأطراف قد قدمت تقريرها الوطني الرابع. وبموجب المقرر CP-11/1 B، حُذّرت الأطراف الثلاثة المتبقية لعدم تقديمها تقريريها الوطنيين الثالث والرابع، وحُثّت على تقديم تقريرها الوطني الرابع كمسألة عاجلة. وعقب الاجتماع الحادي عشر، قدم مرفق البيئة العالمية مساعدة مالية لهذه الأطراف لتمكينها من إعداد تقريرها الوطني الرابع، وقدم طرفان من الأطراف الثلاثة التي حُذّرت تقريرهما الوطني الرابع لاحقاً. ونتيجة لذلك، حُلّت ست من قضايا عدم الامتثال الفردية السبع التي حددتها اللجنة.

73- وفيما يتعلق بالقضايا الفردية لعدم الامتثال للمادة 19، أقرت اللجنة، في اجتماعها التاسع عشر، بأن طرفين لم يعيّنا نقطة اتصال وطنية لبروتوكول قرطاجنة على مدى عدة سنوات على الرغم من رسائل المتابعة العديدة الموجهة من الأمانة ورئيس اللجنة، وطلبت بأن يكتب رئيسها إلى الوزيرين المشرفين على نقطة الاتصال الوطنية للاتفاقية لحثهما

[22] المقرر CP-10/7، الفقرة 42.

[23] وفقاً للفقرة الفرعية 2 (ب) من القسم السادس من الإجراءات والآليات المتعلقة بالامتثال بموجب بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، على النحو الوارد في مرفق المقرر BS-I/7 الصادر عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول.

[24] انظر الوثيقة CBD/CP/CC/19/5، الفقرة 25.

على تعيين نقطتي الاتصال الوطنية الخاصة بهما.[25] وعقب توجيه هذه الرسائل، عيّن الطرفان نقطة اتصال وتبادلا معلومات الاتصال الخاصة بهما من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، وبذلك تسنى حل قضيتي عدم الامتثال اللتين حددتهما اللجنة.

74- وفيما يتعلق بالقضايا الفردية لعدم الامتثال فيما يتعلق بالالتزام بموجب الفقرة 1 من المادة 2، ركزت اللجنة جهودها على الأطراف التي أفادت بأنها لم تتخذ أي تدابير لتنفيذ التزاماتها بموجب البروتوكول أو أنها اتخذت فقط مشاريع تدابير أو تدابير مؤقتة في هذا الصدد.

75- وطلبت اللجنة، من خلال استعراضها للامتثال للالتزام بوضع التدابير اللازمة لتنفيذ البروتوكول ونظرها في المعلومات التي قدمتها الأطراف في تقاريرها الوطنية في هذا الصدد، من 34 طرفاً إعداد خطة عمل للامتثال. وتحدد هذه الخطط الإجراءات والجدول الزمني فيما يتعلق باعتماد التدابير اللازمة لتنفيذ البروتوكول، وفقاً للالتزام المنصوص عليه في الفقرة 1 من المادة 2.

76- ومن بين الأطراف الـ 34 التي طُلب إليها إعداد خطة عمل للامتثال، قدّم 19 طرفاً خطة. وأنجز أحد هذه الأطراف الـ 19 بنجاح الأنشطة المحددة في خطته، في حين لا تزال الخطط الـ 18 الأخرى قيد الدراسة النشطة من جانب اللجنة ولم يعد يُتوقّع من سبعة أطراف من الأطراف الـ ٣٤ إعداد خطة عمل للامتثال، حيث أفادت المعلومات اللاحقة بأنها أحرزت تقدّماً فيما يتعلق باعتماد التدابير. ولم تُقدّم الأطراف الثمانية المتبقية بعدُ خطة عمل للامتثال. وتواصل اللجنة متابعة هذه المسألة مع الأطراف المتبقية.

77- وأجرت لجنة الامتثال عمليات تبادل غير رسمي للآراء عبر الإنترنت مع ستة أطراف قدمت خطة عمل للامتثال. وساهم هذا التبادل في إتاحة إجراء مناقشة مع الأطراف المعنية بشأن التقدّم المحرز وأي تحديات مرتبطة بتنفيذ خططها. ومن المقرر إجراء تبادلات غير رسمية عبر الإنترنت مع ستة أطراف أخرى كانت خطط عملها المتعلقة بالامتثال قيد الدراسة النشطة في الاجتماع الحادي والعشرين للجنة. وبالتعاون مع برنامج مونتيفيديو لتطوير القانون البيئي واستعراضه الدوري التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، شجعت اللجنة الأطراف التي لديها خطط عمل للامتثال قيد الدراسة النشطة على النظر في التقدّم بطلب للحصول على مساعدة مالية من برنامج الأمم المتحدة للبيئة بغية تعزيز أطرها القانونية المتعلقة بالسلامة الأحيائية. وتلقت ثلاثة أطراف الدعم في هذا الصدد، على النحو المبيّن بمزيد من التفصيل أدناه.

78- ومن بين القضايا الفردية الـ 34 لعدم الامتثال للالتزام بموجب الفقرة 1 من المادة 2، التي طُلب منها إعداد خطة عمل للامتثال في هذا الصدد، حُلّ ما مجموعه 8 حالات (24 في المائة) بنجاح أو لم تعد تعتبر قضايا فردية لعدم الامتثال.

79- وفيما يتعلق بالغاية ألف-4، حُدّد مجال رئيسي واحد لبناء القدرات في إطار خطة عمل بناء القدرات، وهو "معالجة قضايا عدم الامتثال التي حددتها لجنة الامتثال".

80- وتلقت ثلاثة أطراف لديها خطط عمل للامتثال قيد النظر النشط الدعم من برنامج الأمم المتحدة للبيئة من خلال برنامج مونتيفيديو لتطوير القانون البيئي واستعراضه الدوري. وقد مكّن هذا الدعم هذه الأطراف من الاضطلاع بالعمليات التشريعية الوطنية اللازمة، بما في ذلك المشاورات، لوضع تشريعات في مجال السلامة الأحيائية بدعم من خبير استشاري. وتسنى الانتهاء من وضع أحد المشاريع وتقديم مشروع قانون السلامة الأحيائية إلى الحكومة لدراسته من خلال الهيئة التشريعية. وعلاوة على ذلك، قدمت منظمة الأغذية والزراعة دعماً تقنياً لأربعة أطراف لمساعدتها على تعزيز تشريعاتها المتعلقة بالسلامة الأحيائية. وقد مُوّلت هذه الأنشطة بشكل مشترك من قبل صندوق التنوع البيولوجي الياباني

[25] المرجع نفسه، الفقرتان 45-46.

وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة من خلال برنامج مونتيفيديو للقانون البيئي. ويمثّل أحد هذه الأطراف طرفاً نُظِر في قضيته في إطار قضايا فردية من عدم الامتثال فيما يتعلق بالامتثال للفقرة 1 من المادة 2 من البروتوكول.

هاء- الغاية ألف-5- تجري الأطراف تقييمات سليمة علمياً للمخاطر المتعلقة بالكائنات الحية المحوّرة، وتدير المخاطر المحددة وتتحكم فيها لمنع الآثار الضارة للكائنات الحية المحوّرة على حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، مع مراعاة المخاطر على صحة الإنسان

(أ) الأرقام الرئيسية وأبرز النقاط

- من بين الأطراف التي أجرت تقييمات للمخاطر المتعلقة بالكائنات الحية المحوّرة، أفاد 91 في المائة بأنه أجرى تقييمات المخاطر هذه بما يتماشى مع البروتوكول
- أفاد سبعة وستون في المائة من الأطراف بأن لديه تدابير قائمة لتحديد الكائنات الحية المحوّرة أو سمات محددة قد تكون لها آثار ضارة على حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام. وتفاوتت نسبة الأطراف التي أفادت باتخاذ هذه التدابير تفاوتاً كبيراً على المستوى الإقليمي وتراوحت بين 50 و95 في المائة
- أفاد سبعة وستون وأربعة وستون في المائة من الأطراف بأنه تمكن من الوصول إلى مواد مرجعية تقنية لتقييم المخاطر وإدارة المخاطر ومن استخدامها، على التوالي. وعلى المستوى الإقليمي، تراوحت نسبة الأطراف التي أفادت بتمكنها من الوصول إلى مواد مرجعية لتقييم المخاطر وإدارة المخاطر ومن استخدامها من 46 إلى 100 في المائة
- واصلت الأطراف التشديد على ضرورة بناء القدرات في مجال تقييم المخاطر وإدارة المخاطر المتعلقة بالكائنات الحية المحوّرة. ومن بين الأطراف التي لديها احتياجات في مجال بناء القدرات، حدد 96 في المائة منها تقييم المخاطر وحدد 94 في المائة منها إدارة المخاطر كمجالين يحتاجان إلى تعزيز القدرات فيهما. وفي حين أفاد 76 في المائة من الأطراف بتوفير تدريب في مجال تقييم المخاطر، أفاد 40 في المائة فقط من هذه الأطراف بأن عدد الأشخاص المدرَّبين كان كافياً. وفي حين أفاد 70 في المائة من الأطراف بتوفير تدريب في مجال إدارة المخاطر، أفاد 44 في المائة فقط من هذه الأطراف بأن عدد الأشخاص المدرَّبين كان كافياً.

(ب) تحليل المعلومات

81- تتضمن الغاية ألف-5 هدفين يتعين بلوغهما من أجل تحقيق الغاية وأربعة مؤشرات لقياس التقدّم المحرز نحو تحقيق هذين الهدفين.

82- وفيما يتعلق بالمؤشر ألف-5 (أ) (النسبة المئوية للأطراف التي تقوم بإجراء تقييم المخاطر من أجل اتخاذ القرارات المتعلقة بالكائنات الحية المحوّرة عند الاقتضاء بموجب البروتوكول)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤالين 55 و58 من التقرير الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز في هذا الصدد.

83- وأفاد ثلاثة وخمسون في المائة من الأطراف بأنه أجرى نوعاً من تقييم المخاطر المتعلقة بالكائنات الحية المحوّرة في الفترة المشمولة بالتقرير، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 5 في المائة قياساً إلى خط الأساس. وعلى المستوى الإقليمي، كان توزيع نسبة الأطراف التي أفادت بإجراء نوع من تقييم المخاطر المتعلقة بالكائنات الحية المحوّرة على النحو التالي: 26 في المائة من الأطراف في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (+11 في المائة)؛ و35 في المائة من الأطراف في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي (+5 في المائة)؛ و44 في المائة من الأطراف في المنطلقة الأفريقية (+3 في المائة)؛ و53 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الشرقية (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس)؛ و100 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى (+5 في المائة زيادة).

84- ومن بين الأطراف التي أفادت بأنها أجرت نوعاً من تقييم المخاطر المشار إليه في الفقرة 83 أعلاه مباشرة، أفاد 91 في المائة منها بأنه أجرى بصورة دائمة تقييماً للمخاطر لجميع القرارات المتخذة بشأن الكائنات الحية المحوّرة المراد إدخالها قصداً إلى البيئة؛ أو الاستخدام المحلي للكائنات الحية المحوّرة التي قد تكون خاضعة للنقل عبر الحدود لاستخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز، وهو ما يمثل انخفاضاً بنسبة 2 في المائة قياساً إلى خط الأساس. وعلى المستوى الإقليمي، كان توزيع نسبة الأطراف التي أجرت دائماً تقييماً للمخاطر لجميع هذه القرارات على النحو التالي: 67 في المائة من الأطراف في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي (-16 في المائة)؛ و89 في المائة من الأطراف في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس)؛ و90 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الشرقية (-10 في المائة)؛ و92 في المائة من الأطراف في المنطلقة الأفريقية (+9 في المائة)؛ و100 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس).

85- وبالنسبة للمؤشر ألف-5 (ب) (النسبة المئوية للأطراف التي لديها إمكانية الوصول إلى مواد مرجعية ذات صلة لتقييم المخاطر وإدارة المخاطر وتستخدمها)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤال 66 من التقرير الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز في هذا الصدد.

86- وفيما يتعلق بتقييم المخاطر، أفاد ما مجموعه 67 في المائة من الأطراف بأنه تمكن من الوصول إلى المواد المرجعية أو استخدمها، بما في ذلك الوثائق التوجيهية، لغرض إجراء تقييم المخاطر أو لتقييم تقارير تقييم المخاطر المُقدّمة من المُخطرين (انظر الشكل الثالث أدناه). ويمثل ذلك زيادة بنسبة 5 في المائة قياساً إلى خط الأساس. وعلى المستوى الإقليمي، يمكن توزيع التباين الكبير الملحوظ في نسبة الأطراف التي أفادت بأنها تمكنت من الوصول إلى هذه المواد المرجعية على النحو التالي: 46 في المائة من الأطراف في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (-8 في المائة)؛ و56 في المائة من الأطراف في المنطلقة الأفريقية (+5 في المائة)؛ و60 في المائة من الأطراف في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي (+25 في المائة)؛ و95 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الشرقية (+11 في المائة)؛ و100 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس).

87- وفيما يتعلق بإدارة المخاطر، أفاد ما مجموعه 64 في المائة من الأطراف بأنه تمكن من الوصول إلى المواد المرجعية أو استخدمتها، بما في ذلك الوثائق التوجيهية، لغرض إجراء إدارة المخاطر (انظر الشكل الثالث أدناه)، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 5 في المائة قياساً إلى خط الأساس. وعلى المستوى الإقليمي، يمكن توزيع التباين الكبير الملحوظ في نسبة الأطراف التي أبلغت عن حصولها على هذه المواد المرجعية على النحو التالي: 46 في المائة من الأطراف في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس)؛ و50 في المائة من الأطراف في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي (+20 في المائة)؛ و56 في المائة من الأطراف في المنطقة الأفريقية (+5 في المائة)؛ و84 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الشرقية (+5 في المائة)؛ و100 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس).

الشكل الثالث

النسبة المئوية للأطراف التي أفادت بوصولها إلى مواد مرجعية لغرض إجراء تقييم المخاطر وإدارة المخاطر

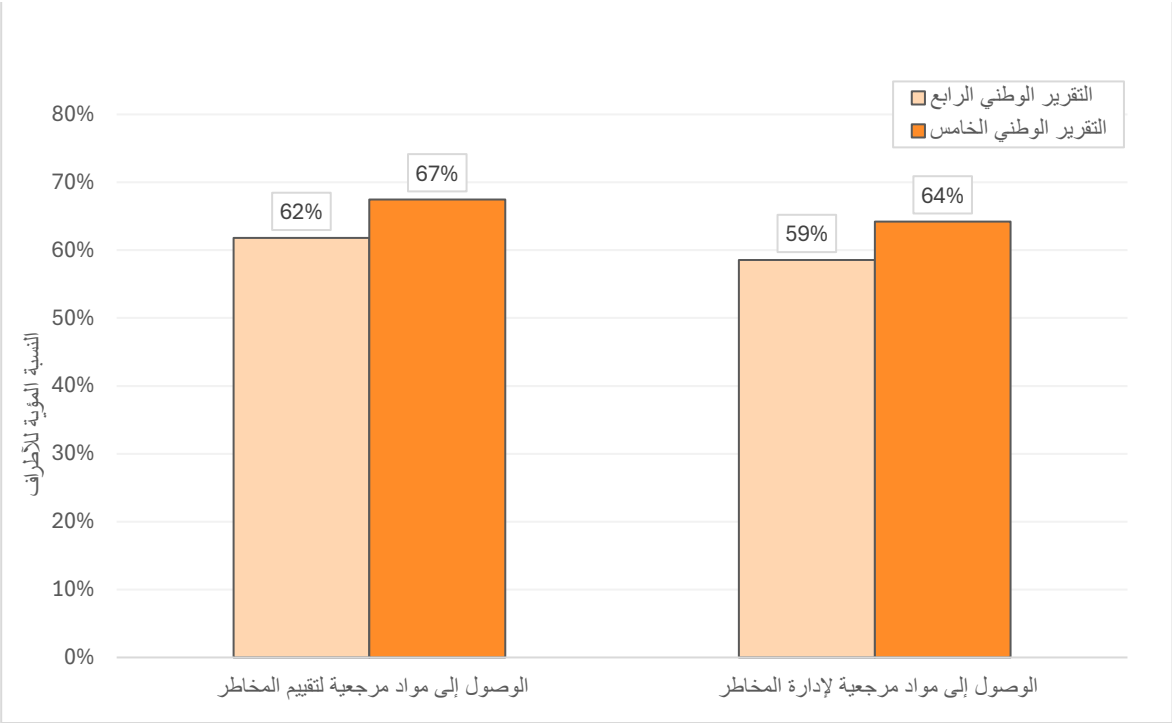

88- وفيما يتعلق بالمؤشر ألف-5 (ج) (النسبة المئوية للأطراف التي تجري تقييمات للمخاطر، مع مراعاة الأدلة العلمية المتاحة الأخرى، المشار إليها في المادة 15)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤال 59 (أ) من التقرير الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز. ومن بين الأطراف الـ 68 التي أفادت بأنها أجرت نوعاً من تقييم المخاطر في الفترة المشمولة بالتقرير، أفاد 54 في المائة منها بأنه نظر في أدلة علمية أخرى متاحة على النحو المشار إليه في المادة 15 من البروتوكول في جميع القضايا، وأفاد 32 في المائة بأنه فعل ذلك في بعض القضايا. ولم تتوافر أي معلومات في هذا الصدد بشأن خط الأساس.

89- وفيما يتعلق بالمؤشر ألف-5 (د) (النسبة المئوية للأطراف التي لديها تدابير قائمة لتحديد الكائنات الحية المحوّرة أو سمات محددة قد تكون لها آثار ضارة على حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام واعتمدت تدابير لتخفيف المخاطر)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤال 65 من التقرير الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز. وأفاد سبعة وستون في المائة من الأطراف بأن لديه تدابير قائمة لتحديد الكائنات الحية المحوّرة أو سمات محددة قد تكون لها آثار ضارة على حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام. ومن بين المناطق، أفاد 50 في المائة من الأطراف في منطقة آسيا والمحيط الهادئ؛ و61 في المائة من الأطراف في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي؛ و66 في المائة من الأطراف في المنطقة الأفريقية؛ و74 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الشرقية؛ و95 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى باتخاذ هذه التدابير. ولم تتوافر أي معلومات بشأن خط الأساس في هذا الصدد.

90- وشدّدت الأطراف، في إجاباتها النصية الحرة، على أهمية تقييم المخاطر لتنفيذ البروتوكول واتخاذ القرارات المتعلقة بالكائنات الحية المحوّرة. وذكر العديد منها أن أطره القانونية تنص على تقييم المخاطر، وسلط بعضها الضوء على الصكوك التي جرى تعديلها. ووصفت الأطراف المؤسسات الوطنية للسلامة الأحيائية، والنظم الإقليمية، ومبادرات التعاون، والمواد المرجعية التي تدعم تنفيذ المادتين 15 و16 من بروتوكول قرطاجنة، فضلاً عن مرفقه الثالث. وفي حين لاحظت أطراف أخرى التقدّم المحرز في إنشاء هذه المؤسسات والأطر أو تعزيزها، شدّد العديد من الأطراف في الوقت

نفسه على الثغرات في القدرات التي أعاقت تفعيل الأحكام المتعلقة بتقييم المخاطر وإدارة المخاطر، بما في ذلك نقص الموظفين العلميين المدربين، وعدم كفاية المرافق المختبرية أو تعطلها عن العمل، ومحدودية الموارد المالية، وعدم اكتمال الأطر التنظيمية. ولذلك شدّد العديد من الأطراف على ضرورة مواصلة بناء القدرات في مجال تقييم المخاطر وإدارة المخاطر ورصدها؛ وتحسين فرص الوصول إلى البنية التحتية التقنية الملائمة للبحث والتحليل (على سبيل المثال، المختبرات والكواشف)؛ والمساعدة المالية؛ والوصول إلى الموارد التقنية؛ وتعزيز الأطر الوطنية للسلامة الأحيائية.

91- وبالنسبة للغاية ألف-5، حُدّدت، في إطار خطة عمل بناء القدرات، خمسة مجالات رئيسية لبناء القدرات، وهي: (أ) إجراء واستعراض تقييمات المخاطر السليمة علمياً؛ (ب) تنظيم المخاطر المحددة وإدارتها والتحكم فيها؛ (ج) الوصول إلى البنية التحتية والخبرة التقنية لتقييم المخاطر وإدارة المخاطر؛ (د) الوصول إلى البيانات العلمية ذات الصلة لتقييم المخاطر وإدارة المخاطر؛ (هـ) لدى الأطراف موظفون مؤهلون لإجراء تقييم المخاطر وإدارة المخاطر على أساس كل حالة على حدة.

92- ومن بين الأطراف الـ 98 التي أفادت بأنها اضطلعت بأنشطة لتنمية و/أو تعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية في مجال السلامة الأحيائية، أفاد 62 في المائة (63 طرفاً) بأن هذه الأنشطة نُفّذت في مجال تقييم المخاطر وغيرها من الخبرات العلمية والتقنية (وهو ما يمثل انخفاضاً بنسبة 3 في المائة قياساً إلى خط الأساس) و43 في المائة (42 طرفاً) في مجال إدارة المخاطر (وهو ما يمثل انخفاضاً بنسبة 6 في المائة قياساً إلى خط الأساس). ومن بين الأطراف المائة التي أفادت بأنه لا تزال لديها احتياجات في مجال بناء القدرات، أفاد 96 في المائة منها بأن لديه هذه الاحتياجات في مجال تقييم المخاطر والخبرات العلمية والتقنية الأخرى (وهو ما يمثل زيادة بنسبة 9 في المائة قياساً إلى خط الأساس) و94 في المائة في مجال إدارة المخاطر (وهو ما يمثل زيادة بنسبة 11 في المائة قياساً إلى خط الأساس).

93- وقدّمت الأطراف، في تقريرها الوطني الخامس، مزيداً من المعلومات ذات الصلة بمؤشرات خطة عمل بناء القدرات رداً على الأسئلة 66 (أ)، و66(ب)، و69 (ج)، و70 (أ)، و70 (ب).

94- وأفاد ثمانية وستون في المائة من الأطراف بأن لدى بلدانه القدرة على تقييم المخاطر المرتبطة بالكائنات الحية المحوّرة أو السمات المحددة التي قد تكون لها آثار ضارة على حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، مع مراعاة المخاطر على صحة الإنسان.[26] ويمثل ذلك زيادة بنسبة 1 في المائة قياساً إلى خط الأساس. وعلى المستوى الإقليمي، يمكن توزيع نسبة الأطراف التي أفادت بامتلاكها لهذه القدرة على النحو التالي: 50 في المائة من الأطراف في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (-4 في المائة)؛ و60 في المائة من الأطراف في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي (-5 في المائة)؛ و63 في المائة من الأطراف في المنطقة الأفريقية (+8 في المائة)؛ و78 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الشرقية (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس)؛ و100 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس).

95- وفي الفترة المشمولة بالتقرير الحالي، أفاد 76 في المائة من الأطراف بأنه درّب شخصاً واحداً على الأقل في مجال تقييم المخاطر، وهو ما يمثل انخفاضاً بنسبة 6 في المائة قياساً إلى خط الأساس.[27] وأفاد أربعون في المائة من هذه الأطراف بأن عدد الأشخاص المدربين كان كافياً، وهو ما يمثل انخفاضاً بنسبة 6 في المائة قياساً إلى خط الأساس.

96- وفي الفترة المشمولة بالتقرير الحالي، أفاد 70 في المائة من الأطراف بأنه درّب شخصاً واحداً على الأقل في مجال إدارة المخاطر المتعلقة بالكائنات الحية المحوّرة،[28] وهو ما يمثل انخفاضاً بنسبة 5 في المائة قياساً إلى خط

[26] رداً على السؤال 69 (ج) من التقرير الوطني الخامس.

[27] رداً على السؤال 70 (أ) من التقرير الوطني الخامس.

[28] رداً على السؤال 70 (ب) من التقرير الوطني الخامس.

الأساس. وأفاد خمسة وأربعون في المائة من الأطراف بأن عدد الأشخاص المدربين على إدارة المخاطر كان كافياً، وهو ما يمثل انخفاضاً بنسبة 4 في المائة قياساً إلى خط الأساس.

97- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، نظّمت الأمانة حلقات العمل التدريبية الخمس التالية بشأن تقييم المخاطر المتعلقة بالكائنات الحية المحوّرة:

(أ) دورة تدريبية لأفريقيا الناطقة بالفرنسية بشأن تقييم المخاطر المتعلقة بالكائنات الحية المحوّرة (سبتمبر/أيلول 2022)، حضرها 21 مشاركاً من 13 طرفاً؛[29]

(ب) دورة تدريبية في غرب ووسط وشرق آسيا بشأن تقييم المخاطر المتعلقة بالكائنات الحية المحوّرة (أكتوبر/تشرين الأول 2022)، حضرها 17 مشاركاً من 12 طرفا؛[30]

(ج) دورة تدريبية في جنوب وجنوب شرق وآسيا والمحيط الهادئ بشأن تقييم المخاطر المتعلقة بالكائنات الحية المحوّرة (نوفمبر/تشرين الثاني 2022)، حضرها 20 مشاركاً من 12 طرفاً؛[31]

(د) دورة تدريبية لدول البحر الكاريبي بشأن تقييمات المخاطر المتعلقة بالكائنات الحية المحوّرة (ديسمبر/كانون الأول 2024)، حضرها 22 مشاركاً من تسعة أطراف؛[32]

(هـ) دورة تدريبية دولية بشأن تقييم المخاطر المتعلقة بالكائنات الحية المحوّرة (يونيو/حزيران 2025)، حضرها 44 مشاركاً من 24 طرفاً.[33]

واو- الغاية ألف-6- تمنع الأطراف عمليات النقل غير المشروع وغير المقصود للكائنات الحية المحوّرة عبر الحدود وتتصدى لها

(أ) الأرقام الرئيسية وأبرز النقاط

- أفاد ثمانية وخمسون في المائة من الأطراف بأنه اتخذ التدابير المناسبة لمنع عمليات النقل غير المقصود للكائنات الحية المحوّرة عبر الحدود، وأفاد 16 في المائة من الأطراف بأنه اتخذ هذه التدابير إلى حد ما. ويؤدي النظر في هذه الأرقام مجتمعة إلى نسبة عالمية قدرها 74 في المائة (+10 في المائة).[34] وعلى المستوى الإقليمي، أفاد ما بين 58 و100 في المائة من الأطراف بوجود تدابير مناسبة أو بتطبيقها إلى حد ما.
- أفاد واحد وستون في المائة من الأطراف بأنه اعتمد تدابير لمنع عمليات النقل غير المشروع للكائنات الحية المحوّرة عبر الحدود (+2 في المائة)، وأفاد 13 في المائة من الأطراف (16 طرفاً) بأنه فعل ذلك إلى حد ما (-1 في المائة). وعلى المستوى الإقليمي، أفاد ما بين 40 و100 في المائة من الأطراف بأنه اعتمدت هذه التدابير أو فعل ذلك إلى حد ما.
- أبلغت ستة أطراف عن حالات نقل غير مقصود للكائنات الحية المحوّرة عبر الحدود، وأبلغ 26 طرفاً عن حالات نقل غير مشروع للكائنات الحية المحوّرة عبر الحدود خلال الفترة المشمولة بالتقرير في تقاريره الوطنية الخامسة. ولم يُقدّم سوى سجلين يتعلقان بحالات نقل غير مشروع عبر الحدود إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية

[29] CBD/CP/RARM/OM/2022/1/2.
[30] CBD/CP/RARM/OM/2022/2/2.
[31] CBD/CP/RARM/OM/2022/3/2.
[32] CBD/CP/RA/OM/2024/1/2.
[33] CBD/CP/RA/OM/2025/1/2.
[34] في التقرير الوطني الرابع، لم تتمكن الأطراف من الرد على السؤال المرتبط بذلك إلا بالإجابة بـ "نعم" أو "لا".

خلال الفترة المشمولة بالتقرير، ولم تُقدّم أي بلاغات عن عمليات نقل غير مقصود عبر الحدود إلى غرفة تبادل المعلومات.

98- وفي حين أشارت عدة أطراف إلى وجود تدابير قائمة أو قيد الإعداد فيما يتعلق بعمليات النقل غير المشروع وغير المقصود عبر الحدود، وصف العديد من الأطراف التحديات التي تعترض تنفيذ هذه التدابير بسبب القيود المختلفة المفروضة على الموارد والقدرات، بما في ذلك ضعف القدرة على الكشف المختبري؛ والنقص في قدرات الموارد البشرية؛ والحدود التي يسهل اختراقها؛ ونقص المعدات التقنية عند نقاط الدخول؛ وعدم كفاية الموارد المالية والمؤسسية؛ ومحدودية التعاون بين المؤسسات.

(ب) تحليل المعلومات

99- تتضمن الغاية ألف-6 هدفاً واحداً يتعين بلوغه من أجل تحقيق الغاية ومؤشراً واحداً لقياس التقدّم المحرز نحو تحقيق الغاية. وفيما يتعلق بالمؤشر ألف-6 (أ) (النسبة المئوية للأطراف التي لديها تدابير قائمة لمنع عمليات النقل غير المشروع وغير المقصود للكائنات الحية المحوّرة عبر الحدود والتصدي لها)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤالين 62 و145 من التقرير الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز.

100- وأفاد ثمانية وخمسون في المائة من الأطراف بأنه اتخذ التدابير المناسبة لمنع عمليات النقل غير المقصود للكائنات الحية المحوّرة عبر الحدود، بما في ذلك تدابير من قبيل اشتراط إجراء تقييم للمخاطر قبل المرة الأولى لإطلاق حي محور. وأفاد ستة عشر في المائة من الأطراف بأنه اتخذ هذه التدابير إلى حد ما.[35]

101- ولدى تناول الأطراف التي أفادت باتخاذ تدابير مع تلك التي أفادت باتخاذ تدابير إلى حد ما، بلغ الرقم العالمي 74 في المائة (زيادة بنسبة 10 في المائة)، على النحو المبيّن في الشكل الرابع أدناه. وكان التوزيع الإقليمي للأطراف التي أفادت باتخاذ تدابير وتلك التي أفادت باتخاذ تدابير إلى حد ما، لدى تناولها مجتمعة، على النحو التالي: 58 في المائة من الأطراف في المنطلقة الأفريقية (+5 في المائة)؛ و68 في المائة من الأطراف في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (+8 في المائة)؛ و70 في المائة من الأطراف في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي (+35 في المائة)؛ و89 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الشرقية (+5 في المائة)؛ و100 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس).

102- وأبلغت الأطراف، في إجاباتها النصية الحرة بشأن تنفيذ المادة 17، عن مستويات متباينة من التنفيذ. وأشار العديد من الأطراف، ولا سيما في مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى، إلى اعتماده على الأطر التنظيمية الإقليمية القائمة التي تنص على تدابير الوقاية والإخطار والاستجابة لحالات الطوارئ. وأشارت عدة بلدان نامية أطراف إلى أنها سنّت أو هي بصدد صياغة قوانين وطنية للسلامة الأحيائية تتضمن أحكاماً للاستجابة لحالات الطوارئ والتزامات بالإخطار ونقاط اتصال معينة، على الرغم من أن العديد منها أفاد بأن التنفيذ كان جزئياً. وأشارت بعض الأطراف إلى اكتشاف محاصيل حية محوّرة غير مصرح بها (على سبيل المثال، القطن والذرة وفول الصويا) أو بذور بالقرب من المناطق الحدودية خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وأشارت بعض الأطراف إلى وجود ثغرات فيما يتعلق بالتنفيذ، بما في ذلك محدودية القدرة على الكشف المختبري، وعدم كفاية الموظفين المدربين، والحدود التي يسهل اختراقها، ونقص المعدات التقنية عند نقاط الدخول، وعدم كفاية الموارد المالية، ونقص الدعم المؤسسي، ومحدودية التعاون بين المؤسسات. ولاحظت بعض البلدان إلى أنه على الرغم من وجود هياكل مؤسسية على الورق، فإن أساليب الاستجابة الرسمية لم تُختبر أو تُفعّل بالكامل بعدُ.

[35] لم يكن أمام الأطراف، في تقريرها الوطني الرابع، خيار الإجابة على السؤال ذي الصلة بـ "نعم، إلى حد ما". ولعل هذا هو السبب وراء انخفاض عدد الأطراف التي أجابت على السؤال نفسه بـ "نعم" في التقرير الوطني الخامس.

103- وأفاد واحد وستون في المائة من الأطراف بأنه اعتمد تدابير محلية تهدف إلى منع عمليات نقل الكائنات الحية المحوّرة عبر الحدود و/أو المعاقبة على ارتكاب هذا النقل الذي تم بطريقة تخالف تدابيره المحلية لتنفيذ بروتوكول قرطاجنة (زيادة بنسبة 2 في المائة قياساً إلى خط الأساس). وأفاد ثلاثة عشر في المائة من الأطراف (16 طرفاً) بأنه فعل ذلك إلى حد ما (انخفاض بنسبة 1 في المائة قياساً إلى خط الأساس). ولدى النظر في الأطراف التي أفادت باعتمادها هذه التدابير مع تلك التي أفادت باعتمادها هذه التدابير إلى حد ما، بلغ الرقم العالمي 74 في المائة (زيادة بنسبة 1 في المائة)، على النحو المبيّن في الشكل الرابع أدناه. وكان التوزيع الإقليمي للأطراف التي أفادت باعتمادها تدابير وتلك التي أفادت باعتمادها تدابير إلى حد ما، لدى تناولها مجتمعة، على النحو التالي: 40 في المائة من الأطراف في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي (-20 في المائة)؛ و69 في المائة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (+4 في المائة)؛ و72 في المائة في المنطلقة الأفريقية (+8 في المائة)؛ و95 في المائة في منطقة أوروبا الشرقية (+6 في المائة)؛ و100 في المائة في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس).

الشكل الرابع

الأطراف التي تطبق تدابير بشأن عمليات النقل غير المقصود وغير المشروع عبر الحدود

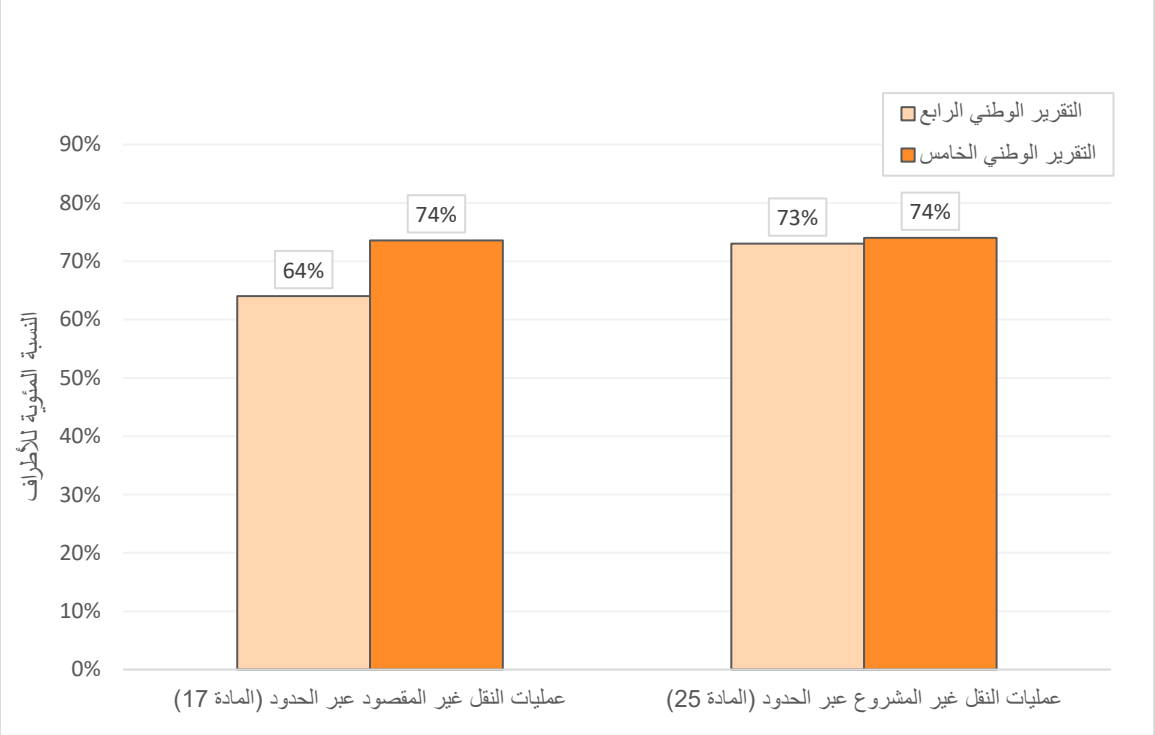

104- وأفادت معظم الأطراف التي قدمت إجابات نصية حرة بشأن تنفيذ المادة 25 بأنها اعتمدت أو تعمل على وضع أطر قانونية ومؤسسية محلية لمنع عمليات النقل غير المشروع للكائنات الحية المحوّرة عبر الحدود والمعاقبة على ارتكابه. وفي حين أشار العديد من الأطراف إلى أنه لم يكتشف حالات نقل غير مشروع عبر الحدود خلال الفترة المشمولة بالتقرير، حددت بعض الأطراف حوادث محددة تتعلق بأنواع مختلفة، بما في ذلك أسماك الزينة وفول الصويا والطماطم وبذر الكتان والقطن والنواقل الفيروسية البطيئة وبذور اللفت والبابايا. ولوحظ أن بعض هذه الحوادث وقعت من خلال الواردات غير المقصودة، أو تهريب البذور عبر الحدود التي يسهل اختراقها، أو في أوقات النزاعات. واعترفت عدة أطراف بوجود ثغرات في القدرات، بما في ذلك عدم كفاية قدرات الكشف عن الحدود والاختبارات المعملية، وانعدام نظم التتبع، وعدم وجود لوائح تنفيذية للتشريعات القائمة، والحدود التي يسهل اختراقها، والقيود المتعلقة بالموظفين المدربين. وأشارت

الأطراف إلى أن هذه التحديات تحد من التنفيذ الفعال للمادة 25 وتؤدي إلى احتمال نقص الإبلاغ عن عمليات النقل غير المشروع.

105- وبالنسبة للغاية ألف-6، حُدّد، في إطار خطة عمل بناء القدرات، المجالان الرئيسيان التاليان لبناء القدرات: إنشاء نظم وطنية عملية للكشف عن عمليات النقل غير المقصود عبر الحدود والإخطار بها والاستجابة لها بشكل مناسب، وفقاً للمادة 17 من البروتوكول؛ ووضع تدابير محلية لمنع عمليات النقل غير المشروع عبر الحدود والتصدي لها وفقاً للمادة 25 من البروتوكول.

106- وأفاد ستة وعشرون في المائة من الأطراف بأنه نفّذ أنشطة بناء القدرات في مجال التدابير الرامية إلى التصدي لعمليات النقل غير المقصود و/أو غير المشروع عبر الحدود للكائنات الحية المحوّرة، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 2 في المائة قياساً إلى خط الأساس. ومن بين هذه الأطراف، أفاد 81 في المائة بأنه اعتمد تدابير محلية تهدف إلى منع عمليات نقل الكائنات الحية المحوّرة عبر الحدود و/أو المعاقبة على ارتكاب هذا النقل الذي تم بطريقة تخالف تدابيره المحلية لتنفيذ بروتوكول قرطاجنة، في حين أفاد 4 في المائة منها بأنه اعتمد هذه التدابير إلى حد ما.

107- ومن بين الأطراف التي أفادت بأنه لا تزال لديها احتياجات في مجال بناء القدرات، ذكر 82 في المائة أن لديه هذه الاحتياجات في مجال التدابير الرامية إلى معالجة النقل غير المقصود و/أو غير المشروع للكائنات الحية المحوّرة عبر الحدود، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 2 في المائة قياساً إلى خط الأساس.

108- وأبلغ ما مجموعه 6 أطراف، في تقاريره الوطنية الخامسة، عن عمليات نقل غير مقصود للكائنات الحية المحوّرة عبر الحدود،[36] وأبلغ 26 طرفاً عن عمليات نقل غير مشروع للكائنات الحية المحوّرة عبر الحدود.[37] ومع ذلك، لم يُقدّم سوى سجلين يتعلقان بالإبلاغ عن معلومان بشأن النقل غير المشروع عبر الحدود لأسماك الزينة الحية المحوّرة، ولم تُقدّم أي بلاغات بشأن عمليات النقل غير المقصود عبر الحدود إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية. [38]

109- وفي سياق عمليات النقل غير المشروع وغير المقصود عبر الحدود، قد تكون المعلومات المتعلقة بالتدريب في مجال قدرات الرصد ذات صلة. وأفاد ثمانية وستون في المائة من الأطراف بتدريب أفراد في مجال رصد الكائنات المحوّرة، وهو ما يمثل انخفاضاً بنسبة 4 في المائة قياساً إلى خط الأساس.[39]

زاي- الغاية ألف-7- تمتلك الأطراف تدابير قائمة للوفاء بمتطلبات مناولة الكائنات الحية المحوّرة ونقلها وتعبئتها وتحديد هويتها بموجب المادة 18 من البروتوكول

(أ) الأرقام الرئيسية وأبرز النقاط

- اتخذ ستون في المائة من الأطراف تدابير تقتضي مناولة الكائنات الحية المحوّرة الخاضعة للنقل عبر الحدود وتعبئتها ونقلها في ظل ظروف أمان. ولوحظ تباين كبير بين المناطق، حيث أفاد 15 في المائة من الأطراف في إحدى المناطق باتخاذ هذه التدابير مقارنة بنسبة 100 في المائة من الأطراف في منطقة أخرى
- أفاد واحد وخمسون في المائة من الأطراف بأن لديه القدرة على إنفاذ متطلبات تحديد هوية الكائنات الحية المحوّرة وتوثيقها، وأفاد 28 في المائة من الأطراف بأن لديه هذه القدرة إلى حد ما

[36] رداً على السؤال 76 من التقرير الوطني الخامس.

[37] رداً على السؤال 146 من التقرير الوطني الخامس.

[38] تشير هذه المعلومات إلى البلاغات المقدمة على غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية في الفترة من 1 يناير/كانون الثاني 2020 إلى 2 مارس/آذار 2026.

[39] رداً على السؤال 70 (ج) من التقرير الوطني الخامس.

- لم يُضطلع إلا بقدر ضئيل للغاية من بناء القدرات خلال الفترة المشمولة بالتقرير بشأن تنفيذ متطلبات التوثيق بموجب الفقرة 2 من المادة 18 من البروتوكول، حيث أفاد 16 في المائة فقط من الأطراف بأنه نفّذ أنشطة في هذا الصدد

(ب) تحليل المعلومات

110- تتضمن الغاية ألف-7 هدفين يتعين بلوغهما من أجل تحقيق الغاية وأربعة مؤشرات لقياس التقدّم المحرز نحو تحقيق تلك الأهداف. وفيما يتعلق بالمؤشر ألف-7 (أ) (النسبة المئوية للأطراف التي اتخذت التدابير اللازمة لاشتراط مناولة الكائنات الحية المحوّرة الخاضعة للنقل عبر الحدود وتعبئتها ونقلها في ظل ظروف أمان، مع مراعاة القواعد والمعايير الدولية ذات الصلة، حسب الاقتضاء)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤال 79 من التقرير الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز في هذا الصدد.

111- وأفاد ستون في المائة من الأطراف بأنه اتخذ تدابير تقتضي مناولة الكائنات الحية المحوّرة الخاضعة للنقل عبر الحدود وتعبئتها ونقلها في ظل ظروف أمان، مع مراعاة القواعد والمعايير الدولية ذات الصلة، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 5 في المائة قياساً إلى خط الأساس. ويمكن ملاحظة تباين إقليمي كبير، وكان التوزيع الإقليمي للأطراف التي أفادت باتخاذ هذه التدابير على النحو التالي: 15 في المائة من الأطراف في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس)؛ و54 في المائة من الأطراف في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (+8 في المائة)؛ وأفاد 59 في المائة من الأطراف في المنطلقة الأفريقية (+5 في المائة)؛ و79 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الشرقية (+11 في المائة)؛ و100 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس) بأنه اتخذ هذه التدابير. وأفاد 15 في المائة آخرون من الأطراف بأنه اتخذ هذه التدابير إلى حد ما، وهو ما يمثل انخفاضاً بنسبة 2 في المائة قياساً إلى خط الأساس. ولدى الأطراف التي أفادت باتخاذ هذه التدابير مع الأطراف التي أفادت باتخاذ هذه التدابير إلى حد ما، كانت نسبة الأطراف التي أفادت باتخاذ هذه التدابير، على الأقل إلى حد ما، 75 في المائة (زيادة بنسبة 3 في المائة قياساً إلى خط الأساس)، على النحو المبيّن في الشكل الخامس أدناه، مع انخفاض حدّة الاختلافات الإقليمية.

112- والمؤشرات ألف-7 (ب) و(ج) و(د) هي على التوالي: (ب) النسبة المئوية للأطراف التي وضعت متطلبات التوثيق الخاصة بالكائنات الحية المحوّرة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز؛ (ج) النسبة المئوية للأطراف التي وضعت متطلبات التوثيق الخاصة بالكائنات الحية المحوّرة الموجهة للاستخدام المعزول؛ (د) النسبة المئوية للأطراف التي وضعت متطلبات التوثيق الخاصة بالكائنات الحية المحوّرة المراد إدخالها قصداً إلى البيئة والكائنات الحية المحوّرة الأخرى. وقد استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على الأسئلة 80 و81 و83 و85 من التقرير الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز في هذا الصدد.

113- وأفاد خمسون في المائة من الأطراف بأنه اتخذ تدابير تقتضي من الوثائق المصاحبة للكائنات الحية المحوّرة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز، في الحالات التي لا تكون فيها هوية الكائنات الحية المحوّرة معروفة، أن تحدد بوضوح أن الشحنة قد تحتوي على كائنات حية محوّرة ولا يراد إدخالها قصداً في البيئة. ويمثل هذا الرقم زيادة بنسبة 4 في المائة قياساً إلى خط الأساس. وعلى المستوى الإقليمي، لوحظ تباين كبير وكان التوزيع الإقليمي للأطراف التي أفادت باتخاذ تدابير على النحو التالي: 15 في المائة من الأطراف في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي (+5 في المائة)؛ 46 في المائة من الأطراف في المنطلقة الأفريقية (+5 في المائة)؛ 46 في المائة من الأطراف في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (+11 في المائة)؛ و74 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الشرقية (+11 في المائة)؛ و79 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى (-16 في المائة). وأفاد اثنا عشر في المائة من الأطراف بأنه اتخذ هذه التدابير إلى حد ما (وهو ما يمثل انخفاضاً بنسبة 4 في المائة قياساً إلى خط الأساس). ولدى

تناول الأطراف التي أفادت باتخاذ هذه التدابير مع الأطراف التي أفادت باتخاذ هذه التدابير إلى حد ما، بلغ المجموع العالمي 62 في المائة (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس)، على النحو المبيّن في الشكل الخامس أدناه.

114- وأفاد خمسة وخمسون في المائة من الأطراف بأنه اتخذ تدابير تقتضي أن تحدد الوثائق المصاحبة للكائنات الحية المحوّرة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز، في الحالات التي تكون فيها هوية الكائن الحي المحور معروفة، بوضوح أن الشحنة تحتوي على كائنات حية محوّرة ولا يراد إدخالها قصداً إلى البيئة، فضلاً عن توفير نقطة اتصال للحصول على مزيد من المعلومات. ويمثل ذلك زيادة بنسبة 2 في المائة قياساً إلى خط الأساس. وبشكل أكثر تحديداً، 15 في المائة من الأطراف في منطقة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (-10 في المائة)، و38 في المائة من الأطراف في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (+3 في المائة)، و54 في المائة من الأطراف في المنطقة الأفريقية (+5 في المائة)، و79 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الشرقية (+11 في المائة)، وأفاد 100 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس) بأنه اتخذ هذه التدابير. وأفاد ثلاثة عشر في المائة من الأطراف بأنه اتخذ هذه التدابير إلى حد ما، وهو ما يمثل انخفاضاً بنسبة 4 في المائة قياساً إلى خط الأساس. ولدى تناول الأطراف التي أفادت باتخاذ هذه التدابير والأطراف التي أفادت باتخاذ هذه التدابير إلى حد ما، بلغ المجموع العالمي 68 في المائة (انخفاض بنسبة 2 في المائة قياساً إلى خط الأساس)، على النحو المبيّن في الشكل الخامس أدناه.

115- وأفاد اثنان وستون في المائة من الأطراف بأنه اتخذ تدابير تقتضي أن تبيّن الوثائق المصاحبة للكائنات الحية المحوّرة الموجهة للاستخدام المعزول هذه الكائنات بوضوح أنها كائنات حية محوّرة، وأن تحدد أي متطلبات لأمان المناولة والتخزين والنقل والاستخدام، ونقطة الاتصال للحصول على مزيد من المعلومات، بما في ذلك اسم وعنوان الشخص والمؤسسة التي تُرسل إليها الكائنات الحية المحوّرة. ويمثل هذا الرقم زيادة بنسبة 8 في المائة قياساً إلى خط الأساس. ولوحظ تباين إقليمي كبير: 25 في المائة من الأطراف في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي (+10 في المائة)، و46 في المائة من الأطراف في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (+11 في المائة)، و62 في المائة من الأطراف في المنطلقة الأفريقية (+8 في المائة)، وأفاد 84 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الشرقية (+10 في المائة) و100 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس) بأنه اتخذ هذه التدابير. وأفاد عشرة في المائة من الأطراف بأنه اتخذ تدابير في هذا الصدد إلى حد ما، وهو ما يمثل انخفاضاً بنسبة 4 في المائة قياساً إلى خط الأساس. ولدى تناول الأطراف التي أفادت باتخاذ هذه التدابير مع الأطراف التي أفادت باتخاذ هذه التدابير إلى حد ما، بلغ المجموع العالمي 72 في المائة (وهو ما يمثل زيادة بنسبة 4 في المائة قياساً إلى خط الأساس)، على النحو المبيّن في الشكل الخامس أدناه.

116- واتخذ سبعة وخمسون في المائة من الأطراف تدابير تقتضي أن تبيّن الوثائق المصاحبة للكائنات الحية المحوّرة الموجهة لإدخالها قصداً في بيئة طرف الاستيراد هذه الكائنات بوضوح أنها كائنات حية محوّرة. ويمثل هذا الرقم زيادة بنسبة 3 في المائة قياساً إلى خط الأساس. ولوحظ تباين إقليمي كبير: 25 في المائة من الأطراف في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي (+5 في المائة)، و35 في المائة من الأطراف في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (-7 في المائة)، و59 في المائة من الأطراف في المنطلقة الأفريقية (+8 في المائة)، وأفاد 74 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الشرقية (+6 في المائة) و100 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس) بأنه اتخذ هذه التدابير. وأفاد خمسة عشر في المائة من الأطراف بأنه اتخذ تدابير في هذا الصدد إلى حد ما، وهو ما يمثل انخفاضاً بنسبة 1 في المائة قياساً إلى خط الأساس. ولدى تناول الأطراف التي أفادت باتخاذ هذه التدابير مع الأطراف التي أفادت باتخاذ هذه التدابير إلى حد ما، بلغ المجموع العالمي 72 في المائة (يمثل زيادة بنسبة 2 في المائة قياساً إلى خط الأساس)، على النحو المبيّن في الشكل الخامس أدناه.

الشكل الخامس

التدابير التي اتخذتها الأطراف فيما يتعلق بمناولة الكائنات الحية المحوّرة ونقلها وتعبئتها وتحديد هويتها (المادة 18)

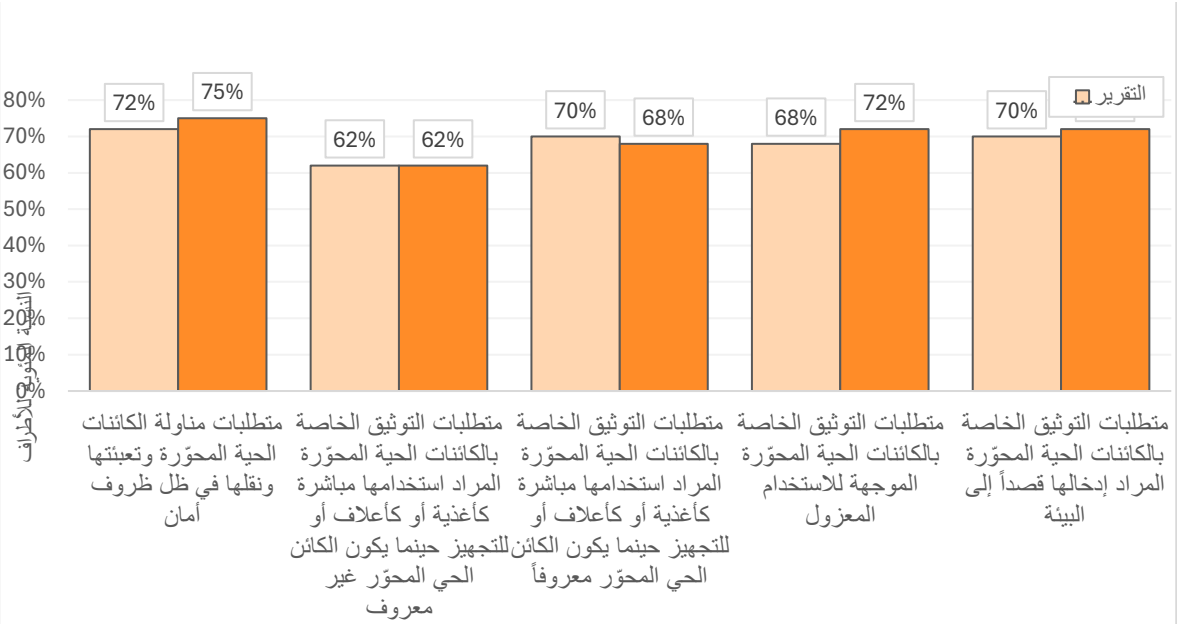

117- ووصفت الأطراف، في إجاباتها النصية الحرة بشأن تنفيذ المادة 18، مجموعة واسعة من تحديات التنفيذ التي تواجهها. وذكر العديد من الأطراف أنه أنشأ أطراً قانونية وتنظيمية تحكم مناولة الكائنات الحية المحوّرة ونقلها وتعبئتها ووسمها وتحديد هويتها، ويعمل بعضها ضمن أطر إقليمية شاملة تكفل التتبع واستخدام المعرفات الفريدة والوثائق المصاحبة التفصيلية لجميع فئات الكائنات الحية المحوّرة. ومع ذلك، لاحظت بعض الأطراف أن هذه الأطر لم تُفعّل بالكامل أو تُنفّذ بفعالية بعدُ، ولا سيما عند نقاط الدخول. وفي هذا الصدد، لاحظت الأطراف أن موظفي الجمارك لم يتلقوا في أغلب الأحيان تدريباً يتعلق على وجه التحديد بالكائنات الحية المحوّرة وأن البنية التحتية اللازمة للكشف عن الكائنات الحية المحوّرة غائبة أو محدودة أو غير عملية. وأفادت بعض الأطراف بأنها اعتمدت على مرافق اختبار أجنبية للكشف عن الكائنات الحية المحوّرة وتحديد هويتها، وهو ما قد يؤدي إلى تأخيرات في التحليل واتخاذ القرارات. وقد حُدّدت باستمرار مجالات بناء القدرات، والدعم المالي المستدام، والحصول على المواد المرجعية المعتمدة، واعتماد المختبرات، وتدريب موظفي الحدود والمختبرات، وتعزيز التنسيق بين الوكالات كأولويات عاجلة في جميع المناطق. وأشارت عدة أطراف إلى أن التكاليف المرتفعة للكواشف المتخصصة وأوجه التقدّم الجديدة في التكنولوجيا الأحيائية تشكل تحديات أخرى تعترض التنفيذ الفعال للمادة 18.

118- وبالنسبة للغاية ألف-7، حُدّد مجال رئيسي واحد لبناء القدرات في إطار خطة عمل بناء القدرات، وه: إنشاء نظم وطنية عملية للمناولة والنقل والتعبئة وتحديد الهوية، بما في ذلك ما يتعلق بالوثائق.

119- ومن بين الأطراف الـ 98 التي أفادت بأنها اضطلعت بأنشطة لتنمية و/أو تعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية في مجال السلامة الأحيائية خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أفاد 16 في المائة منها بأن هذه الأنشطة قد اضطلع بها في مجال تنفيذ متطلبات التوثيق بموجب الفقرة 2 من المادة 18 من البروتوكول (زيادة بنسبة 3 في المائة قياساً إلى خط الأساس). ومن بين الأطراف المائة التي أفادت بأنه لا تزال لديها احتياجات في مجال بناء القدرات، أفاد 72 في المائة منها بأن هناك حاجة إلى بناء القدرات بشأن متطلبات التوثيق المتعلقة بالمناولة والنقل والتعبئة وتحديد الهوية (زيادة بنسبة 6 في المائة قياساً إلى خط الأساس).

120- وفي هذا السياق، قُدّم المزيد من المعلومات عن قدرات الإنفاذ رداً على السؤال 87 من التقرير الوطني الخامس. وأفاد واحد وخمسون في المائة من الأطراف بأن لديه القدرة على إنفاذ متطلبات تحديد هوية الكائنات الحية المحوّرة وتوثيقها (زيادة بنسبة 3 في المائة قياساً إلى خط الأساس)، في حين أفاد 28 في المائة من الأطراف بأن لديه هذه القدرة إلى حد ما (زيادة بنسبة 3 في المائة قياساً إلى خط الأساس).

حاء- الغاية ألف-8- تكون الأطراف قادرة على الكشف عن الكائنات الحية المحوّرة وتحديد هويتها

(أ) الأرقام الرئيسية وأبرز النقاط

- توفر غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية إمكانية الوصول إلى أساليب الكشف عن 56 في المائة من سجلات الكائنات الحية المحوّرة التي تحتوي عليها، وفي التقرير الوطني الخامس، أفاد 80 في المائة من الأطراف بأنه تمكن من الوصول إلى المواد المرجعية وأساليب الكشف واستخدامها للكشف عن الكائنات الحية المحوّرة وتحديد هويتها، وأفاد 75 في المائة أنه استخدم هذه المواد والأساليب
- • أفاد ستة وثمانون في المائة من الأطراف بأنه تمكن من الوصول بشكل موثوق إلى البنية التحتية التقنية للكشف عن الكائنات الحية المحوّرة (+7 في المائة) وتمكن 75 في المائة منها من الوصول إلى هذه البنية التحتية لتحديد هوية الكائنات الحية المحوّرة (لم تتوافر أي معلومات بشأن خط الأساس)
- كان لدى أربعة وسبعون من المائة من الأطراف إمكانية الوصول إلى الأدوات اللازمة للكشف عن الكائنات الحية المحوّرة وتحديد هويتها، وكان لدى 67 في المائة من الأطراف إمكانية الوصول إلى المواد المرجعية المعتمدة. وأمكن ملاحظة تباين إقليمي كبير بين الأطراف في مختلف المناطق فيما يتعلق بإبلاغها عن وصولها إلى مواد مرجعية معتمدة واستخدامها (بين 39 و95 في المائة؛ و48 و100 في المائة على التوالي)
- شكل بناء القدرات في مجال أخذ العينات والكشف عن الكائنات الحية المحوّرة وتحديد هويتها ضرورة متزايدة للأطراف (88 في المائة، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 8 في المائة قياساً إلى خط الأساس)

(ب) تحليل المعلومات

121- تضمنت الغاية ألف-8 ثلاثة أهداف يتعين بلوغها من أجل تحقيق الغاية وأربعة مؤشرات لقياس التقدّم المحرز نحو تحقيق تلك الأهداف. وفيما يتعلق بالمؤشر أ-8 (أ) (النسبة المئوية للكائنات الحية المحوّرة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية التي تتوفر لها أساليب الكشف)، يحتوي 569 سجلاً للكائنات الحية المحوّرة على معلومات مرتبطة في مجال أسلوب (أساليب) الكشف بالتنسيق المشترك، من إجمالي 018 1 سجلاً من سجلات الكائنات الحية المحوّرة المنشورة على موقع غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية (وهو ما يمثل 56 في المائة من سجلات الكائنات الحية المحوّرة). ولم يكن من الممكن تحديد معلومات بشأن خط الأساس، حيث استخدم حقل أسلوب (أساليب) الكشف استرجاع المعلومات الدينامي[40] لملء الحقل بروابط آلية لقاعدة بيانات GMOMETHODS التابعة للمختبر المرجعي للاتحاد الأوروبي للأغذية والأعلاف المحوّرة وقاعدة بيانات أساليب الكشف التابعة لمنظمة كروبلايف الدولية.

122- وفيما يتعلق بالمؤشر ألف-8 (ب) (النسبة المئوية للأطراف التي لديها إمكانية الوصول إلى المواد المرجعية وأساليب الكشف واستخدامها للكشف عن الكائنات الحية المحوّرة وتحديد هويتها)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤالين 90 (أ) و90 (ب) من التقريرين الوطنيين الخامس لقياس التقدّم المحرز. ولم تتوافر أي معلومات بشأن خط الأساس، لأن هذه الأسئلة لم تُدرج في التقرير الوطني الرابع. وأفاد ثمانون في المائة من الأطراف بأنه تمكن من الوصول

[40] يشير مصطلح "المعلومات الدينامية" إلى البيانات التي تتغير استجابة لمدخلات المستخدم أو المعالجة من جانب الخادم. وهذا ما يميز المعلومات الدينامية عن المعلومات الثابتة، التي تظل دون تغيير ما لم تُحدّث صراحةً من قِبل المستخدم.

إلى المواد المرجعية وأساليب الكشف واستخدامها للكشف عن الكائنات الحية المحوّرة وتحديد هويتها، وأفاد 75 في المائة من الأطراف بأنه استخدم المواد المرجعية وأساليب الكشف واستخدامها للكشف عن الكائنات الحية المحوّرة وتحديد هويتها.

123- وفيما يتعلق بالمؤشر ألف-8 (ج) (النسبة المئوية للأطراف التي لديها إمكانية الوصول إلى المواد المرجعية المعتمدة اللازمة واستخدامها للكشف عن الكائنات الحية المحوّرة وتحديد هويتها)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤالين 92 (أ) و92 (ب) من التقرير الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز. ولم تتوافر أي معلومات بشأن خط الأساس، لأن هذه الأسئلة لم تُدرج في التقرير الوطني الرابع. وأفاد سبعة وستون في المائة من الأطراف بأنه تمكن من الوصول إلى المواد المرجعية المعتمدة اللازمة لكشف الكائنات الحية المحوّرة وتحديد هويتها، في حين أفاد 65 في المائة بأنه استخدم هذه المواد المرجعية المعتمدة. ولوحظ تباين كبير في نسبة الأطراف في مختلف المناطق التي أبلغت عن حصولها على مواد مرجعية معتمدة: 48 في المائة من الأطراف في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي؛ و59 في المائة من الأطراف في المنطلقة الأفريقية؛ و62 في المائة من الأطراف في منطقة آسيا والمحيط الهادئ؛ و84 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الشرقية؛ و100 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى. ولوحظت مستويات مماثلة من التباين في نسبة الأطراف التي أفادت بأنها استخدمت مواد مرجعية معتمدة: 39 في المائة من الأطراف في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي؛ و51 في المائة من الأطراف في المنطلقة الأفريقية؛ و73 في المائة من الأطراف في منطقة آسيا والمحيط الهادئ؛ و84 في المائة في منطقة أوروبا الشرقية؛ و95 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى.

124- وفيما يتعلق بالمؤشر ألف-8 (د) (النسبة المئوية للأطراف التي لديها إمكانية الوصول إلى البنية التحتية التقنية اللازمة للكشف عن الكائنات الحية المحوّرة وتحديد هويتها)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤالين 94(أ) و94(ب) من التقرير الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز. وأفاد ستة وثمانون في المائة من الأطراف بأن لديه إمكانية الوصول بشكل موثوق إلى البنى التحتية التقنية، مثل المختبرات، للكشف عن الكائنات الحية المحوّرة (زيادة بنسبة 7 في المائة قياساً إلى خط الأساس)، في حين أفاد 75 في المائة من الأطراف بأن لديه إمكانية الوصول بشكل موثوق إلى البنى التحتية التقنية، مثل المختبرات، لتحديد هوية الكائنات الحية المحوّرة. وفيما يتعلق بالبنية التحتية التقنية لتحديد هوية الكائنات الحية المحوّرة، لم تتوافر أي معلومات بشأن خط الأساس.

125- ويمكن استكمال هذا المؤشر بالمعلومات المُقدّمة رداً على السؤال 91 (أ) من التقرير الوطني الخامس بشأن إمكانية الوصول إلى الأدوات اللازمة للكشف عن الكائنات الحية المحوّرة وتحديد هويتها. وأفاد أربعة وسبعون في المائة من الأطراف بأن لديه إمكانية الوصول إلى أدوات الكشف عن الكائنات الحية المحوّرة وتحديد هويتها، وكان توزيع نسبة الأطراف التي لديها إمكانية الوصول إلى هذه الأدوات حسب المنطقة على النحو التالي: 57 في المائة من الأطراف في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي؛ و66 في المائة من الأطراف في المنطلقة الأفريقية؛ و69 في المائة من الأطراف في منطقة آسيا والمحيط الهادئ؛ و95 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الشرقية؛ و100 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى. ولم تتوافر أي معلومات بشأن خط الأساس، لأن هذا السؤال لم يُدرج في التقرير الوطني الرابع.

126- وقدّمت الأطراف معلومات إضافية تتعلق بالكشف عن الكائنات الحية المحوّرة وتحديد هويتها في إجاباتها النصية الحرة بشأن تنفيذ المواد 15 و16 و17 و18 و25. وأفادت عدة أطراف بوجود شبكات راسخة من المختبرات المعتمدة القادرة على الكشف عن الكائنات الحية المحوّرة وتحديد هويتها وقياس كمياتها، باستخدام تفاعلات البوليميراز المتسلسل في الوقت الحقيقي وتقنيات جزيئية أخرى، في حين أفاد العديد من الأطراف الأخرى بوجود مختبرات ولكنها تفتقر إلى الاعتماد والمواد المرجعية المعتمدة والمعدات الكافية أو الموظفين ذوي التدريب الكافي. وشدّد العديد من الأطراف على ضرورة مواصلة تعزيز القدرات اللازمة للكشف عن الكائنات الحية المحوّرة وتحديد هويتها من أجل دعم

تنفيذ بروتوكول قرطاجنة. وعلى وجه الخصوص، أشارت البلدان النامية الأطراف إلى ضرورة تحسين البنية التحتية للمختبرات وتطوير البنية التحتية التقنية المناسبة في نقاط الدخول.

127- وبالنسبة للغاية ألف-8، حُدّدت، في إطار خطة عمل بناء القدرات، أربعة مجالات رئيسية لبناء القدرات، وهي: (أ) وضع مواد مرجعية وإجراءات ومعلومات لأخذ العينات من الكائنات الحية المحوّرة والكشف عنها وتحديد هويتها، حسب الضرورة، والوصول إليها؛ (ب) تعزيز قدرات المسؤولين وموظفي المختبرات في مجالات أخذ العينات والكشف وتحديد الهوية؛ (ج) الوصول إلى البنية التحتية التقنية لأغراض الكشف وتحديد الهوية، بما في ذلك المواد المرجعية المعتمدة؛ (د) تعزيز التعاون بسبل منها شبكات المختبرات.

128- ومن بين الأطراف التي أفادت بأنها اضطلعت بأنشطة لتنمية و/أو تعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية في مجال السلامة الأحيائية، أفاد 56 في المائة منها بأن هذه الأنشطة نُفّذت في مجال تحديد هوية الكائنات الحية المحوّرة، بما في ذلك الكشف عنها (زيادة بنسبة 6 في المائة قياساً إلى خط الأساس). ومن بين الأطراف التي أفادت بأنه لا تزال لديها احتياجات في مجال بناء القدرات، ذكر 88 في المائة أن تلك الاحتياجات تتعلق بمجال أخذ العينات الكائنات الحية المحوّرة والكشف عنها وتحديد هويتها (زيادة بنسبة 8 في المائة قياساً إلى خط الأساس). ١٢٨-

129- وقُدّمت معلومات إضافية عن البنية التحتية التقنية رداً على السؤال 95 من التقرير الوطني الخامس بشأن عدد المختبرات المعتمدة في بلد من البلدان للكشف عن الكائنات الحية المحوّرة. ورداً على هذا السؤال، أفاد 63 في المائة من الأطراف بأن مختبراً واحداً أو أكثر معتمد في بلده للكشف عن الكائنات الحية المحوّرة، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 7 في المائة قياساً إلى خط الأساس، وفي هذه المجموعة من الأطراف، أفاد ثلاثة أرباعها بوجود ما بين مختبر واحد وأربعة مختبرات معتمدة في بلده، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 5 في المائة.

130- واضطلعت الأمانة بأنشطة لدعم الأطراف في تعزيز قدراتها فيما يتعلق باكتشاف الكائنات الحية المحوّرة وتحديد هويتها. ونشرت الأمانة *كتيب التدريب الخاص بالكشف عن الكائنات الحية المحوّرة وتحديد هويتها في سياق بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية*.[41] وفي مارس/آذار 2023، شاركت الأمانة في تنظيم المؤتمر الدولي بشأن تحليل الكائنات المحوّرة جينياً والتقنيات الجينومية الجديدة، والذي حضره 21 مشاركاً من 21 طرفاً.[42] وجمعت حلقة عمل عالمية بشأن الكشف عن الكائنات الحية المحوّرة وتحديد هويتها ودور موظفي الجمارك في تنفيذ بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، والتي عقدتها أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي في ليوبليانا في سبتمبر/أيلول 2025، 32 مشاركاً من 12 طرفاً بغية تعزيز التعلم وتبادل الخبرات المتعلقة بالكشف عن الكائنات الحية المحوّرة وتحديد هويتها.[43]

131- ويسّرت الأمانة، من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، إنشاء شبكة من المختبرات للكشف عن الكائنات الحية المحوّرة وتحديد هويتها. وتضم الشبكة حالياً أكثر من 80 مشاركاً من 33 طرفاً، فضلاً عن مشاركين من بلدان غير أطراف ومنظمات. وتعقد الأمانة دورياً مناقشات عبر الإنترنت للشبكة لإتاحة تبادل الخبرات بشأن الكشف عن الكائنات الحية المحوّرة وتحديد هويتها.

طاء- الغاية ألف-9- تراعي الأطراف، التي تختار القيام بذلك، الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية عند اتخاذ قرارات بشأن استيراد الكائنات الحية المحورة وتتعاون في البحوث وتبادل المعلومات وفقا للمادة 26 من البروتوكول

[41] السلسلة التقنية رقم 5 للسلامة الأحيائية الصادرة عن الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي (مونتريال، كندا، أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، 2022. وهو متاح على الرابط التالي: https://bch.cbd.int/en/database/VLR/BCH-VLR-SCBD-260177.

[42] انظر الوثيقة CBD/CP-DIOM/2023/1/1 للاطلاع على تقرير المؤتمر.

[43] انظر الوثيقة CBD/CP/DI/WS/2023/1/2 للاطلاع على تقرير حلقة العمل.

(أ) الأرقام الرئيسية وأبرز النقاط

- أفاد اثنان وثلاثون في المائة من الأطراف التي اتخذت قرارات بشأن استيراد الكائنات الحية المحوّرة خلال الفترة المشمولة بالتقرير بأنها راعت دائماً الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية (+4 في المائة)، وأفاد 35 في المائة بأنه فعل ذلك في بعض الحالات فقط (+3 في المائة)
- أفاد ثلاثون في المائة من الأطراف بأنه استخدم مواد مرجعية لمراعاة الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية (لا توجد بيانات بشأن خط الأساس)
- أفاد تسعة وعشرون في المائة من الأطراف بأنه تعاون مع أطراف أخرى في مجال البحوث وتبادل المعلومات بشأن أي آثار اجتماعية واقتصادية للكائنات الحية المحوّرة (+1 في المائة)
- أبلغ ستة وعشرون في المائة من الأطراف التي أفادت بأنها نفذت أنشطة بناء القدرات أن هذه الأنشطة قد جرى الاضطلاع بها في مجال الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية (−3 في المائة)، في حين أفاد 73 في المائة من الأطراف التي لديها احتياجات في مجال بناء القدرات بأن لديه هذه الاحتياجات في مجال الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية (+3 في المائة)

(ب) تحليل المعلومات

132- تتضمن الغاية ألف−9 ثلاثة أهداف يتعين بلوغها من أجل تحقيق الغاية وثلاثة مؤشرات لقياس التقدّم المحرز نحو تحقيق الأهداف.

133- وبالنسبة للمؤشر ألف−9 (أ) (النسبة المئوية للأطراف التي تراعي الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية عند اتخاذ القرارات وفقاً للمادة 26 من البروتوكول)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤال 151 من التقرير الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز. ومن بين الأطراف الـ 123 التي جرى تناولها، أفاد 56 في المائة منها (69 طرفاً) بأنه اتخذ قرارات خلال الفترة المشمولة بالتقرير بشأن استيراد الكائنات الحية المحوّرة. ومن بين هذه الأطراف الـ 69، أفاد 32 في المائة بأنه راعى دائماً الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية الناشئة عن تأثير الكائنات الحية المحوّرة في هذه القرارات (زيادة بنسبة 4 في المائة قياساً إلى خط الأساس)؛ وأفاد 35 في المائة أنه فعل ذلك في بعض الحالات فقط (زيادة بنسبة 3 في المائة قياساً إلى خط الأساس)؛ وأفاد 33 في المائة أنه لم يفعل ذلك (انخفاض بنسبة 8 في المائة)[44] (انظر الشكل السادس أدناه).

[44] بسبب تقريب الأعداد العشرية، لم تساوِ فروق النسب المئوية الصفر.

الشكل السادس

الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية في قرارات الاستيراد

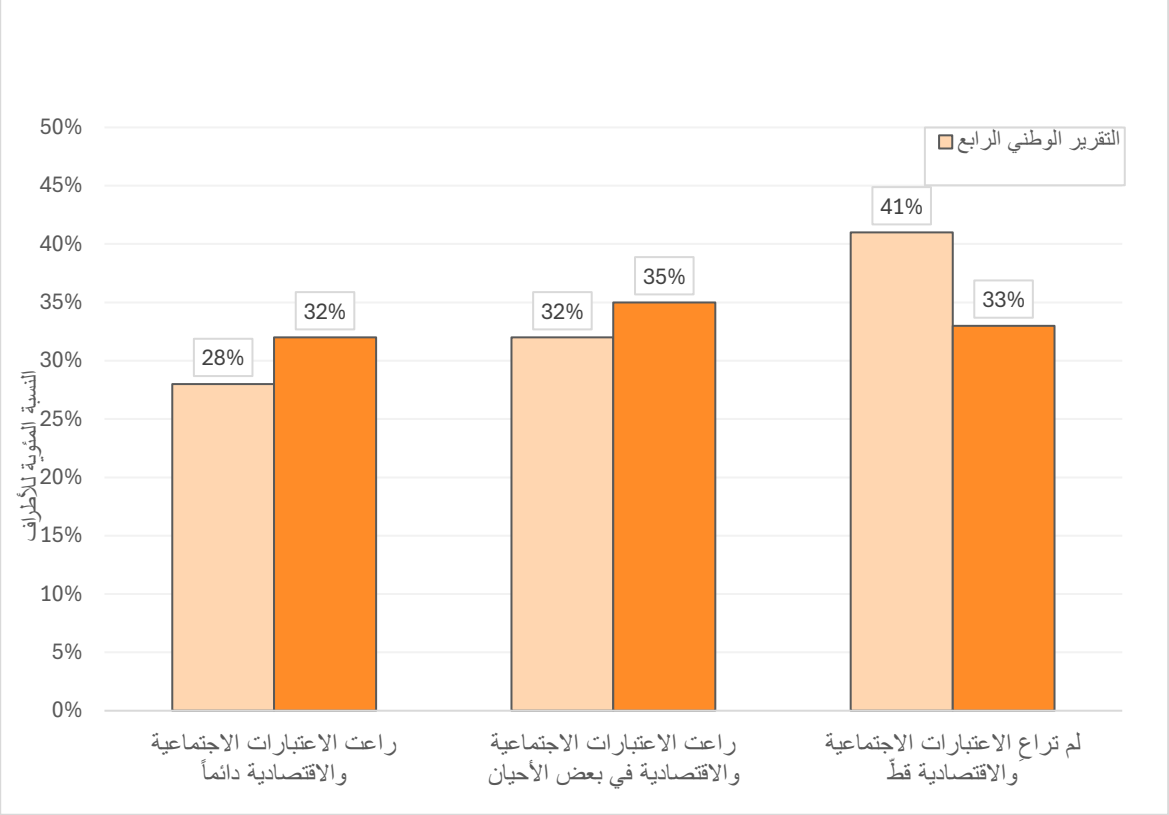

134- وفيما يتعلق بالمؤشر ألف-9 (ب) (النسبة المئوية للأطراف التي تصل إلى المواد المرجعية وتستخدمها مع مراعاة الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤال 150 من التقرير الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز. ونظراً لعدم إدراج أي سؤال مماثل في التقرير الوطني الرابع، لم تتوافر أي معلومات بشأن خط الأساس. وأفاد ثلاثون في المائة من الأطراف بأنه استخدم المواد المرجعية لمراعاة الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية. وعلى المستوى الإقليمي، كانت هناك فروق كبيرة في نسبة الأطراف التي أفادت بأنها تمكنت من الوصول إلى هذه المواد المرجعية واستخدامها. وكان التوزيع على النحو التالي: 11 في المائة في منطقة أوروبا الشرقية؛ و13 في المائة في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي؛ و16 في المائة في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى؛ و23 في المائة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ؛ و59 في المائة في المنطقة الأفريقية.

135- وبالنسبة للمؤشر ألف-9 (ج) (النسبة المئوية للأطراف التي تتعاون في مجال البحوث وتبادل المعلومات بشأن أي آثار اجتماعية واقتصادية للكائنات الحية المحوّرة على حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، ولا سيما على الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وفقا للمادة 26 من البروتوكول)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤال 155 (ج) من التقرير الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز. وأفاد تسعة وعشرون في المائة من الأطراف بأنه تعاون مع أطراف أخرى في مجال البحوث وتبادل المعلومات المتعلقة بأي آثار اجتماعية واقتصادية للكائنات الحية المحوّرة، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 1 في المائة. ولوحظت فروق كبيرة بين المناطق فيما يتعلق بنسبة الأطراف التي أفادت بأنها تعاونت في هذا الصدد. وكان التوزيع على النحو التالي: 10 في المائة في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي؛ و26 في المائة في المنطقة الأفريقية؛ و26 في المائة في منطقة أوروبا الشرقية؛ و35 في المائة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ؛ و53 في المائة في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى.

136- وقدّمت عدة أطراف، في إجاباتها النصية الحرة على السؤال 152 من التقرير الوطني الخامس، معلومات إضافية تتعلق بالاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية. وذكرت معظم هذه الأطراف أن إطارها التنظيمي يتيح أو يقتضي مراعاة الجوانب الاجتماعية والاقتصادية في عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بالكائنات الحية المحوّرة. وذكرت بعض الأطراف أن الوثائق التوجيهية لتقييم الجوانب الاجتماعية والاقتصادية موجودة أو هي قيد الإعداد. ووصفت عدة أطراف أنه جرى، في الفترة المشمولة بالتقرير الحالي، مراعاة الجوانب الاجتماعية والاقتصادية عند اتخاذ القرارات بشأن الكائنات الحية المحوّرة. ووصفت بعض هذه الأطراف تجربتها في هذا الصدد بمزيد من التفصيل وأدرجت العناصر التي اعتُبرت جزءاً من عمليات التقييم الاجتماعي والاقتصادي الخاصة بها، بما في ذلك ما يلي: دخل المزارعين؛ ودخل الأسر؛ وتكاليف الإنتاج والربحية؛ والحد من استخدام مبيدات الآفات وحالات التسمم بها؛ والقضايا المتعلقة بقبول المجتمع للكائنات الحية المحوّرة. وذكر أحد الأطراف أن التوجيهات التي وضعها فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بالاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية قد روعيت عند تقييم الجوانب الاجتماعية والاقتصادية في عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بالكائنات الحية الدقيقة المحوّرة. وذكر عدد قليل من الأطراف أن تنمية القدرات ضرورية في مجال الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية.

137- وذكر العديد من الأطراف التي أشارت إلى أن إطارها التنظيمي يسمح بمراعاة الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية، في إجاباته النصية الحرة، أنه لم تُتّخذ أي قرارات خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وبالتالي لم تجرِ مراعاة الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية. وأشارت بعض الأطراف إلى أنه على الرغم من أن إطارها التنظيمي يسمح بمراعاة الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية، فإن هذه المسألة لا تُراعى دائماً في الممارسة العملية أو لا تثير تحديات عملية.

138- وذكرت عدة أطراف أن إطارها التنظيمي لا ينص على مراعاة الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية. وأشارت بعض هذه الأطراف إلى أن هناك جهوداً جارية أو من المزمع بذلها وستمكنها من مراعاة الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية في المستقبل.

139- وبالنسبة للغاية ألف-9، حُدّد مجالان رئيسيان لبناء القدرات في إطار خطة عمل بناء القدرات، وهما: (أ) تعزيز القدرات اللازمة لمراعاة الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية وفقاً للمادة 26؛ (ب) وضع المواد المرجعية المتعلقة بالاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية وإتاحة الوصول إليها.

140- ومن بين الأطراف الـ 100 التي أفادت بأنه لا تزال لديها احتياجات في مجال بناء القدرات، أفاد 73 في المائة منها بوجود هذه الاحتياجات لتنمية القدرات في مجال الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية (زيادة بنسبة 3 في المائة قياساً إلى خط الأساس). ومن بين الأطراف الـ 98[45] التي أفادت بأنها اضطلعت بأنشطة لتنمية و/أو تعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية في مجال السلامة الأحيائية، أفاد 26 في المائة بأن هذه الأنشطة قد نُفّذت في مجال الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية (انخفاض بنسبة 3 في المائة قياساً إلى خط الأساس).

ياء- الغاية ألف-10- تصبح الأطراف في بروتوكول قرطاجنة أطرافا في بروتوكول ناغويا-كوالالمبور التكميلي بشأن المسؤولية والجبر التعويضي وأن تكون لديها تدابير للوفاء بالتزاماتها بموجب البروتوكول التكميلي

(أ) الأرقام الرئيسية وأبرز النقاط

- بين عامي 2020 و2025، أصبحت ثماني بلدان أطرافاً في بروتوكول ناغويا-كوالالمبور التكميلي بشأن المسؤولية والجبر التعويضي، مما رفع العدد الإجمالي للأطراف في البروتوكول التكميلي إلى 55 طرفاً
- أفاد خمسة وعشرون بلداً بوجود عملية وطنية للانضمام إلى البروتوكول التكميلي

[45] يتضمن ذلك 35 طرفاً أفاد بأنه فعل ذلك إلى حد ما.

- من بين الأطراف في البروتوكول التكميلي، أفاد 60 في المائة بوجود تدابير مطبقة بالكامل لتنفيذ البروتوكول التكميلي (+2 في المائة)؛ وأفاد 7 في المائة بوجود تدابير وطنية مطبقة جزئياً (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس)؛ وأفاد 2 في المائة بوجود مشاريع تدابير فقط، وأفاد 2 في المائة باتخاذ تدابير مؤقتة فقط (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس في كلتا الحالتين)؛ وأفاد 29 في المائة بعدم اتخاذ أي تدابير حتى الآن (−2 في المائة)
- • أفاد اثنان وثمانون في المائة من الأطراف في بروتوكول ناغويا−كوالالمبور التكميلي بشأن المسؤولية والجبر التعويضي عن تنفيذ البروتوكول التكميلي في التقرير الوطني الخامس.

(ب) تحليل المعلومات

141- تتضمن الغاية ألف−10 ثلاثة أهداف يتعين بلوغها من أجل تحقيق الغاية وثلاثة مؤشرات لقياس التقدّم المحرز نحو تحقيق هذه الأهداف.

142- وفيما يتعلق بالمؤشر ألف−10 (أ) (النسبة المئوية للأطراف في بروتوكول قرطاجنة التي أصبحت أطرافاً في البروتوكول التكميلي)، استُخدمت المعلومات المتعلقة بحالة التصديقات لقياس التقدّم المحرز. وفي الفترة المشمولة بالتقرير، أودعت ثمانية أطراف في بروتوكول قرطاجنة صك تصديقها على البروتوكول التكميلي أو قبولها له أو موافقتها عليه أو انضمامها إليه، مما رفع العدد الإجمالي للأطراف إلى 55 طرفاً، وهو ما يمثل 32 في المائة من الأطراف في بروتوكول قرطاجنة.

143- وأفاد خمسة وعشرون طرفاً بوجود عملية وطنية للانضمام إلى البروتوكول التكميلي.[46] وكان ستة عشر من هذه الأطراف في المنطقة الأفريقية؛ وأربعة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ؛ وثلاثة في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي؛ وطرف واحد في كل من منطقة أوروبا الشرقية ومنطقة أوروبا الغربية ودول أخرى.

144- وفيما يتعلق بالمؤشر ألف−10 (ب) (النسبة المئوية للأطراف في البروتوكول التكميلي التي لديها التدابير اللازمة لتنفيذ أحكام البروتوكول التكميلي)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤال 160 من التقرير الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز. ومن بين الأطراف في البروتوكول التكميلي، أفاد 60 في المائة منها (27 طرفاً) بوجود مطبقة بالكامل لتنفيذ البروتوكول التكميلي (زيادة بنسبة 2 في المائة) وأفاد 7 في المائة منها (3 أطراف) بوجود تدابير وطنية مطبقة جزئياً (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس). وأفاد اثنان في المائة من الأطراف (طرف واحد) بوجود مشاريع تدابير فقط، وأفاد 2 في المائة من الأطراف (طرف واحد) باتخاذ تدابير مؤقتة فقط (لم يحدث أي تغيير قياساً إلى خط الأساس في كلتا الحالتين)، في حين أفاد 29 في المائة (13 طرفاً) بعدم اتخاذ أي تدابير حتى الآن (انخفاض بنسبة 2 في المائة) (انظر الشكل السابع).

145- ولم يُلاحظ أي تغيير قياساً إلى خط الأساس على المستوى الإقليمي، باستثناء المنطقة الأفريقية، مع وجود فروق إقليمية حادة فيما يتعلق بمدى اعتماد التدابير. ويتعلق ذلك تحديداً بما يلي:

- في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، أفاد 100 في المائة من الأطراف في البروتوكول التكميلي بعدم اتخاذ أي تدابير
- في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، أفاد 50 في المائة من الأطراف باتخاذ تدابير مؤقتة فقط، وأفاد 50 في المائة بعدم اتخاذ أي تدابير

[46] رداً على السؤال 159 من التقرير الوطني الخامس.

- في المنطلقة الأفريقية، أفاد 20 في المائة من الأطراف بأن التدابير مطبقة بالكامل (+10 في المائة)؛ وأفاد 20 في المائة بأن التدابير مطبقة جزئياً (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس)؛ وأفاد 10 في المائة باتخاذ مشاريع تدابير فقط (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس)؛ وأفاد 50 في المائة بعدم اتخاذ أي تدابير (−10 في المائة)
- في منطقة أوروبا الشرقية، أفاد 75 في المائة من الأطراف بأن التدابير الوطنية مطبقة بالكامل؛ وأفاد 8 في المائة بأن التدابير مطبقة جزئياً؛ وأفاد 17 في المائة بعدم اتخاذ أي تدابير
- في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى، أفاد 100 في المائة من الأطراف بأن التدابير الوطنية مطبقة بالكامل

الشكل السابع

التدابير المتخذة لتنفيذ بروتوكول ناغويا−كوالالمبور التكميلي

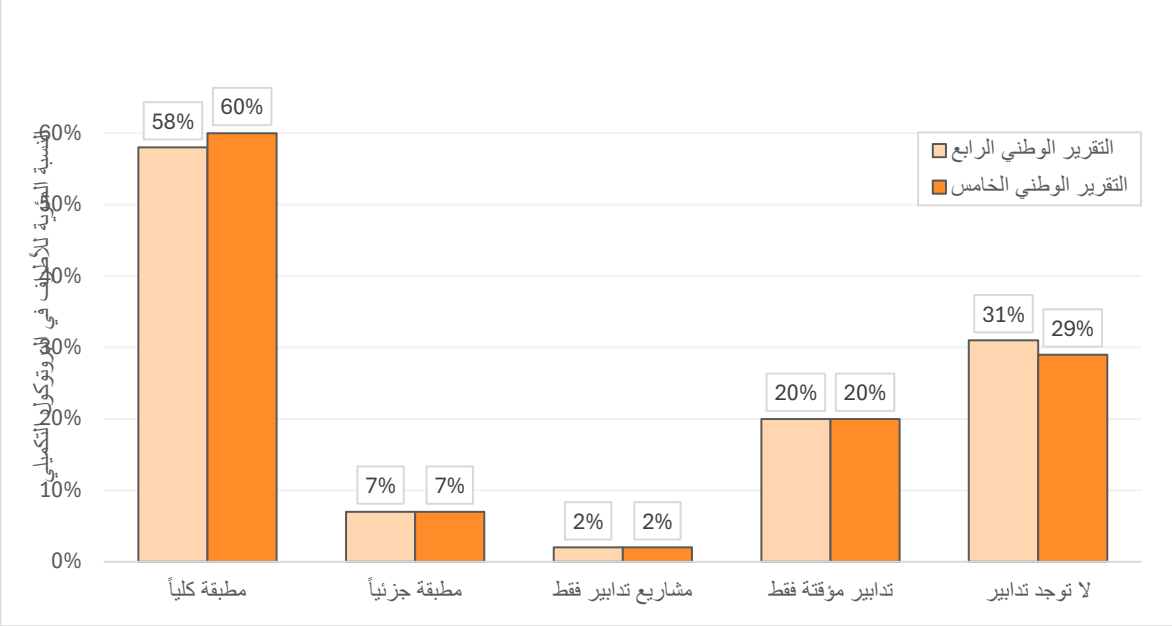

146- وفيما يتعلق بالمؤشر ألف−10 (ج) (النسبة المئوية للأطراف في البروتوكول التكميلي التي تُقدّم تقارير عن تنفيذ البروتوكول التكميلي)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة من الأطراف التي أجابت على الأسئلة المتعلقة بالبروتوكول التكميلي في التقرير الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز. وحتى 2 مارس/آذار 2026، قدّم 82 في المائة من الأطراف في البروتوكول التكميلي (45 طرفاً) تقريره الوطني الخامس، وأجابت جميع الأطراف على أسئلة متعددة الخيارات تتعلق بالبروتوكول التكميلي في التقرير الوطني الخامس. ولم تقدّم عشرة أطراف في البروتوكول التكميلي (18 في المائة) تقريرها الخامس بعدُ.

147- وقدّم اثنان وثمانون طرفاً إجابة نصية حرة على السؤال 174. ومن بين هذه الأطراف، كان هناك 38 بلداً طرفاً في البروتوكول التكميلي، في حين لم يكن 44 بلداً طرفاً فيه.

148- وبالنسبة للغاية ألف−10، حُدّدت خمسة مجالات رئيسية لبناء القدرات في إطار خطة عمل بناء القدرات، وهي: (أ) دعم الأطراف في بروتوكول قرطاجنة في التصديق على البروتوكول التكميلي؛ (ب) وضع التدابير القانونية والإدارية الوطنية وغيرها من التدابير الرامية إلى تنفيذ البروتوكول التكميلي؛ (ج) وضع المواد المرجعية والخبرات والدروس

المستفادة فيما يتعلق بتنفيذ البروتوكول التكميلي وإتاحة الوصول إليها؛ (د) تعزيز قدرات السلطات المختصة للأطراف في البروتوكول التكميلي على أداء وظائفها؛ (هـ) وضع أو تحديد خطوط الأساس لحالة التنوع البيولوجي.[47]

149- ومن بين الأطراف المائة التي أفادت بأنه لا تزال لديها احتياجات في مجال بناء القدرات، أفاد 71 في المائة منها بوجود هذه الاحتياجات لتنمية القدرات في مجال المسؤولية والجبر التعويضي (زيادة بنسبة 5 في المائة قياساً إلى خط الأساس). ومن بين الأطراف الـ 98 التي أفادت بأنها اضطلعت بأنشطة لتنمية و/أو تعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية في مجال السلامة الأحيائية،[48] أفاد 10 في المائة (10 أطراف) بأن هذه الأنشطة قد نُفّذت في مجال المسؤولية والجبر التعويضي (انخفاض بنسبة 7 في المائة).

150- ومن بين الموارد المتعلقة بالبروتوكول التكميلي التي أعدتها الأمانة، تلقت الصفحات الشبكية المتعلقة بالبروتوكول التكميلي 777 14 مشاهدة للصفحة وتابعها 745 9 مستخدماً نشطاً في الفترة ما بين يونيو/حزيران 2023 و28 فبراير/شباط 2026.

151- ووصفت عدة أطراف، في الإجابات النصية الحرة التي قدمتها الأطراف في البروتوكول التكميلي، كيفية تنفيذ البروتوكول التكميلي في التشريعات المحلية. وأوضح آخرون أن البروتوكول التكميلي لم يُنفّذ بعدُ أو لم يُنفّذ بعدُ بالكامل. وأفادت بعض الأطراف إعداد مشاريع تشريعات، وذكر عدد قليل منها أنه واجه خلال عملية الاعتماد تحديات، بما فيها تحديات ذات طبيعة تقنية وقانونية ومؤسسية. وأفادت عدة أطراف بضرورة اتخاذ المزيد من تدابير التنفيذ.

152- ووصف العديد منها، في الإجابات النصية الحرة التي قدمتها البلدان غير الأطراف في البروتوكول التكميلي، الإطار القانوني المحلي للمسؤولية البيئية، وذكرت عدة من هذه البلدان غير الأطراف أن هذا الإطار سينطبق أيضاً على الأضرار الناجمة عن الكائنات الحية المحوّرة. وذكر بعضٌ من هذه البلدان غير الأطراف أن إطاره القانوني الوطني الحالي للمسؤولية والجبر التعويضي عن الأضرار الناجمة عن الكائنات الحية المحوّرة غير كافٍ، ووصف بعضها الجهود الجارية لتعزيز تشريعاتها المحلية، وأشارت عدة بلدان غير أطراف في المجموعة الأخيرة أنها واجهت تحديات في هذا الصدد.

153- وأوضحت عدة بلدان غير أطراف في البروتوكول التكميلي، في إجاباتها النصية الحرة، عدم وجود عملية وطنية للانضمام إلى الصك. وذكر بعضها أن إطارها المحلي الحالي للمسؤولية كافٍ. وأكدت عدة دول أخرى غير أطراف وجود عملية وطنية للانضمام إلى الصك، أو أوضحت أن هناك حاجة أو رغبة للقيام بذلك.

كاف- الغاية باء-1- تشارك الأطراف في أنشطة بناء القدرات

(أ) الأرقام الرئيسية وأبرز النقاط

- أفاد واحد وثمانون في المائة من الأطراف بأنه لا تزال لديه احتياجات في مجال بناء القدرات (-2 في المائة)
- نفذ ثمانون في المائة من الأطراف، إلى حد ما على الأقل، أنشطة لتنمية أو تعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية في مجال السلامة الأحيائية (-2 في المائة).
- أفاد اثنان وخمسون في المائة من الأطراف بأنه تعاون مع أطراف أخرى في مجال تعزيز القدرات اللازمة لتنفيذ البروتوكول
- واصل العديد من الأطراف الاعتماد على التمويل الخارجي لتعزيز قدراته المحلية في مجال السلامة الأحيائية

[47] تنطبق المجالات الرئيسية من 2 إلى 5 على الأطراف في البروتوكول التكميلي ناغويا-كوالالمبور بشأن المسؤولية والجبر التعويضي.

[48] يشمل ذلك 35 طرفاً أفاد بأنه اضطلع بهذه الأنشطة إلى حد ما.

(ب) تحليل المعلومات

154- تتضمن الغاية باء-1 أربعة أهداف يتعين بلوغها من أجل تحقيق الغاية وأربعة مؤشرات لقياس التقدّم المحرز نحو تحقيق تلك الأهداف. وبالنسبة للمؤشر باء-1 (أ) (النسبة المئوية للأطراف التي حددت احتياجاتها في مجال بناء القدرات ومنحتها الأولوية)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على الأسئلة 121 و122 و124 من التقارير الوطنية الخامسة لقياس التقدّم المحرز.

155- وأفاد اثنان وأربعون في المائة من الأطراف بأنه أجرى تقييماً لاحتياجات بناء القدرات (بزيادة بنسبة 2 في المائة قياساً إلى خط الأساس). وأظهر التوزيع الإقليمي لنسبة الأطراف التي أجرت تقييماً للاحتياجات حدوث تغييرات واضحة في منطقة أوروبا الشرقية ومنطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي وكان على النحو التالي: 11 في المائة في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس)؛ و25 في المائة في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي (-25 في المائة)؛ و47 في المائة في منطقة أوروبا الشرقية (+26 في المائة)؛ و54 في المائة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (+4 في المائة)؛ و56 في المائة في المنطلقة الأفريقية (+5 في المائة).

156- وأفاد واحد وثمانون في المائة من الأطراف بأنه لا يزال لديه احتياجات في مجال بناء القدرات، وهو ما يمثل انخفاضاً بنسبة 2 في المائة قياساً إلى خط الأساس. وجاء هذا الانخفاض نتيجة لانخفاض عدد الأطراف التي أفادت بأنه لا تزال لديها احتياجات في مجال بناء القدرات في منطقتين فقط، وهما منطقة أوروبا الشرقية حيث أفاد 84 في المائة من الأطراف بأنه لا يزال لديه احتياجات في مجال بناء القدرات (-5 في المائة)؛ ومنطقة أوروبا الغربية ودول أخرى حيث أفاد 11 في المائة من الأطراف بأنه لا يزال لديه احتياجات (-5 في المائة). ولم يُبلغ عن حدوث أي تغييرات في مناطق أخرى، حيث ظلت نسبة الأطراف التي أفادت بأنه لا تزال لديها احتياجات في مجال بناء القدرات على النحو التالي: المنطلقة الأفريقية: 100 في المائة؛ ومنطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي: 100 في المائة؛ ومنطقة آسيا والمحيط الهادئ: 88 في المائة.

157- وأفاد أربعة وستون في المائة من الأطراف بأنه منح الأولوية لاحتياجاته في مجال بناء القدرات. وعلى الرغم من عدم إدراج السؤال نفسه في نموذج التقارير الوطنية الرابعة، فقد طُرح على الأطراف سؤال مماثل في التقرير الوطني الرابع عما إذا كانت قد وضعت خطة عمل لبناء القدرات، وهو ما يعني ضمناً مستوى معيناً من إعطاء الأولوية لاحتياجات بناء القدرات. وفي ذلك الوقت، أفاد 30 في المائة من الأطراف بأنه وضع خطة عمل أو استراتيجية لبناء القدرات. وأظهرت المقارنة بين الإجابات المُقدّمة رداً على السؤالين المتماثلين في التقريرين الوطنيين الرابع والخامس لنفس المجموعة من الأطراف وجود زيادة بنسبة 34 في المائة. وربما جاءت هذه الزيادة الكبيرة، إلى حد بعيد، نتيجة للاختلافات في صياغة الأسئلة.

158- وبالنسبة للمؤشر باء-1 (ب) (النسبة المئوية للأطراف التي تضطلع بأنشطة بناء القدرات)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤال 118 من نموذج الإبلاغ الخاص بالتقرير الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز. وأفاد واحد وخمسون في المائة من الأطراف بأنها اضطلعت بأنشطة لتنمية و/أو تعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية في مجال السلامة الأحيائية خلال الفترة المشمولة بالتقرير الحالي (انخفاض بنسبة 11 في المائة)، في حين أفاد 28 في المائة من الأطراف بأنه فعل ذلك إلى حد ما (زيادة بنسبة 8 في المائة). وبلغت نسبة الأطراف التي أفادت بأنها اضطلعت بهذه الأنشطة، إلى حد ما على الأقل، 80 في المائة[49] (انخفاض قدره 2 في المائة)[50] لدى تناولها مجتمعة. ولدى تناول المجموعتين معاً على المستوى الإقليمي، أظهرت نسبة الأطراف التي أفادت بأنها اضطلعت بأنشطة بناء القدرات إلى

[49] بالنسبة لهذه العملية الحسابية، وبسبب تقريب الأعداد العشرية، فإن مجموع 51 في المائة و28 في المائة يساوي 80 في المائة.

[50] بسبب تقريب الأعداد العشرية، كان الفرق بين الأرقام المجمعة 2 في المائة عوضاً عن 3 في المائة.

حد ما على الأقل زيادة في منطقتين فقط وانخفاضاً في المناطق الثلاث الأخرى على النحو التالي: المنطلقة الأفريقية: 74 في المائة (−11 في المائة)؛ ومنطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي: 75 في المائة (−5 في المائة)؛ ومنطقة أوروبا الغربية ودول أخرى: 79 في المائة (+16 في المائة)؛ ومنطقة آسيا والمحيط الهادئ: 81 في المائة (−7 في المائة)؛ ومنطقة أوروبا الشرقية: 95 في المائة (+6 في المائة).

159- وفيما يتعلق بالمؤشر باء−1 (ج) (النسبة المئوية للأطراف التي لديها احتياجات في مجال بناء القدرات وتستخدم مواد بناء القدرات، بما في ذلك الموارد المتاحة على الإنترنت)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤال 120 من نموذج الإبلاغ الخامس لقياس التقدّم المحرز. ولم تتوافر أي معلومات بشأن خط الأساس، لأن المسألة لم تُدرج في التقرير الوطني الرابع. ومن بين الأطراف التي أفادت بأنها اضطلعت بأنشطة بناء القدرات في الفترة المشمولة بالتقرير الحالي أو فعلت ذلك إلى حد ما، أفاد 81 في المائة منها بأنه استخدم مواد بناء القدرات، بما في ذلك الموارد المتاحة على الإنترنت، لتنمية و/أو تعزيز بناء القدرات.

160- وفيما يتعلق بالمؤشر باء−1 (د) (النسبة المئوية للأطراف التي تتعاون لتعزيز القدرات من أجل تنفيذ البروتوكول)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤال 155 (هـ) من التقرير الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز. ولم تتوافر أي معلومات بشأن خط الأساس، لأن السؤال لم يُدرج في التقرير الوطني الرابع. وأفاد اثنان وخمسون في المائة من الأطراف بأنه تعاون مع أطراف أخرى في تعزيز القدرات اللازمة لتنفيذ البروتوكول.

161- وبالنسبة للغاية باء−1، حُدّدت أربعة مجالات رئيسية لبناء القدرات في إطار خطة عمل بناء القدرات، وهي: (أ) التقييم الذاتي لاحتياجات بناء القدرات وأولوياتها؛ (ب) تقديم الدعم لأنشطة بناء القدرات؛ (ج) الوصول إلى مواد بناء القدرات؛ و(د) التعاون في أنشطة بناء القدرات. وغطت مؤشرات خطة عمل بناء القدرات نفس القضايا التي غطتها خطة التنفيذ.

162- وقدّمت الأطراف، في إجاباتها النصية الحرة على السؤال 126، مزيداً من التفاصيل بشأن جهود بناء القدرات. وأوضح العديد من البلدان النامية الأطراف أنه يفتقر إلى مخصصات الميزانية الوطنية اللازمة لتعزيز قدرات السلامة الأحيائية أو أن ميزانيته الوطنية في هذا الصدد غير كافية. وذكرت عدة من هذه الأطراف أنها اعتمدت، نتيجة لذلك، على التمويل الخارجي في أنشطة بناء القدرات التي نفّذتها من خلال المشاريع، وأشارت بعض الأطراف إلى أن جهود بناء القدرات أصبحت مجزأة نتيجة لذلك. وفي هذا السياق، وصف العديد من الأطراف الكيفية التي استفاد بها من دعم الجهات المانحة، بما فيها مرفق البيئة العالمية. وذكرت بعض من هذه الأطراف أن الحصول على تمويل مرفق البيئة العالمية لأنشطة السلامة الأحيائية يمثل تحدياً وأن الأولويات الوطنية حولت المخصصات في إطار نظام التخصيص الشفاف للموارد بعيداً عن السلامة الأحيائية. ووصفت بعض الأطراف الكيفية التي استفادت بها من المبادرات والبرامج الإقليمية المتعلقة بالسلامة الأحيائية.

163- وتضمنت التحديات المشتركة التي وصفتها الأطراف في إجاباتها النصية الحرة نقص الموظفين المدربين، وارتفاع معدل دوران الموظفين، ونقص التنسيق المؤسسي، ونقص الموارد المالية. ولاحظ عدد قليل من الأطراف أن هناك حاجة، في ضوء التطور السريع للتكنولوجيات الأحيائية، إلى بذل المزيد من الجهود.

164- وقدّم حوالي نصف الأطراف تفاصيل عن مبادرات بناء القدرات التي شارك فيها خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وكانت مجالات التركيز المشتركة التي ذُكرت في هذا الصدد هي: وضع الأطر القانونية، والتنسيق المؤسسي، وتقييم المخاطر وإدارتها، والكشف عن مرافق المختبرات وتحديدها وتطويرها، والقدرات الجمركية، والتوعية العامة والاتصال. وأوضحت بعض هذه الأطراف أن الجهود المضطلع بها في هذه المجالات قد بُذلت استناداً إلى تقييمات احتياجات بناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية. وأشار أحد الأطراف إلى الكيفية التي حدد بها احتياجاته من القدرات في مجال

السلامة الأحيائية في سياق الغاية 17 من إطار كونمينغ–مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي بمساعدة مركز إقليمي للتميز.

165- ووصفت بعض الأطراف الكيفية التي دعمت بها أطرافاً أخرى في تعزيز قدراتها في مجال السلامة الأحيائية أو الكيفية التي أفادت بها الأنشطة التي اضطلعت بها في تعزيز القدرات في مجال السلامة الأحيائية في بلدان أخرى.

166- ومن خلال الإخطار رقم 2025-1 الصادر عن الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي في 3 يناير/كانون الثاني 2025، دُعيت الأطراف والحكومات والمنظمات الأخرى إلى تبادل المعلومات بشأن مبادرات بناء القدرات. ووردت مساهمات من 19 طرفاً، ومساهمة واحدة من بلد غير طرف في بروتوكول قرطاجنة، وستة من منظمات.[51] وأُتيح موجز للمساهمات لدعم منتدى مناقشة إلكتروني عُقد في الفترة من 14 إلى 18 يوليو/تموز 2025.[52] وتناولت مناقشات المنتدى الاحتياجات والتحديات المتعلقة ببناء القدرات، ومبادرات بناء القدرات الجارية والمزمع اتخاذها والدروس المستفادة والفرص التي ترتكز على أهداف خطة عمل بناء القدرات لبروتوكول قرطاجنة.

167- وفي الفترة ما بين يناير/كانون الثاني 2020 ومارس/آذار 2026، حُمّلت 22 مبادرة لتنمية القدرات على موقع غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية. وعلاوة على ذلك، نُشرت عدة مقالات إخبارية بشأن مبادرات بناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية في تلك الفترة.

لام- الغاية باء-2- تحشد الأطراف موارد كافية من جميع المصادر لدعم تنفيذ البروتوكول وفقاً للمادة 28 من البروتوكول

(أ) الأرقام الرئيسية وأبرز النقاط

- أفاد واحد وسبعون في المائة من الأطراف بأن لديه موارد للسلامة الأحيائية من الميزانيات الوطنية. وأفاد أربعون في المائة من هذه الأطراف بأن هذه الموارد كافية. وعلى المستوى الإقليمي، تباينت نسبة الأطراف التي أفادت بأن الموارد المخصصة للسلامة الأحيائية من الميزانيات الوطنية كافية تبايناً كبيراً على النحو التالي: صفر في المائة في المنطلقة الأفريقية؛ و8 في المائة في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي؛ و33 في المائة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ؛ و73 في المائة في منطقة أوروبا الشرقية؛ و94 في المائة في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى. ويظهر ذلك أنه حتى عند توافر الموارد، فإنها كانت غير كافية إلى حد بعيد في معظم المناطق.
- أفاد ثمانية وخمسون في المائة من الأطراف بأنه حشد تمويلاً إضافياً لدعم تنفيذ بروتوكول قرطاجنة بما يتجاوز مخصصات الميزانية الوطنية العادية
- في حين أفاد 16 في المائة من الأطراف المؤهلة بأن مخصصات بلدانها بموجب نظام التخصيص الشفاف للموارد قد استخدمت في أنشطة السلامة الأحيائية، استناداً إلى التوضيحات المُقدّمة في الإجابات النصية الحرة التي قدمتها بعض الأطراف، فإن هذا الرقم ربما كان في الواقع أقل
- ذكر العديد من الأطراف في إجاباته النصية الحرة أنه يعتمد، بسبب عدم كفاية مخصصات الميزانية الوطنية، على التمويل الخارجي لأنشطة بناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية من خلال المشاريع. وأشارت بعض الأطراف إلى أن التمويل المعتمد لم يكن كافياً في أغلب الأحيان لتلبية احتياجاتها، وأشار بعضها الآخر إلى أن التمويل القائم على المشاريع أدى إلى التجزؤ

[51] يمكن الاطلاع على المساهمات على الرابط التالي: www.cbd.int/notifications/2025-001.

[52] يمكن الاطلاع على تقرير المنتدى الإلكتروني على الرابط التالي: https://bch.cbd.int/en/portals/capacity-building/forum.

(ب) تحليل المعلومات

168- تتضمن الغاية باء-2 ثلاثة أهداف يتعين بلوغها من أجل تحقيق الغاية وثلاثة مؤشرات لقياس التقدّم المحرز نحو تحقيق تلك الأهداف. وفيما يتعلق بالمؤشر باء-2 (أ) (النسبة المئوية للأطراف التي لديها موارد كافية للسلامة الأحيائية من الميزانيات الوطنية)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤال 10 من التقارير الوطنية الخامسة لقياس التقدّم المحرز. وعلى الرغم من عدم إدراج هذه المسألة في نموذج الإبلاغ الخاص بالتقرير الوطني الرابع، فقد وردت في التقرير الوطني الرابع بعض المعلومات عن توافر الموارد التي يمكن استخدامها لوضع الحالة في سياقها عند خط الأساس.

169- وأفاد 71 في المائة من الأطراف، في تقريره الوطني الخامس، بأن لديه موارد للسلامة الأحيائية من الميزانيات الوطنية. وأفاد أربعون في المائة من هذه الأطراف بأن هذه الموارد كافية. وأفاد 39 في المائة من الأطراف، في تقاريره الوطنية الرابعة،[53] بإنشاء آلية لتخصيص الميزانية اللازمة لتشغيل تدابيره الوطنية للسلامة الأحيائية، في حين أفاد 30 في المائة من الأطراف بإنشاء هذه الآلية إلى حد ما. ولذلك، يشير التحليل المقارن إلى تمكّن المزيد من الأطراف من توفير الموارد اللازمة لتنفيذ بروتوكول قرطاجنة من ميزانياته الوطنية، على الرغم من أن أكثر من نصف الأطراف التي أفادت بأن لديها موارد للسلامة الأحيائية من الميزانيات الوطنية قدد أكدت عدم كفاية هذه الموارد.

170- وتجلّت الاختلافات الإقليمية في توافر الموارد من خلال التباين في نسبة الأطراف التي أفادت بأن لديها موارد للسلامة الأحيائية من ميزانياتها الوطنية: 59 في المائة في المنطلقة الأفريقية؛ و65 في المائة في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي؛ و69 في المائة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ؛ و84 في المائة في منطقة أوروبا الشرقية؛ و95 في المائة في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى. وتعكس النسب المئوية التالية الاختلافات الإقليمية بين الأطراف فيما يتعلق بالإبلاغ عن كفاية الموارد المخصصة للسلامة الأحيائية من ميزانياتها الوطنية: صفر في المائة من الأطراف في المنطلقة الأفريقية؛ و8 في المائة في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي؛ و33 في المائة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ؛ و73 في المائة في منطقة أوروبا الشرقية؛ و94 في المائة في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى.

171- وعلاوة على ذلك، لم يُسأل عما إذا كانت هذه الموارد كافية إلا الأطراف التي أفادت بأن لديها موارد من الميزانيات الوطنية للسلامة الأحيائية. ويمكن افتراض أن الموارد المتاحة للأطراف التي أفادت بأنها لا تملك موارد من الميزانيات الوطنية من الميزانيات الوطنية غير كافية. ونتيجة لذلك، فلدى تناول هذه الأطراف أيضاً، فإن النسب المئوية للأطراف التي أفادت بكفاية الموارد ستنخفض بشكل أكبر.

172- وبالنسبة للمؤشر باء-2 (ب) (النسبة المئوية للأطراف المؤهلة التي تستخدم مخصصات وطنية لنظام STAR[54] لأنشطة السلامة الأحيائية)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤال 117 من التقرير الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز. ومن الأطراف التي أفادت بأن السؤال ينطبق عليها، وأفاد 16 في المائة منها، في تقريره الوطني الخامس، بأن مخصصات نظام التخصيص الشفاف للموارد لبلدانها قد استخدمت في أنشطة السلامة الأحيائية. ولم تتوافر أي معلومات بشأن خط الأساس، لأن السؤال نفسه لم يُدرج في التقرير الوطني الرابع.

173- وتجدر الإشارة إلى أن النسبة المئوية للأطراف المؤهلة التي استخدمت مخصصاتها الوطنية من نظام التخصيص الشفاف للموارد في أنشطة السلامة الأحيائية قد تكون أقل من نسبة 16 في المائة المذكورة أعلاه. ولدى تقديم معلومات إضافية،[55] ذكر عدد قليل من الأطراف أن الأموال التي تسنى الحصول عليها من خلال مخصصات نظام التخصيص الشفاف للموارد لبلدانها كانت أموالاً موجهة للأنشطة التمكينية لمشاريع إعداد التقارير الوطنية أو كانت مرتبطة

[53] رداً على السؤال 17 من النموذج الخاص بالتقرير الوطني الرابع.

[54] نظام التخصيص الشفاف للموارد.

[55] رد على السؤال 126 من التقرير الوطني الخامس.

بمشروع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومرفق البيئة العالمية لبناء القدرات المستدامة من أجل المشاركة الفعالة في مشروع غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية الثالث. وكانت الأموال المُقدّمة من خلال هذه المشاريع منفصلة عن مخصصات البلدان في نظام التخصيص الشفاف للموارد.

174- وفيما يتعلق بالمؤشر باء-2 (ج) (النسبة المئوية للأطراف التي حصلت على موارد إضافية)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤال 153 من التقارير الوطنية الخامسة لقياس التقدّم المحرز. وأفاد ما مجموعه 58 في المائة من الأطراف بأنه حشد تمويلاً بالإضافة إلى مخصصات الميزانية العادية لدعم تنفيذ بروتوكول قرطاجنة (انخفاض بنسبة 2 في المائة قياساً إلى خط الأساس). وعلى المستوى الإقليمي، أفاد 69 في المائة من الأطراف في المنطلقة الأفريقية بأنه تلقى تمويلاً يتجاوز ميزانيته الوطنية (انخفاض بنسبة 10 في المائة)؛ وأفاد 65 في المائة من الأطراف في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي بأنه تلقى تمويلاً إضافياً (+20 في المائة)؛ وأفاد 58 في المائة من الأطراف في منطقة آسيا والمحيط الهادئ بأنه تلقى تمويلاً إضافياً (+8 في المائة)؛ وأفاد 42 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الشرقية (-11 في المائة)؛ و42 في المائة من الأطراف في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى (-16 في المائة) بتلقي تمويل إضافي.

175- وقدّمت الأطراف أيضاً معلومات عن مبالغ التمويل التي تلقتها خارج مخصصات الميزانية العادية لدعم تنفيذ بروتوكول قرطاجنة. وأفادت نسبة أعلى من الأطراف، مقابل خط الأساس، بأنها تلقت مبالغ تمويل خارج الميزانية العادية تتراوح بين صفر دولار أمريكي و999 4 دولاراً أمريكياً (+5 في المائة). وفي المقابل، لوحظ انخفاض في النسبة المئوية للأطراف التي أبلغت عن المبالغ التي تلقتها والتي تتراوح بين 000 5 دولار أمريكي و999 49 دولاراً أمريكياً (-9 في المائة) وبين 000 50 دولار أمريكي و999 99 دولار أمريكي (-2 في المائة). ولم يلاحظ حدوث أي تغيير في النسبة المئوية للأطراف التي أفادت بأنها تلقت مبالغ تتراوح بين 000 100 دولار أميركي و999 499 دولاراً أميركياً. وأُبلغ عن زيادة بنسبة 3 في المائة بين الأطراف التي تلقت أكثر من 000 500 دولار أمريكي.

176- ويمكن أن تُعزى الزيادات في نسبة الأطراف التي أفادت بتلقيها أكثر من 000 500 دولار أمريكي بشكل رئيسي إلى الزيادات المسجلة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، حيث أفاد 19 في المائة من الأطراف بتلقيه أكثر من 000 500 دولار أمريكي (+11 في المائة)، ومنطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، حيث أفاد 20 في المائة من الأطراف بتلقي مبالغ تزيد على 000 500 دولار أمريكي (+ 10 في المائة)، وبدرجة أقل إلى الزيادات المسجلة في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى، حيث أفاد 11 في المائة بتلقي مبالغ تزيد على 000 500 دولار أمريكي (+ 6 في المائة). وفي المنطلقة الأفريقية، أفاد 13 في المائة من الأطراف بأنه تلقى أكثر من 000 500 دولار أمريكي (انخفاض بنسبة 5 في المائة)، وفي منطقة أوروبا الشرقية، أفاد 5 في المائة من الأطراف بأنه تلقى أكثر من 000 500 دولار أمريكي (عدم حدوث تغيير قياساً إلى خط الأساس). ومع ذلك، فقد أُبلغ، في المنطقتين الأخيرتين، عن زيادة في نسبة الأطراف التي تلقت ما بين 000 100 دولار أمريكي و999 499 دولاراً أميركياً: ففي المنطلقة الأفريقية، أفاد 15 في المائة من الأطراف بتلقيه ما بين 000 100 دولار أمريكي و999 499 دولاراً أميركياً (+5 في المائة)؛ وفي منطقة أوروبا الشرقية، أفاد 5 في المائة من الأطراف بتلقيه مبالغ كهذه (+5 في المائة).

177- وقدّمت الأطراف، في إجاباتها النصية الحرة المتعلقة بتنفيذ المادة 22، مزيداً من التفاصيل بشأن حشد الموارد. وذكر العديد من البلدان النامية الأطراف أنه يفتقر إلى مخصصات الميزانية الوطنية لتعزيز قدرات السلامة الأحيائية أو أن ميزانيته الوطنية غير كافية في هذ الصدد. وذكرت عدة من الأطراف أنها تعتمد، نتيجة لذلك، على التمويل الخارجي لأنشطتها في مجال بناء القدرات من خلال المشاريع، وأشارت بعض الأطراف إلى أن جهود بناء القدرات أصبحت مجزأة نتيجة لذلك. ووصفت بعض الأطراف التمويل المعتمد بأنه غير كافٍ في أغلب الأحيان فيما يتعلق بتنفيذ الأنشطة المقترحة تنفيذاً كاملاً، مما يحد من نطاق مبادرات السلامة الأحيائية وفعاليتها. وفي هذا السياق، وصف العديد من

الأطراف الكيفية التي استفاد بها من دعم الجهات المانحة، بما فيها مرفق البيئة العالمية. وأشارت بعض الأطراف على وجه التحديد إلى أنها تلقت تمويلاً من صندوق تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي. وذكرت بعض هذه الأطراف أن الحصول على تمويل مرفق البيئة العالمية لأنشطة السلامة الأحيائية يمثل تحدياً وأن الأولويات الوطنية تحول مخصصات نظام التخصيص الشفاف للموارد بعيداً عن السلامة الأحيائية. ووصفت بعض الأطراف الكيفية التي استفادت بها من المبادرات والبرامج الإقليمية المتعلقة بالسلامة الأحيائية. ويرد مزيد من المعلومات في إطار الغايتين باء-1 وباء-3.

178- وبالنسبة للغاية باء-2، حُدّدت ثلاثة مجالات رئيسية لبناء القدرات في إطار خطة عمل بناء القدرات، وهي: (أ) إنشاء آلية وطنية لتخصيص ميزانية السلامة الأحيائية؛ (ب) التنسيق مع السلطات ووكالات التمويل والجهات المانحة على المستوى الوطني؛ (ج) الحصول على موارد إضافية من خلال التعاون مع الأطراف والجهات المانحة الأخرى، بما في ذلك القطاع الخاص، ومن خلال برامج التعاون الدولي. وقد غطت مؤشرات خطة عمل بناء القدرات نفس القضايا التي غطتها خطة التنفيذ، وجرى تناولها **من خلال الموجز** أعلاه.

ميم- الغاية باء-3- تقوم الأطراف بتعزيز وتيسير التوعية العامة والتثقيف والمشاركة فيما يتعلق بنقل الكائنات الحية المحورة ومناولتها واستخدامها بطريقة آمنة، وفقاً للمادة 23 من البروتوكول

(أ) الأرقام الرئيسية وأبرز النقاط

- أفاد اثنان وخمسون في المائة من الأطراف بأنه أنشأ آلية لتيسير وتعزيز مشاركة الجمهور، بما في ذلك التشاور، في عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بالكائنات الحية المحوّرة (-2 في المائة)؛ وأفاد 21 في المائة من الأطراف بأنه فعل ذلك إلى حد ما (+5 في المائة)
- أفاد خمسون في المائة من الأطراف بأنه أبلغ الجمهور بالطرائق القائمة للمشاركة العامة في عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بالكائنات الحية المحوّرة (-3 في المائة)؛ وأفاد 20 في المائة من الأطراف بأنه فعل ذلك إلى حد ما (+5 في المائة)
- من بين الأطراف التي أفادت باتخاذ قرارات؛ أفاد 21 في المائة منها أنه لم يتشاور مع الجمهور في عملية اتخاذ القرارات؛ وأفاد 36 في المائة أنه تشاور مع الجمهور في عملية اتخاذ القرارات من مرة إلى أربع مرات؛ وأفاد 43 في المائة أنه تشاور مع الجمهور خمس مرات أو أكثر
- • أفاد ثلاثة وسبعون في المائة من الأطراف أن بلدانه عمّمت، خلال الفترة المشمولة بالتقرير الحالي، السلامة الأحيائية في برامج التثقيف والتدريب ذات الصلة

(ب) تحليل المعلومات

179- تتضمن الغاية باء-3 أربعة أهداف يتعين بلوغها من أجل تحقيق الغاية وسبعة مؤشرات لقياس التقدّم المحرز نحو تحقيق تلك الأهداف. وفيما يتعلق بالمؤشر باء-3 (أ) (النسبة المئوية للأطراف التي وصلت إلى المواد المرجعية لتيسير وتعزيز التوعية العامة والتثقيف والمشاركة في مجال السلامة الأحيائية)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤال 138 من التقرير الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز. ولم تتوافر أي معلومات بشأن خط الأساس، لأن السؤال لم يُدرج في التقرير الوطني الرابع. وأفاد واحد وخمسون في المائة من الأطراف أن بلدانه تمكنت خلال الفترة المشمولة بالتقرير الحالي من الوصول إلى المواد المرجعية اللازمة لتيسير وتعزيز التوعية العامة والتثقيف والمشاركة في مجال السلامة الأحيائية. وكان التوزيع الإقليمي لنسبة الأطراف التي أفادت بوصولها إلى هذه المواد المرجعية على النحو التالي: 32 في المائة في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى؛ و42 في المائة في منطقة أوروبا الشرقية؛ و50 في المائة في

منطقة آسيا والمحيط الهادئ؛ و52 في المائة في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي؛ و63 في المائة في المنطلقة الأفريقية. ولم تتوافر أي معلومات بشأن خط الأساس.[56]

180- وأفاد حوالي ثلث الأطراف، في إجاباته النصية الحرة على السؤال 139 المتعلق بتنفيذ المادة 23، بوجود مواد مرجعية في شكل تقارير وكتيبات وموجزات سياسات وأوراق بحثية ووحدات تعليمية عبر الإنترنت وأدلة تقنية ومواد تعليمية. وأُتيحت هذه المواد للخبراء وعامة الجمهور، بما في ذلك المجتمعات المحلية. ولاحظ عدد قليل من الأطراف أن المواد قد تُرجمت إلى اللغات المحلية. وأوضحت الأطراف أن موادها نُشرت بسبل منها المؤتمرات وحلقات العمل والندوات والمعارض التجارية. وقد نشرت الأطراف وأصحاب المصلحة عدة مواد مرجعية (138) باعتبارها موارد مكتبة افتراضية على موقع غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية.

181- وبالنسبة للمؤشر باء-3 (ب) (النسبة المئوية للأطراف التي تُعمّم السلامة الأحيائية في برامج التثقيف والتدريب ذات الصلة)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤال 134 لقياس التقدّم المحرز. وأفاد ثلاثة وسبعون في المائة من الأطراف أن بلدانه عمّمت، خلال الفترة المشمولة بالتقرير الحالي، السلامة الأحيائية في برامج التثقيف والتدريب ذات الصلة. ونظراً لعدم وجود أي سؤال بشأن تعميم السلامة الأحيائية في النموذج الخاص بالتقارير الوطنية الرابعة، لم يُتح خط الأساس. ومع ذلك، أفاد 86 في المائة من الأطراف، رداً على السؤال 145 من التقارير الوطنية الرابعة، بأن المؤسسات الأكاديمية في بلدانه تقدّم دورات وبرامج تثقيف وتدريب في مجال السلامة الأحيائية.

182- وأوضحت عدة أطراف، في إجاباتها النصية الحرة على السؤال 139، أن السلامة الأحيائية قد عُمّمت في البرامج الجامعية والحكومية التي تستهدف جماهير مختلفة، بما في ذلك الطلاب والمعلمون والموظفون التقنيون والعلميون والهيئات التنظيمية والقضاة والمدعون العامون والشباب ووسائط الإعلام، فضلاً عن المزارعين. وتنوع شكل هذه البرامج وشمل حلقات عمل واجتماعات مائدة مستديرة ومؤتمرات وحلقات دراسية وندوات.

183- وبالنسبة للمؤشر باء-3 (ج) (النسبة المئوية للأطراف التي لديها آلية لتيسير وتعزيز مشاركة الجمهور في اتخاذ القرارات المتعلقة بالكائنات الحية المحوّرة)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤال 129 لقياس التقدّم المحرز. وأفاد اثنان وخمسون في المائة من الأطراف بأنه أنشأ آلية لتيسير وتعزيز مشاركة الجمهور، بما في ذلك التشاور، في عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بالكائنات الحية المحوّرة (انخفاض بنسبة 2 في المائة قياساً إلى خط الأساس)؛ وأفاد 21 في المائة من الأطراف بأنه فعل ذلك إلى حد ما (زيادة بنسبة 5 في المائة قياساً إلى خط الأساس). ولدى تناول المجموعتين معاً، تبيّن أن لدى 73 في المائة من الأطراف آليات لمشاركة الجمهور أو كانت لديه آليات مطبقة إلى حد ما (زيادة بنسبة 3 في المائة مقابل خط الأساس).

184- وأوضحت أغلبية الأطراف، في مساهمتها المكتوبة، أن آليات مشاركة الجمهور لديها تتضمن المناقشات العامة وجلسات الاستماع وحلقات العمل وتبادل المعلومات على المواقع الوطنية على شبكة الإنترنت. وأشارت بعض الأطراف إلى أن الهيئات الاستشارية تضطلع بدور في تيسير مشاركة الجمهور. وأشارت الأطراف إلى وجود عدة فرص للمشاركة في عملية اتخاذ القرارات، بسبل منها حلقات العمل والمنتديات والإحاطات الإعلامية والحلقات الدراسية الشبكية والحلقات الدراسية. ووصفت عدة أطراف الكيفية التي تنص بها قوانينها أو سياساتها أو مبادئها التوجيهية المتعلقة بالسلامة الأحيائية على آلية للمشاركة العامة، أو أوضحت أن تشريعات أخرى تنص على مشاركة الجمهور. ووصفت عدة أطراف كيف تتضمن الصكوك الإقليمية والمتعددة الأطراف التزامات محددة بإشراك الجمهور في اتخاذ القرارات المتعلقة بالكائنات الحية المحوّرة. وأشار عدد قليل من الأطراف إلى أن الجمهور يشارك في أنشطة بناء القدرات، وأن هناك مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة تشارك في هذه الأنشطة من خلال هذه المبادرات.

[56] استناداً إلى الإجابات المقدمة على السؤال 138 من نموذج التقرير الوطني الخامس.

185- وبالنسبة للمؤشر باء-3 (د) (النسبة المئوية للأطراف التي تبلغ الجمهور عن طرق المشاركة في اتخاذ القرارات)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤال 130 من التقرير الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز. وأفاد خمسون في المائة من الأطراف بأنه أبلغ الجمهور بالطرائق الحالية لمشاركته في عملية اتخاذ القرارات فيما يتعلق بالكائنات الحية المحوّرة (انخفاض بنسبة 3 في المائة قياساً إلى خط الأساس) وأفاد 20 في المائة من الأطراف بأنه فعل ذلك إلى حد ما (زيادة بنسبة 5 في المائة قياساً إلى خط الأساس). ولدى تناول المجموعتين معاً، تبين أن 69 في المائة[57] من الأطراف قد أطلع الجمهور على طرق المشاركة في اتخاذ القرارات أو فعل ذلك إلى حد ما (زيادة بنسبة 2 في المائة مقابل خط الأساس).

186- وأوضحت عدة أطراف، في مساهماتها النصية الحرة، أنها أصدرت إشعارات عبر وسائط الإعلام التقليدية ومنصات ومواقع التواصل الاجتماعي، بما فيها المواقع الإلكترونية الوطنية لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، لإشراك الجمهور في عمليات اتخاذ القرارات.

187- وبالنسبة للمؤشر باء-3 (هـ) (النسبة المئوية للأطراف التي تشاورت مع الجمهور في عملية اتخاذ القرارات وفقاً لقوانينها ولوائحها ذات الصلة)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤال 131 من التقرير الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز. ومن بين الأطراف الـ 75 التي أفادت باتخاذ قرارات، أفاد 21 في المائة بأنه لم يتشاور مع الجمهور في عملية اتخاذ القرارات (انخفاض بنسبة 8 في المائة قياساً إلى خط الأساس)؛ وأفاد 36 في المائة بالتشاور مع الجمهور في عملية اتخاذ القرارات من مرة إلى أربع مرات (زيادة بنسبة 7 في المائة)؛ وأفاد 43 في المائة بالتشاور مع الجمهور خمس مرات أو أكثر (زيادة بنسبة 1 في المائة قياساً إلى خط الأساس).

188- وذكر العديد من الأطراف، في إجاباته النصية الحرة، أنه تشاور مع الجمهور عند وضع الصكوك القانونية والسياساتية المتعلقة بالسلامة الأحيائية وعند اتخاذ قرار من القرارات بشأن استيراد كائن حي محور.

189- وبالنسبة للمؤشر باء-3 (و) (النسبة المئوية للأطراف التي أتاحت نتائج القرارات للجمهور)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤال 132 من التقرير الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز. ولم تتوافر أي معلومات بشأن خط الأساس، لأن المسألة لم تُدرج في التقرير الوطني الرابع. وأفاد خمسون في المائة من الأطراف بأنه أتاح نتائج القرارات المتعلقة بالكائنات الحية المحوّرة للجمهور خلال الفترة المشمولة بالتقرير الحالي. وعلى المستوى الإقليمي، كان توزيع نسبة الأطراف التي أفادت بإتاحة نتائج القرارات للجمهور على النحو التالي: في المنطلقة الأفريقية: 39 في المائة؛ وفي منطقة آسيا والمحيط الهادئ: 38 في المائة؛ وفي منطقة أوروبا الشرقية: 68 في المائة؛ وفي منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي: 35 في المائة؛ وفي منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى: 89 في المائة.

190- وبالنسبة للمؤشر باء-3 (ز) (النسبة المئوية للأطراف التي أبلغت الجمهور عن طرق وصول الجمهور إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤال 133 من التقرير الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز. وأفاد سبعة وستون في المائة من الأطراف (84) بأنه أبلغ الجمهور بطرق الوصول إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية (بزيادة بنسبة 4 في المائة قياساً إلى خط الأساس).

191- وشدّدت بعض الأطراف، في إجاباتها النصية الحرة، على الدور الفعال الذي اضطلع به في هذا الصدد مشروع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومرفق البيئة العالمية لبناء القدرات المستدامة من أجل المشاركة الفعالة في مشروع غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية الثالث. وأشارت بعض الأطراف إلى إطلاع الجمهور على إمكانية وصوله إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من خلال دورات تدريبية وحملات إعلامية. وعلاوة على ذلك، ذكرت الأطراف أنها وضعت استراتيجيات أو خططاً أو برامج للاتصال والتوعية بشأن غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية.

[57] بسبب تقريب الأعداد العشرية، بلغ مجموع النسبتين المئويتين 69 في المائة.

192- وبالنسبة للغاية باء-3، حُدّدت خمسة مجالات رئيسية لبناء القدرات في إطار خطة عمل بناء القدرات، وهي: (أ) إنشاء نظم وطنية لتعزيز التوعية العامة والتثقيف والمشاركة؛ (ب) إعداد ونشر الموارد ومواد التدريب المتعلقة بالتوعية العامة والتثقيف والمشاركة؛ (ج) توفير التثقيف بشأن السلامة الأحيائية؛ (د) تعزيز آليات المشاركة في اتخاذ القرارات؛ (هـ) وضع برامج التوعية العامة.

193- ومن بين الأطراف التي أفادت بأنها اضطلعت بأنشطة لتنمية و/أو تعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية في مجال السلامة الأحيائية، أفاد 59 في المائة بأن هذه الأنشطة نُفّذت في مجال التوعية العامة والتثقيف والمشاركة (انخفاض بنسبة 7 في المائة قياساً إلى خط الأساس). ومن بين الأطراف التي أفادت بأنه لا تزال لديها احتياجات في مجال بناء القدرات، أفاد 85 في المائة منها بأن لديه هذه الاحتياجات في مجال التوعية العامة والتثقيف والمشاركة (وهو ما يمثل زيادة بنسبة 8 في المائة).

194- وشاركت الأمانة في عدد من الأنشطة التي تهدف إلى دعم الأطراف في جهودها الرامية إلى تنفيذ أحكام البروتوكول ذات الصلة بمشاركة الجمهور والتوعية والتثقيف، بسبل منها التعاون مع اللجنة الاقتصادية لأوروبا وأمانة الاتفاقية الخاصة بإتاحة فرص الحصول على المعلومات عن البيئة ومشاركة الجمهور في اتخاذ القرارات بشأنها والاحتكام إلى القضاء في المسائل المتعلقة بها (اتفاقية آرهوس) في إعداد دليل جيب بشأن تعزيز الحصول الفعال على المعلومات ومشاركة الجمهور فيما يتعلق بالكائنات الحية المحوّرة/الكائنات المحوّرة جينياً وتنظيم مائدة مستديرة مشتركة بين اتفاقية آرهوس والاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي بشأن التوعية العامة والتثقيف والحصول على المعلومات ومشاركة الجمهور والاحتكام إلى القضاء في عام 2023 بالإضافة إلى أنشطة عبر الإنترنت.

نون- الغاية باء-4- تعزز الأطراف التعاون والتنسيق بشأن قضايا السلامة الأحيائية على المستويات الوطني والإقليمي والدولي

(أ) الأرقام الرئيسية وأبرز النقاط

- أفاد خمسة وستون في المائة من الأطراف بأنه تعاون مع أطراف أخرى في مجال تبادل المعارف العلمية والتقنية والمؤسسية خلال الفترة المشمولة بالتقرير
- أفاد ثلاثة وستون في المائة من الأطراف بأنه شارك في أنشطة ثنائية أو إقليمية أو متعددة الأطراف لتنفيذ البروتوكول في الفترة المشمولة بالتقرير الحالي
- أفاد ثلاثة وسبعون في المائة من الأطراف بوجود آليات لإشراك أصحاب المصلحة المعنيين من مختلف القطاعات في تنفيذ البروتوكول؛ وأفاد 33 في المائة من الأطراف بوجود آليات لإشراك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في تنفيذ البروتوكول
- أفاد ستة وخمسون في المائة من الأطراف بأنه أدمج السلامة الأحيائية في الاستراتيجيات وخطط العمل والبرامج والسياسات أو التشريعات الوطنية القطاعية والمشتركة بين القطاعات، وأفاد 38 في المائة من الأطراف بأنه فعل ذلك إلى حد ما

(ب) تحليل المعلومات

195- تتضمن الغاية باء-4 ثلاثة أهداف يتعين بلوغها من أجل تحقيق الغاية وأربعة مؤشرات لقياس التقدّم المحرز نحو تحقيق الأهداف. ولا يوجد خط أساس لتلك المؤشرات، حيث لم تُدرج أي أسئلة مقابلة في النموذج الخاص بالتقرير الوطني الرابع. وبالنسبة للمؤشر باء-4 (أ) (النسبة المئوية للأطراف التي تتعاون في تبادل المعارف العلمية والتقنية والمؤسسية)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤال 155(أ) من نموذج الإبلاغ الوطني الخامس لقياس التقدّم

المحرز. وأفاد خمسة وستون في المائة من الأطراف بأنه تعاون مع أطراف أخرى في تبادل المعارف العلمية والتقنية والمؤسسية خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وعلى المستوى الإقليمي، تراوحت النسبة بين 48 و68 في المائة، باستثناء منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى، حيث بلغت النسبة 100 في المائة.

196- وبالنسبة للمؤشر باء-4 (ب) (النسبة المئوية للأطراف التي تشارك في أنشطة ثنائية أو إقليمية أو متعددة الأطراف من أجل تنفيذ البروتوكول)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤال 156 من نموذج الإبلاغ الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز. وأفاد ثلاثة وستون في المائة من الأطراف بأنه شارك في أنشطة ثنائية أو إقليمية أو متعددة الأطراف لتنفيذ البروتوكول خلال الفترة المشمولة بالتقرير الحالي. وعلى المستوى الإقليمي، تراوحت النسبة بين 47 و68 في المائة، باستثناء منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، حيث بلغت النسبة 83 في المائة.

197- وبالنسبة للمؤشر باء-4 (ج) (النسبة المئوية للأطراف التي لديها آليات لإشراك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة المعنيين من مختلف القطاعات في تنفيذ البروتوكول)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤال 157 من نموذج الإبلاغ الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز. وأفاد ثلاثة وثلاثون في المائة من الأطراف بوجود آليات لإشراك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في تنفيذ البروتوكول. وعلى المستوى الإقليمي، تباينت نسبة الأطراف التي أفادت بوجود هذه الآليات تفاوتاً كبيراً، على النحو التالي: 11 في المائة في منطقة أوروبا الشرقية؛ و16 في المائة في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى؛ و22 في المائة في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي؛ و27 في المائة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ؛ و61 في المائة في المنطلقة الأفريقية. وعلاوة على ذلك، أفاد 73 في المائة من الأطراف بوجود آليات لإشراك أصحاب المصلحة المعنيين من مختلف القطاعات في تنفيذ البروتوكول. وعلى المستوى الإقليمي، تراوحت نسبة الأطراف التي أفادت بوجود هذه الآليات بين 58 و79 في المائة في جميع المناطق باستثناء منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى، حيث أفاد 95 في المائة من الأطراف بوجود هذه الآليات.

198- وبالنسبة للمؤشر باء-4 (د) (النسبة المئوية للأطراف التي أدمجت السلامة الأحيائية في الاستراتيجيات أو خطط العمل أو البرامج أو السياسات أو التشريعات الوطنية القطاعية والمشتركة بين القطاعات)، استُخدمت المعلومات المُقدّمة رداً على السؤال 9 من نموذج الإبلاغ الوطني الخامس لقياس التقدّم المحرز. وأفاد ستة وخمسون في المائة من الأطراف بأنه أدمج السلامة الأحيائية في الاستراتيجيات وخطط العمل والبرامج والسياسات أو التشريعات الوطنية القطاعية والمشتركة بين القطاعات، وأفاد 38 في المائة من الأطراف بأنه فعل ذلك إلى حد ما. ولدى تناول المجموعتين معاً، بلغت نسبة الأطراف التي أفادت بإدماج السلامة الأحيائية، إلى حد ما على الأقل، 95 في المائة.[58]

199- ووصفت عدة أطراف، في إجاباتها النصية الحرة على السؤال 158، الكيفية التي تعاونت بها على المستوى المؤسسي مع مختلف المؤسسات الحكومية. ووصف العديد من هذه الأطراف كيفية مشاركة أصحاب المصلحة من مختلف القطاعات في آليات التنسيق هذه أيضاً. وأوضحت بعض الأطراف أن التعاون المؤسسي في بلدانها يرتكز على أحكام التشريعات الوطنية، في حين أشارت أطراف أخرى إلى ضرورة تعزيز الإطار القانوني الذي يدعم هذا التعاون.

200- ووصفت عدة أطراف أنشطة التعاون مع بلدان المنطقة أو على المستوى الدولي. ونُفّذ العديد من هذه الأنشطة في سياق مشاريع مدعومة من كيانات إقليمية أو عالمية، بما فيها مرفق البيئة العالمية، ووكالة الاتحاد الأفريقي للتنمية، ومراكز البحوث الدولية المختلفة التابعة لمنظومة الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية، والاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا، والمجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والاتحاد الأوروبي، فضلاً عن منظمات الأمم المتحدة، بما فيها منظمة الأغذية والزراعة. ويهدف العديد من هذه المبادرات إلى تعزيز القدرات في مجال السلامة الأحيائية، وأشارت عدة أطراف إلى أن الأنشطة ركزت على مجالات محددة، بما فيها الكشف وتحديد الهوية وتقييم المخاطر ومشاركة

[58] بسبب تقريب الأعداد العشرية، بلغ الرقم 95 في المائة عوضاً عن 94 في المائة.

الجمهور. وأشارت بعض الأطراف إلى أنه قد جرى، في سياق جهود التعاون الإقليمي، وضع وثائق توجيهية واستراتيجيات وخطط تتناول السلامة الأحيائية.

201- ولاحظ عدد قليل من الأطراف أن الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية **أشركت** في بعض مبادرات التعاون، في حين أشارت بعض الأطراف الأخرى إلى عدم إشراك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في هذه الأنشطة.

202- وذكر عدد قليل من الأطراف أن الأنشطة والاجتماعات التي نظمتها أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ساهمت في تعزيز التعاون بين الأطراف.

203- وفي حين وصفت معظم الأطراف، التي قدمت إجابة نصية حرة على السؤال 158، جهود التعاون، أفاد عدد قليل من الأطراف بعدم إحراز أي تقدّم في مجال التعاون.

204- وبالنسبة للغاية باء-4، حُدّدت ثلاثة مجالات رئيسية لبناء القدرات في إطار خطة عمل بناء القدرات، وهي: (أ) التعاون بين الأطراف وداخلها؛ (ب) إشراك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة من القطاعات ذات الصلة؛ (ج) تعميم السلامة الأحيائية في التشريعات والسياسات والخطط القطاعية والمشتركة بين القطاعات.

205- وفي حين لم تُتح أي معلومات من التقارير الوطنية عن بناء القدرات في مجال التعاون، فقد أُتيحت بعض المعلومات عن القدرات المؤسسية والموارد البشرية. ومن بين الأطراف الـ 98 التي أفادت بأنها اضطلعت بأنشطة لتنمية و/أو تعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية في مجال السلامة الأحيائية المشتركة بين القطاعات والقطاعية (انخفاض قدره 6 في المائة). ومن بين الأطراف المائة التي أفادت بأنه لا تزال لديها احتياجات في مجال بناء القدرات، أفاد 78 في المائة منها بأن لديه هذه الاحتياجات في مجال إدماج السلامة الأحيائية في التشريعات والسياسات والمؤسسات المشتركة بين القطاعات والقطاعية، وهو ما لا يمثل أي تغيير قياساً إلى خط الأساس.

206- وأصدرت الأمانة، في الفترة المشمولة بالتقرير، الوثيقة المعنونة *دراسة تشريعية بشأن تعميم السلامة الأحيائية: دمج بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية في السياسات والقوانين والأطر المؤسسية الوطنية القطاعية والمشتركة بين القطاعات*،[59] والتي تضمنت أمثلة مُحدّثة لتجارب ناجحة في تعميم السلامة الأحيائية لدى العديد من الأطراف. ومن خلال هذه الأمثلة، قُدّمت إرشادات من شأنها أن تساعد الأطراف على دمج السلامة الأحيائية في التشريعات والسياسات والأطر المؤسسية القطاعية والمشتركة بين القطاعات. وعلاوة على ذلك، نظمت الأمانة سلسلة من الحوارات دون الإقليمية لدمج إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، حيث خُصّصت فيها جلسات لدمج الغاية 17 من الإطار في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي.

---

[59] Biosafety Technical Series 06, Miranda Geelhoed, author (مونتريال، كندا، أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، 2024).